

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية : أصول الدين والشريعة
والحضارة الإسلامية
قسم: كتاب والسنة
تخصص: سنة وعلومها

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل:

أثر المرويات في الحكم على الرواة

مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير

إشراف الدكتور:
حميد قوفي

إعداد الطالب:
تومي نور الدين

لجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الصفة	الرتبة	الجامعة الأصلية
د. مختار نصيرة	رئيسا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
د. حميد قوفي	مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
د. صالح عومار	عضوا مناقشا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
د. حفيظة حكيمي	عضوا مناقشا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

السنة الجامعية: 1429-1430هـ / 2008-2009م

الفقحة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبداً ورسوله، أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ [آل عمران: 102].

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء: 1].

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ [الأحزاب: 70-71]

لقد نزل الله سبحانه وتعالى على نبيه ﷺ القرآن الكريم الذي هو كلامه، وجعله حجة على الخلق أجمعين، ثم جعل سنة رسوله ﷺ بيانا وشرحا وتفصيلا لما في هذا الكتاب العظيم. ولقد كانت جهود أئمة الإسلام منذ الصدر الأول في خدمة هذا الدين بمصدرية الكتاب والسنة عظيمة جدا.

ولما كانت السنة النبوية تتبوأ المكانة العظيمة في الدين، إذ هي شارحة للقرآن ومبينة له، وبدونها لا يستطيع أحد فهم القرآن كما أراده الله، كانت جهود العلماء وعنايتهم بخدمتها كبيرة ومتنوعة، ولقد بذل العلماء من لدن الصحابة ﷺ إلى القرون المفضلة جهودا عظيمة في خدمة حديث رسول الله ﷺ، بالحفاظ عليه من كل دخيل، ولقد كان حديث النبي ﷺ في مأمن في الصدر الأول لهذه الأمة، وظل كذلك حتى ظهرت الفتن ووقع الكذب واستحدثت البدع، وقل الحفظ والضبط، وطال السند، فلما رأى ذلك الأئمة المحدثون

خافوا على حديث النبي ﷺ، فانطلقوا بكل ما أوتوا من قوة إلى الذب عنه والدفاع عن سنة نبيه ﷺ، وتميز كل دخيل عليها، فبدعوا يفتشون عن الإسناد، ويسألون عن الرجال، ويتبعون أحوال الرواة، وكان من ثمار هذا كله ظهور علم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وعلم النقد، وغيرها من علوم الحديث المتعلقة بكلام رسول الله ﷺ وناقليه.

وكما حفظ أئمة الحديث السنة وصانوها من كل دخيل، فإنهم كذلك قعدوا القواعد، ووضعوا الضوابط، واشتروا الشروط التي يتميز بواسطتها الصحيح والسقيم من الأحاديث، والمقبول والضعيف من الرواة، وتبلورت هذه الشروط في ثلاثة محاور:

1- اتصال السند

2- عدالة الرواة وضبطهم

3- انتفاء الشذوذ والعلة

ومن أهم هذه المحاور عدالة الرواة وضبطهم، فقبول الحديث متوقف على معرفة درجة الرواة جرحا وتعديلا، وهذا الأخير متعلق بما مدى توفر شرطي العدالة والضبط في الرواة، فهما -العدالة والضبط- مناط الحكم على الرواة، إن كان ثقة أو ضعيفا أو صدوقا ...

إشكالية البحث

ومن خلال ما تقدم، ولما كانت العدالة والضبط هما مناط الحكم على الرواة جرحا وتعديلا.

فإشكالية البحث تظهر في كيفية معرفة عدالة الرواة وضبطهم، وما ضابط الحكم على الراوي جرحا وتعديلا، وكيف نعرف ذلك؟

والسؤال الرئيس الذي يطرح نفسه أمام الباحث هو: هل الحكم على الراوي جرحا وتعديلا هي ثمرة ونتيجة للحكم على مروياته من خلال مقارنتها مع مرويات الثقات؟، وما مدى أثر مرويات الراوي في الحكم عليه جرحا وتعديلا؟

ثم قد يقول قائل: إن ضعف الراوي سبب في رد حديثه، وهذا صحيح، لكن يقال له:

ما سبب ضعف هذا الراوي؟ كيف جاء هذا الضعف؟ أو ما دليل هذا الضعف؟

ما هي المعايير التي اعتمدها علماء الجرح والتعديل في نقد المرويات؟ وما أثرها في حكمهم على الرواة جرحاً وتعديلاً؟

وإذا كان الحكم على الراوي هو ثمرة للحكم على رواياته، فهل هذا على سبيل العموم في كل الرواة، وكل أحكام النقاد؟، أو أن هناك أموراً أخرى من خلالها يحكم على درجة الراوي؟

هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذا البحث، وذلك وفق الخطة المقترحة.

عنوان البحث

من خلال ما سبق بيانه، فقد وقع اختياري للبحث في أثر المرويات في الحكم على الرواة وفق بحث سميت "أثر المرويات في الحكم على الرواة".

آفاق البحث

يمكن لهذا البحث أن يساهم في بيان وتوضيح المنهج في نقد الراوي من خلال مروياته عند النقاد، وبيان أن ذلك كان مسلماً معروفاً عندهم.

كذلك يمكن لهذا البحث أن يساهم في إزالة بعض المفاهيم السطحية عند كثير من طلبة العلم، وخصوصاً الذين لم يطلعوا على منهج النقاد في هذا الأمر، حيث يعتقد الكثير أن أحكام المحدثين على الرواة الموثقة في كتب الجرح والتعديل، وكتب العلل، جاءت هكذا مباشرة، وما علموا أن لهم منهجاً معروفاً في ذلك يفترض في هذا البحث أن يجليه ويوضحه.

أهداف البحث

إن الهدف والغاية من هذا البحث هو بيان منهج الأئمة النقاد في الحكم على رواة الأخبار من خلال مرويات هؤلاء الرواة ومقارنتها بمرويات غيرهم من أهل الحفظ والرضا، وذلك بالرجوع إلى تطبيقاتهم وأقوالهم.

ومن أهداف هذا البحث المساهمة ولو بجهد المقل في بيان هذا المنهج عند الأئمة

النقاد، والدعوة إلى الرجوع إليه، والنهل منه في كل مسائل علم الحديث إذ هم أئمة هذا الشأن ومؤسسوه.

أسباب اختيار الموضوع

عند اكتمال العام النظري من الدراسة في مرحلة الماجستير، كان لديّ الرغبة في البحث والكتابة في موضوع يتعلق بالتعليق والجرح والتعديل، والعلاقة بينهما، وكنت شغوف بكلام أئمة النقد والجرح والتعديل في الرواة وعلل الأحاديث، من أمثال الإمام أحمد، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، والدارقطني... وغيرهم؛ فأرشدني فضيلة المشرف الدكتور: حميد قوفي إلى هذا الموضوع، وقد أتخفي ببحث له في عدة ورقات كان فيها التأصيل لهذا الأمر، فهذا من الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع، ثم إن من أهم الأسباب والدوافع التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع خلو المكتبة الإسلامية من هذه الدراسة، والتي تبين منهج المحدثين في الحكم على الرواة من خلال سير المرويات ودراستها ومقارنتها، حتى إن كثيرا من طلبة علم الحديث فضلا عن طلبة العلوم الشرعية الأخرى أصبح يعتقد أن الحكم على الرواة جرحا وتعديلا عبارة عن أقوال مجردة يصدرها العلماء.

كما أن من أسباب اختيار الموضوع -وهو متعلق بما قبله- محاولة إثراء المكتبة الإسلامية بموضوع لم يعط حقه من الدراسة خصوصا في الجرح والتعديل، إذ أن أغلب كتب الجرح والتعديل، وكذا من صنف في هذا العلم من المعاصرين يركزون على ألفاظ الجرح والتعديل، وتعارض أقوال الأئمة في ذلك، وتقدم الجرح على التعديل أو عكسه، ولا يهتمون ببيان كيف جاء الحكم على الراوي، وبأي منهج أتى؟

الدراسات السابقة

استفدت من هيكله هذا البحث من بحث فضيلة المشرف الدكتور: حميد قوفي، ولقد أطلعني على بحث له بعنوان "أثر المرويات في الحكم على الرواة جرحا وتعديلا"، وفيه تأصيل لهذا الموضوع، بل هو الذي أرشدي وشجعتني على الكتابة فيه، ثم بعد استشارة أساتذتي وزملائي، ومن خير بحث فضيلة الدكتور: حميد قوفي، لم أطلع على كتاب أو مؤلف مستقل

يتناول هذا الموضوع استقلالاً، اللهم إلا ما كان من الدكتور خالد بن منصور الدريس، فقد ألف كتاباً بعنوان "نقد المتن الحديثي، وأثره في الحكم على الرواة عند علماء الجرح والتعديل" طبع بدار المحدث للنشر و التوزيع، الرياض، ط1، 1428، وأصل هذا الكتاب هو بحث محكم.

وقد تناول هذا الكتاب مسألة نقد المتن -مرويات الراوي- وعلاقته بالحكم على الراوي في حوالي 120 صفحة، لكن وإن كان هذا الكتاب في صميم الموضوع الذي يراد البحث فيه، إلا أنه جاء موجزاً و غير شامل، بحيث ركز الباحث على الأسباب الموجبة لنقد المتن وأثرها في الحكم على الرواة وهي المخالفة، التفرد، والاضطراب، وقد صرح هو بنفسه بهذا الاختصار والإيجاز حيث قال في آخر المقدمة ص11 "وختاماً لا بد من إيضاح أن طبيعة البحوث المنشورة في المجالات العلمية المحكمة تقتضي التركيز والاختصار، وهذا ما راعيته هنا، مع علمي بأن المادة العلمية المتاحة في هذا البحث غزيرة جداً، أقول هذا معتذراً على عدم الإكثار من إيراد الشواهد والأمثلة التطبيقية في كل مبحث... وأمل أن أتوسع في معالجة هذا الموضوع بصورة أمثل، وأكثر بسطاً في المستقبل إن شاء الله".

كما أنه ذكر في الأسباب الموجبة لنقد المتن وأثرها في الحكم على الرواة المخالفة وخصها بمخالفة متن الحديث للأصول الثابتة مثل القرآن، والسنة، والإجماع، وأثر هذه المخالفة في الحكم على الراوي، وهذا وإن كان موجوداً في كلام الأئمة في أثناء حكمهم على الرواة لكنه قليل جداً، ولذلك عزّ عنده التمثيل لذلك في كتابه، وإنما المخالفة التي أكثر أئمة النقد من الكلام عليها في التعليل و الحكم على الرواة هي مخالفة الراوي لمن شاركوه في رواية الحديث، وهذا ما جعل بحثه فيه بعض الخلل خصوصاً من هذه الجهة.

هذا ما وقفت عليه فيمن خص مسألة نقد مرويات الراوي في الحكم عليه، لكن قد تناول هذا الموضوع بعض المتخصصين في كتبهم كمباحث وجزئيات تتعلق بهذا الموضوع يُذكرُ منهم:

الدكتور عزيز رشيد محمد الديني في كتابه "أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري" فقد ألف كتابه في الأسس التي اعتمدها الأئمة النقاد في الحكم على رواة

الحديث، وذكر من بين تلك الأسس اعتماد مرويات الراوي في الحكم عليه، لكنه اقتصر على ذكر بعض الأمثلة، وذكر هذه المسألة موجزة جدا.

الدكتور طارق بن عوض الله محمد في مقدمة تحقيقه لكتاب "المنتخب من العلل للخلال لابن قدامة" حيث ذكر ونبه على هذا المسلك وأهميته عند النقاد، لكنه اقتصر على بعض الأمثلة فقط، بما لا يكفي في بيان هذا المنهج عندهم.

الدكتور إبراهيم اللاحم في كتابه "الجرح والتعديل" حيث ذكر في المبحث الأول من الفصل الأول في كتابه، مبحث - وسائل الحكم على الراوي - النظر في أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه ص 77- 99 حيث قال ص 77: "من الوسائل المهمة جدا لمعرفة عدالة الراوي وضبطه أن يتأمل الناقد أحاديثه ومروياته، ويقلبها، ويعرضها على ما تحصل لديه من معلومات تعلق بأمر كثيرة..."، وقد تناول الدكتور اللاحم مسألة أثر نقد مرويات الراوي في الحكم عليه في حوالي 22 صفحة، وتناول فيها المعايير التي اعتمدها النقاد في الحكم على الرواة وكذلك تناول مسألة اختلاف حال الراوي؛ وهذا الجهد من الدكتور اللاحم هو أفضل الجهود التي وقفت عليها من حيث التفصيل وذكر الأمثلة بما له صلة وثيقة بهذا الموضوع، إلا أنه يبقى غير واف نظرا لحجم المسائل وكثرة أقوال الأئمة وتطبيقاتهم إذا ما قورنت بالأقوال المعروضة، وكذلك كان يميل إلى الاختصار في عرض المسائل بما لا يتماشى وطبيعة هذا الموضوع، وعذره أنه أراد أن بين ويقرب علم الجرح والتعديل ومنهج النقاد فيه، فأخذ أثر مرويات الراوي كجزئية في هذا الكتاب فجاء الاختصار من هذا الجانب.

الدكتور أبو بكر كافي في كتابه "منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل" حيث تناول في الفصل الثاني من الباب الرابع، التعليل وأثره في تعديل الرواة عند الإمام أحمد، وذكر بعض الأمثلة عن الإمام بما يدل على هذه المسألة، وهي عبارة عن نماذج لهذا الأمر حيث قال في ختام المبحث الأول ص 641: "فهذه أمثلة ونماذج تبين أثر التعليل والحكم على مرويات الشيخ في تحديد مرتبته من حيث الوثاقة المطلقة أو النسبية، والضعف المطلق أو الضعف النسبي عند الإمام أحمد - رحمه الله -"، وكذلك قال في فصل بعده

ص 651: "من خلال هذه الأمثلة نلاحظ أن كثرة الأخطاء وقتها هي المقياس المعتمد في تحديد مراتب الرواة وطبقاتهم بالنسبة لشييوخهم، وهذا لا يدرك إلا بالنظر في أحاديث الراوي ومقارنتها بأحاديث غيره من الثقات، وهذا من أخص وظائف علم العلة؛ وكلام الدكتور كافي وإن كان في صميم الموضوع وتقرير مسألة التعليل في الحكم على الرواة لكن هو مخصوص عند ناقد من النقاد وهو الإمام أحمد، كما أن المسائل التي تناولها في بيان هذا المسلك تتسم بالاختصار، ويعتذر له أنه أخذ منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل وهذا يشتمل على مسائل كثيرة تناولها فجاءت بعض المسائل مختصرة كهذه.

وليس القصد من هذا انتقاص ما كتب في هذا الموضوع من هؤلاء الأفاضل، كيف وقد استفدت منهم كثيرا، وإنما المقصود بيان ما يمكن أن يضيفه هذا البحث، في بيان منهج النقاد في الحكم على الراوي من خلال مروياته وأحاديثه، وبسط الكلام على هذا بالتحليل وكثرة ضرب الأمثلة التي جاءت في هذا الأمر عن جماعة كثيرة من النقاد.

منهج الدراسة

والمنهج الذي سوف أسلكه في هذه الدراسة إن شاء الله هو المنهج التحليلي الوصفي المستخدم في تحليل كلام الأئمة وعباراتهم في أثناء حكمهم على الرواة من خلال أحاديثهم، كما أن منهج الاستقراء (الناقص) يستخدم في تتبع أقوال النقاد من بطون الكتب.

مصادر البحث

كان الاعتماد في إنجاز هذا البحث على جملة من المصادر يمكن تقسيمها إلى:

كتب العلة: وهي الكتب التي تعنى ببيان علل الأحاديث والكلام على رواها، والتي أخذت منها جملة من أقوال النقاد في حكمهم على الرواة من خلال مروياتهم ومن أهم هذه الكتب: "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد بمختلف رواياته، كذا كتب السؤالات الموجهة للإمام أحمد، كسؤالات الميموني، وأبي داود، والمسائل لأبي داود كذلك، وصالح، ومنتخب من العلة للخلال لابن قدامة، و"التاريخ ليحيى بن معين" برواية الدوري، والدارمي، و"العلل" لابن أبي حاتم، و"التمييز" للإمام مسلم، و"العلل الكبير" للترمذي، و"العلل الصغير"

له، وشرحه لابن رجب.

كتب الرجال والجرح والتعديل: "كالجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، و"الضعفاء الكبير" للعقيلي، و"المجروحين" لابن حبان، و"الكامل" لابن عدي، و"تهذيب الكمال" للمزي، و"تهذيب التهذيب"، و"تقريب التهذيب" لابن حجر.

كتب مصطلح الحديث: وهي الكتب التي تكلمت على قواعد علوم الحديث "كمعرفة علوم الحديث" للحاكم، و"الكفاية"، و"الجامع" للخطيب، و"علوم الحديث" لابن الصلاح، و"التبصرة والتذكرة" للعراقي، و"النكت على كتاب ابن الصلاح"، و"نزهة النظر" لابن حجر، و"فتح المغيث" للسخاوي... وغيرها.

كتب متون السنة: كالصحيحين، والسنن الأربعة، ومسند أحمد، وموطأ مالك، وصحيح ابن حبان، ومصنف ابن أبي شيبة، ومستدرک الحاكم، والمعجم الكبير للطبراني، والسنن الكبرى للبيهقي...

وغير ذلك من المصادر الفرعية، والمراجع التي تخدم موضوع البحث، ككتب اللغة، والمعاجم، وكتب غريب الحديث، وكتب الشروح وغيرها.

كما لم أهمل كتابات المعاصرين الذين تناولوا أو أشاروا إلى هذا الموضوع.

الصعوبات

أما الصعوبات التي تم تسجيلها أثناء البحث فيعرفها كل باحث خاض غمار الكلام في منهج أئمة النقد، إذ يلزم عليه الرجوع إلى أقوالهم وتطبيقاتهم في المسألة التي يريد بحثها، ولذلك فأهم الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث هي تنبع أقوال النقاد في بطون الكتب الكثيرة، مما أخذ مني الوقت والجهد في ذلك كثيرا.

خطة البحث

هذا وقد جاء البحث وفق خطة تضمنت مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول رئيسة. ففي المقدمة التعريف بالبحث، وإشكاليته، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهجه،

ومصادره...

أما في الفصل التمهيدي فتطرق فيه إلى أسباب الطعن في الراوي، وأسباب توثيقه، فتكلمت في الطعن في عدالة الراوي وضبطه، والتوثيق من جهة العدالة، والتوثيق من جهة الضبط، وختمت بالكلام على علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل وأما الفصل الأول فخصصته لبيان عناية أئمة الحديث بنقد المرويات في حكمهم على الرواة، وذلك ببيان المحاور التي تدلل على هذا المسلك، وتطرق لذكر المعايير التي ارتكزوا عليها في ذلك.

أما الفصل الثاني فخصصته لذكر عمل النقاد في تتبع أحاديث الراوي وسيرها للحكم عليه، ونقلت في ذلك عن جملة من أئمة النقد، بذكر الأقوال العامة التي هي بمثابة التأصيل لهذا المسلك، كما نقلت جملة كثيرة من أقوالهم في رواة بأعيانهم

أما الفصل الثالث فتكلمت فيه على أثر مرويات الراوي في الحكم عليه من حيث الوثاقة والضعف، وكذلك أثر مرويات الراوي في تحديد مراتب الرواة في شيوخهم، وختمت هذا الفصل ببيان أثر المرويات في ألفاظ الجرح والتعديل وتنوعها وختمت البحث بخاتمة لخصت فيها أهم النتائج التي تم الوصول إليها هذا وقد سرت في هذا البحث وفق أمور لا بد من بيائها:

خرجت الآيات القرآنية -وهي قليلة- بعزوها إلى سورها وآياتها في المصحف الشريف على رواية حفص عن عاصم

خرجت الأحاديث الواردة في البحث، وذلك بعزوها إلى مصادرها من كتب السنة بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد بالنسبة للذين صنفوا على الأبواب، وبذكر الجزء والصفحة بالنسبة لغيرهم، وقد اقتصر أحيانا على الجزء والصفحة في الكل

ترجمت لعدد من الأعلام الذين رأيت أنهم يحتاج إليهم في الدراسة، ما عدا الفصل

جامعة الأمير
عبد القادر
العلم الإسلامي

الفصل التمهيدي: أسس الحكم على الراوي

لقد اعتمد المحدثون أسسًا، ووسائل كثيرة للحكم على رواية الأحاديث جرحًا وتعديلاً، وتنوعت هذه الوسائل تنوعاً كبيراً؛ ومع تنوع هذه الوسائل فهي دقيقة جداً قد أملت بجميع الجوانب المحيطة بهؤلاء الرواة.

والمطلع في كتب أئمة النقد⁽¹⁾، والكتب التي نقلت أقوالهم في حكمهم على الرواة⁽²⁾، يجد أنهم ينطلقون في أثناء حكمهم على الرواة، وبين أحوالهم من أمور كثيرة منها:

أنهم ينطلقون من المعرفة الشخصية لهؤلاء الرواة، ومجالستهم ومخالطتهم، فبعض أحوال الرواة لا يعرفها إلا من خالطهم وجالسهم، فينظرون إلى هيئة الراوي، وأفعاله وتصرفاته وأخلاقه، وينظرون إلى دينه وعقيدته، وعبادته، وينظرون إلى تحمله للحديث وحفظه له وإتقانه، وينظرون إلى أدائه واهتمامه بكتابه.

وقد ينطلقون - خصوصاً في الرواة الذين لم يعاصروهم - من مرويات هؤلاء الرواة، بالنظر إلى أحوالهم في الحفظ وعدمه والتوخّي في الروايات وعدمها، و بالنقل عن الأئمة قبلهم أو بممارسة ذلك بأنفسهم من خلال سير أحاديث الراوي ومقارنتها ومعارضتها مع أحاديث الثقات الحفاظ، وغير ذلك من الأمور⁽³⁾.

ولكن الملاحظ في هذه الوسائل يجدها ترجع إلى أمرين اثنين:

- عدالة الرواة: وترجع إلى أمور العقائد، والعبادات، والأفعال، والتصرفات.
- ضبط الرواة: ويرجع إلى ممارسة الحديث وحفظه، وإتقانه، واهتمامه بمذاكرته، وبإصلاح كتابه وصيانتته.

(1) - مثل كتاب العلل للإمام أحمد بجميع رواياته، والتاريخ ومعرفة الرجال للإمام يحيى بن معين، والعلل للإمام ابن أبي حاتم، وكتب السؤالات وغيرها.

(2) - مثل كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والضعفاء للعقيلي، والكامل لابن علي، والمجروحين لابن حبان، وميزان الاعتدال للذهبي.

(3) - ينظر كتاب: أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د: عزيز رشيد محمد الديني، ففيه تفصيل لهذه الأمور كلها، وينظر كتاب الجرح والتعديل، د: إبراهيم اللاحم، ص 63-99.

وكل الوسائل التي استعملها المحدثون إنما ترجع إلى التحقق من وجود هذين الشرطين في الراوى حتى يقبل حديثه. ولذلك تجد كتب المصطلح التي ألفها الأئمة المتأخرون عندما يتناولون شروط الحديث الصحيح الذي يعرفونه بقولهم: "هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى مناه ولا يكون شاذاً ولا معللاً"⁽¹⁾، يجعلون شرط العدالة والضبط هما مقياس الحكم على الراوى الذي يكون حديثه مقبولاً، وما ذاك إلا أنهم استقرأوا عمل الأئمة النقاد، فوجدوا أن الأسس التي اعتمدها في حكمهم على رواة الأخبار إنما ترجع إلى هذين الأمرين.

قال ابن الصلاح: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتاج برواية أو يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه"⁽²⁾...

وبالنظر إلى مجموع الوسائل والأسس التي ارتكز عليها حكم المحدثين على حال الرواة جرحاً وتعديلاً، أو قل: عدالة وضبطاً، تجد أن من أهم الأسس في ذلك هو النظر في أحاديث الراوى ومروياته، ونقدها ثم الحكم عليه من خلالها، بل إن هذا الأساس هو أهم الأسس والوسائل لمعرفة حال الراوى خصوصاً من جهة الضبط؛ وهو موضوع هذا البحث.

لذلك سأقتصر في هذا الفصل على ذكر جوانب تتعلق بالعدالة والضبط من حيث تعريفهما، وبم يشبان؟، ثم ذكر علاقة الحكم على الراوى جرحاً وتعديلاً بعلم العلل، وبيان أغلب أحكام النقاد على الراوى إنما يرجع إلى جهة الضبط، لهذا يعتبر هذا الفصل مدخلاً إلى صلب البحث.

وقبل الشروع في المبحث الأول من هذا الفصل -الذي هو مبحث: العدالة- ينبغي التنبيه على أمر مهم، وهو أن الكتب المصنفة بعد عصر الأئمة النقاد وخصوصاً بعد القرن الرابع، نجدهم يذكرون في كثير من المسائل الحديثية آراء المحدثين ممزوجة بآراء الأصوليين، فمزجوا في بعض مسائل الحديث بين أقوال المحدثين وأقوال غيرهم، وهذا من

⁽¹⁾ -مقدمة ابن الصلاح: ص15، وكل من جاء بعده حام حول هذا التعريف.

⁽²⁾ -المصدر نفسه، ص62.

تأثر كتب المصطلح بعلم الكلام، وأراء الأصوليين⁽¹⁾.

والمقارن بين كتب المتأخرين "كالاقتراح" لابن دقيق العيد، و"الموقظة" للذهبي، و"التبصرة والتذكرة" للعراقي، و"فتح المغيث" للسخاوي، و"تدريب الراوي" للسيوطي، وبين كتب أصول الفقه المؤلفة قبلهم قليلا وقريبا منهم كـ"الرهان للجويني"، و"المستصفي" للغزالي، والمحصول للرازي؛ يجد كثيرا من المباحث مشتركة بين ما ذكره هؤلاء وذكره هؤلاء، مثل مباحث الحديث المرسل، وزيادة الثقة⁽²⁾، ورواية الحديث بالمعنى، و مباحث التحمل والأداء، وحد العدالة، وغيرها من المسائل. بل قد أكثر بعض الذين ألفوا في المصطلح من المحدثين النقل عن أئمة الأصول كالباقلائي، والرازي، والجويني، والغزالي، وغيرهم⁽³⁾، ويقررون أقوالهم في هذه المسائل. ومنهج أئمة الحديث النقاد الجهابذة غير منهج الأصوليين والفقهاء في تقرير مسائل الحديث، فللحديث أهله الذين يتكلمون فيه، وبذلك ينبغي في تقرير أي مسألة أن يرجع فيها إلى أهل ذلك الفن؛ إذ هم العارفون به المؤسسون لقواعده. وللحديث فرسان هم الذين أسسوا قواعده، وقرروا مسائله، فينبغي الرجوع إلى أقوالهم فقط دون خلطها بأقوال غيرهم ممن ليسوا

(1) - ينظر كتاب: المنهج المقترح في فهم المصطلح لحاتم العوني، ص 69-169 كتاب: القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها، تأليف: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي.
(2) - قال الحافظ ابن رجب وهو يتكلم على زيادة الثقة: وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب كتاب مصنفنا حسنا سماه "تميز المزيد في متصل الأسانيد"، وقد قسمه إلى قسمين: أحدهما ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد وتركها، والثاني: ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها، ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث، ووصله كلها لا تعرف على أحد من مقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه احتار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقا كما نصره المتكلمون، وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصرفه في كتاب تميز المزيد، وقد عاب تصرفه في كتاب تميز المزيد بعض محدثي الفقهاء، وطمع فيه لموافقة لهم في كتاب الكفاية (شرح العلل، 427/1-428).

وقال البقاعي: إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحدائق من المحدثين في هذه المسألة - مسألة زيادة الثقة- نظرا لم يحكم، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يدورون على القرائن. (توضيح الإنكار للصنعاني 339/1-340).

(3) - لقد أحصيت ما نقله السخاوي في فتح المغيث - وهو أكبر كتاب في المصطلح- ما نقله عن أئمة الأصول في باب العدالة والضبط فقط، فوجدت أكثر من عشرين موضعا.

منهم، وذلك في تقرير أي مسألة حديثية⁽¹⁾.

لذلك اقتصر في هذا البحث وخصوصاً في مسألة العدالة على ذكر أقوال المحدثين فقط، لأن أغلب كتب المصطلح في هذه المسألة ذكرت أقوال أهل الأصول ممزوجة بأقوال أهل الحديث، واختلط كلام المحدثين في اشتراط العدالة في الراوي، بكلام الأصوليين و الفقهاء في اشتراطها في الراوي والشاهد، وخرجت الأقوال كأنها متوافقة.

(1) - ليس المقصود عدم الاستفادة من كتب المصطلح بعد عصر الأئمة - كما قد يفهم - وإنما المقصود الاقتصار على أقوال
عامة دون غيرهم في تقرير المسائل الحديثية والله أعلم.

المبحث الأول: العدالة

المطلب الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً

العدالة لغة صفة للفعل عدل -بتشديد الدال-، والفعل عدل وعدل يدلان على أصليين متقابلين.

قال ابن فارس: «العين والدال واللام أصلان صحيحان لكنهما متقابلان كالتضادين، أحدهما يدل على استواء، والآخر يدل على اعوجاج»⁽¹⁾.

والعدالة وصف للشيء بكونه عدلاً، ويأتي العدل لعدة معاني في اللغة:

1- العدل من الناس: المرضي، السوي الطريقة، يقال: هو عدل، وهما عدل، وهم عدل، ويقال: هما عدلان، وهم عدول؛ قال ابن منظور: «العدل من الناس المرضي قوله وحكمه، والعدل: ما قام في النفوس أنه مستقيم»⁽²⁾.

2- التسوية بين الشئين: وهو الحكم لشئين أنهما متساويين، أو مثلاًن.

قال ابن فارس: «العدل الحكم بالاستواء، ويقال للشيء يساوي الشيء: هو عدله، وعدلت بفلان فلاناً، وهو يعادله... ومن الباب: العدلان: حملاً الدابة، لتساويهما»⁽³⁾.

3- العدل ضد الجور: يقال عدل عليه في القضية من باب ضرب فهو عادل، وبسط الوالي عدله⁽⁴⁾.

4- التقويم وإقامة الشيء: تقول عدله وعدله -بالتشديد والتخفيف- أقامه وقومه وسواه، ومنه قوله تعالى ﴿الذي خلقك فسواك فعدلك﴾ [الانفطار: 7]⁽⁵⁾.

5- الرجوع إلى الشيء والميول عنه: تقول: عدل إليه عدولاً رجوع، وعدل الطريق

⁽¹⁾ -معجم مقاييس اللغة، 246/4.

⁽²⁾ -لسان العرب، 514/6.

⁽³⁾ -معجم مقاييس اللغة، 246/4-247.

⁽⁴⁾ -مختار الصحاح للجوهري: ص417.

⁽⁵⁾ -لسان العرب، 516/6.

ما لا، وتقول: عدل عن الشيء يعدلُ عدلاً وُعدولاً حاد، وعن الطريق جار⁽¹⁾.

والعدل بالمعنى الأول -وهو مرضي الطريقة والسيرة- هو مراد المحدثين في حكمهم على رواية الأحاديث.

تعريف العدالة اصطلاحاً: إن اصطلاح المحدثين يؤخذ من مسالكهم وتطبيقاتهم من خلال حكمهم على الرواة، ومن خلال وصف من تقبل روايته منهم، وإذا أردنا معرفة معنى العدالة عندهم فلا بد للرجوع إلى أقوالهم وتطبيقاتهم ثم نستخلص بعد ذلك المعنى العام للعدل عند المحدثين لأنه «من أصعب الأشياء الوقوف على رسم العدالة فضلاً عن حدها، وقد خاض العلماء في ذلك كثيراً»⁽²⁾.

فما هو العدل الذي يحكم عليه المحدثون، بأنه هو العدل مقبول الرواية؟

لقد جاءت نصوص وأقوال لأئمة الحديث تدل على اشتراط العدالة في ناقل الخبر، كما جاءت كثير من النصوص عنهم في بيان أوصاف من يقبل حديثه، أو من يؤخذ عنه العلم، كما ورد هناك بعض الأقوال عن بعض أئمة الحديث في معنى العدل الذي تقبل روايته؛ وسأذكر بعض هذه النصوص عن أئمة الحديث، ثم نحاول أن نعطي معنى اصطلاحياً للعدل.

فمن هذه النصوص:

ما روى مسلم في مقدمة صحيحه عن مجاهد⁽³⁾ قال: "جاء بُشير العدوي إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال: رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدث عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؛ فقال ابن عباس: إن كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول، لم نأخذ

(1)-لسان العرب، 518/6.

(2)-توجيه النظر لطاهر الجزائري: ص26.

(3)-هو مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو الحجاج المخزومي، مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة (131 أو 132 أو 133) وله ثلاث وثمانون/ع(التقريب ص453).

من الناس إلا ما نعرف"⁽¹⁾؛ وفي رواية طاووس عن ابن عباس في هذه القصة "...إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه"⁽²⁾.

وهذا النص يدل على اشتراط عدالة الراوي، وذلك بعد ظهور الكذب وتفشيهِ، وكذب الراوي يطعن في عدالته، ويرد حديثه به، وأما رد الحديث بعدم ضبط الراوي فكان معروفاً عند الصحابة.

وقال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم -يعني لنعلم حالهم- فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽³⁾. ولعل هذا أقدم نص في رد رواية المبتدع وحديثه، وذلك بعد ظهور بعض البدع كالرفض والقدر في أواخر عصر الصحابة، وقد استحل بعضهم الكذب لترويح بدعتهم خصوصاً الرافضة فإنهم أكذب الطوائف.

وقال الإمام مالك بن أنس: "لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ عن سفية"⁽⁴⁾ معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ولا يؤخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جرب ذلك عليه وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف الحديث"⁽⁵⁾. فقد اشترط الإمام مالك في راوي الحديث أربعة شروط ثلاثة راجعة إلى عدالة الراوي وهي:

"سفية معلن بالسفه وإن كان أروى الناس"، والسفيه هو الجاهل، خفيف الحركة، والذي يظهر من كلام الإمام مالك أن السفية المعلن بالسفه هو خفيف السلوك الجاهر

(1)-مقدمة صحيح مسلم، 39/1.

(2)-المصدر نفسه، 38/1.

(3)-المصدر نفسه، 44/1.

(4)-قال ابن منظور: السّفه، والسّفاه، والسّفاهة: حفة الحلم، وقيل: نقيض الحلم، وأصله الخفة والحركة، وقيل: الجهل، وهو قريب بعضه من بعض. (لسان العرب، 1074/7).

(5)-الجرح والتعديل، 32/1، والضعفاء الكبير، 13/1، والتمهيد، 53/1-54.

ببعض المعاصى، فهذا لا يقبل حديثه ولو كان كثير الرواية حافظ لها، ففيه اشتراط العدالة مع الضبط.

"ولا من كذاب يكذب فى أحاديث الناس"، ففيه إسقاط عدالة الراوى بالكذب، والكذب من الفسق.

"ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه"، ففيه إسقاط العدالة بالبدعة التي يدعو صاحبها إليها، وهذا يدل على أنه ليس كل بدعة تسقط عدالة الراوى بترك حديثه.

وأما الجملة الأخيرة من قول الإمام مالك فترجع إلى الضبط.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «ثلاثة لا يحمل عليهم العلم -يعني الحديث-: الرجل المتهم بالكذب، والرجل كثير الوهم والغلط، ورجل صاحب هوى يدعو الناس إلى بدعته»⁽¹⁾. وهذا كأنه مأخوذ من كلام الإمام مالك.

وعن علي بن إبراهيم المروزى قال: «سئل ابن المبارك عن العدل فقال: من كان فيه خمسة خصال؛ يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون فيه خربة⁽²⁾، ولا يكذب، ولا يكون فى عقله شيء»⁽³⁾.

وهذه الأمور كلها ترجع إلى التقوى واجتناب المعاصى من كذب، وشرب الخمر، وغيرها، بل إن هذا كأنه تعريف للعدل من ابن المبارك، ويتلخص فى قوله إن العدل هو: من يفعل الواجبات، ويترك المحرمات، ويكون عاقلاً.

وقال الإمام الشافعى: «لا تقوم الحجة بنجر الخاصة حتى يجمع أموراً منها: وأن يكون من حدث بما ثقة فى دينه، معروفاً بالصدق فى حديثه، عاقلاً مما يحدث به، عالماً بما يحيل معانى الحديث من اللفظ أو يكون ممن يؤذى الحديث بحروفه كما سمع...»⁽⁴⁾. فبين

⁽¹⁾ -انصعفاء الكبير للعقيلي: 8/1.

⁽²⁾ -الخربة: بضم الحاء على وزن ومعنى ثقبه، قال الفيومى فى المصباح المنير: والخربة الثقبه وزنا ومعنى، 226/1.

⁽³⁾ -الكفاية، 269/1.

⁽⁴⁾ -الرسالة، ص375.

الإمام الشافعي هنا أن الذي يقبل حديثه لا بد أن يكون:

ثقة في دينه: وهذا يرجع إلى عدالة الراوي، ومعنى ثقة في دينه أن يكون من أهل التقوى وليس من أهل الفسق والمعاصي، وقد يدخل فيه عدم الابتداع في الدين كذلك. معروفًا بالصدق في حديثه: يعني لا يكذب في حديثه، والكذب يسقط عدالة الراوي.

وسئل الإمام أحمد عن يكتب العلم؟ فقال: «عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة؛ صاحب هوى يدعو إليه، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل ولا كثير، أو رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل»⁽¹⁾. وهذا مثل قول ابن مهدي تمامًا، فالأمر الأول والثاني يرجع إلى عدالة الراوي، وهو كذب الراوي، وبدعته إذا كان يدعو إليها.

وقال ابن أبي حاتم: "فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله ولا من سنن رسوله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية، وجب أن نميز بين عدول الناقل والرواة، وثقاتهم، وأهل الحفظ والتثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة، والوهم، وسوء الحفظ، والكذب، واختراع الأحاديث الكاذبة؛ ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عز وجل، وعن رسوله ﷺ بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقل، والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة، والتثبت في الرواية، مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته؛ بأن يكونوا أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم، أهل ورع وتقوى، وحفظ للحديث وإتقان به وتثبت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل لا يشوبهم كثير من الغفلات، ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعوه، ولا يُشبه عليهم بالأغلوطات"⁽²⁾. وفي هذا الكلام لابن أبي حاتم بيان شرطي قبول الرواية، وهما العدالة والضبط، ثم ذكر ما يرجع إلى العدالة قوله:

أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم: والمقصود أن الراوي يكون من أهل هذا الشأن،

(1)-الكفاية، 429/1.

(2)-الجرح والتعديل، 5/1.

يعني من أهل العلم بالحديث.

وقوله: أهل ورع وتقوى: إشارة على دين الراوي، بأن يكون تقياً، بعيداً عن المعاصي والشبهات.

وقال الإمام الحاكم: "وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة، ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط به عدالته، فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه فهي أرفع درجات المحدثين"⁽¹⁾.

وقال كذلك: "ومما ما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً؛ هل يعتقد الشريعة في التوحيد، وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل -صلى الله عليهم- فيما أوحى إليهم ووضعوا من الشرع، ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه؟، فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه، ثم يتعرف سببه هل يحتمل سماعه من شيوخته الذين يحدث عنهم"⁽²⁾. وهذا تفصيل جيد من الإمام الحاكم في صفة من تقبل روايته من الرواة، وذكر عدة شروط لذلك:

أن يكون الراوي مسلماً ليس بكافر.

لا يدعو إلى بدعة، فإن الداعي لا يكتب عنه ولا كرامة ونقل الإجماع على ذلك⁽³⁾.

لا يجاهر ويعلم بالمعاصي التي تسقط العدالة، وهو إشارة إلى الفسق المعلن.

(1)- معرفة علوم الحديث، ص53.

(2)- معرفة علوم الحديث، ص15.

(3)- قال ابن حجر وهو يتكلم على رواية المبتدعة: « والمفسق ما -يعني البدع- كبدع الخوارج، والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب، مشهوراً بالملامة من خوارج المروءة موصوفاً بالديانة والعبادة. فقيل: يقبل مطلقاً، وقيل: يرد مطلقاً، والثالث التفصيل بين أن يكون داعية لبدعة أو غير داعية فيقبل حديث غير الداعية، ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر. » (هدي الساري، ص385).

أن يلتزم طاعة الرسول ﷺ في الشرع؛ وهذا إشارة إلى التقوى والعمل بالطاعات. وهذه الأمور تركيز على جانب العدالة؛ بل قد قال الإمام الحاكم: وأصل عدالة المحدث... فكأن هذا تعريف للعدالة، وذكر فيها ثلاث أمور: الإسلام، وعدم الدعوة إلى البدعة، وعدم المجاهرة بالمعاصي التي تسقط عدالة الراوي. وبعد، فهذه بعض أقوال الأئمة من القرن الأول إلى نهاية القرن الرابع في اشتراط العدالة في راوي الحديث. والمدقق في أقوال هؤلاء الأئمة فيما يرجع إلى العدالة وشروطها يلحظ الأمور الآتية:

- 1- الإسلام: وهذا أمر مجمع عليه⁽¹⁾.
 - 2- عدم الكذب، والتهمة به: وهذا كذلك أمر مجتمتع عليه؛ بل هو الذي يدور عليه قبول الحديث من عدمه.
 - 3- عدم الدعوة إلى البدعة من صاحبها.
 - 4- عدم الإعلان بالفسق والمعاصي التي تسقط بها عدالته.
- ومن خلال ما سبق ذكره نستطيع أن نطرح هذا السؤال، من هو العدل الذي يقبل حديثه؟ أو ما تعريف العدل؟.
- أما المتأخرون فقد ذكروا في كتب المصطلح في تعريفهم العدالة، أنها: ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة⁽²⁾، ويعرفون العدل بقولهم: المسلم البالغ العاقل السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة⁽³⁾. فهل هذا هو العدل الذي يقصده علماء الحديث المتقدمين، فيمن يقبل حديثه؟ وهل جميع رواة الحديث بهذا الوصف؟.
- الناظر في أقوال الأئمة وعملهم، وتطبيقاتهم يجزم جزماً تاماً أنه ليس كل رواة

(1)- في الأداء وليس في التحمل.

(2)- جامع الأصول لابن الأثير، 36/1، والنبصرة والتذكرة للعراقي، 192/1، ونزهة النظر لابن حجر، ص83، وفتح المغيث للسخاوي، 3/2.

(3)- مقدمة ابن الصلاح، ص62.

الحديث على هذه الميزة والمرتبة من العدالة، لأن هذا التعريف إنما ينطبق على أعلى درجات العدالة ولم يبلغ هذه المرتبة إلى الترتيب من الرواة. وذكرهم تعريف العدالة بالملكة - والملكة هي الصفة الملازمة - مما لا يقوم عليه دليل.

وذكرهم كذلك بحوارم المروءة: وهذا لم يذكره أغلب المحدثين⁽¹⁾، ولا طبقه أكثرهم خصوصاً في الرواة غير المعاصرين، ولذلك رد الصنعاني على الحافظ ابن حجر تعريف العدالة بالملكة، وذلك من جهة اللغة، والشرع، وعمل المحدثين.

قال الصنعاني: "والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة ليس معناها لغة، ولا أتى في الشرع في ذلك حرف واحد، وتفسيرها بالملكة تشديد لا يتم وجوده إلا في المعصومين، وأفراد من خالص المؤمنين، ولا يخفى أن حصول هذه الملكة لكل راوٍ من رواة الحديث معلوم أنه لا يكاد يقع، ومن طالع تراجمهم علم ذلك يقيناً"⁽²⁾.

وقال بعد ذكر تعريف الحافظ ابن حجر للعدل: "إن هذا الرسم لا دليل عليه، وأنه لا يتم إلا في حق المعصومين"⁽³⁾.

وقال: "والحاصل أن تفسير العدالة بالملكة المذكورة ليس معناها لغة، ولا أتى عن الشاعر حرف واحد بما يفيدها"⁽⁴⁾، وقال: "...فالعدل ما اطمأن القلب إلى خبره، وسكنت النفس إلى ما رواه، وأما القول بأنه من له هذه الملكة التي هي كيفية راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة، يمتنع بها عن اقتراف كل فرد من أفراد الكبائر وصغائر الخسة، كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة تمر، والذائل الجائزة كالبول في الطرقات، وأكل غير السوقى فيه، فهذا تشديد في العدالة لا يتم إلا في حق المعصومين، وأفراد من خالص المؤمنين...، ومن طالع تراجم الرواة علم ذلك، وأنه ليس العدل إلا من قارب وسدد

(1) - وقد اعترض كثير من العلماء على إدخال شرط المروءة في شروط العدالة؛ أنظر: توجيه النظر لظاهر الجزائري، ص 63

(2) - توضيح الأفكار، 284/2-285.

(3) - المصدر نفسه، 119/2.

(4) - عمرات النظر في علم الأثر، للصنعاني، ص 55.

وغلّب خيره شره"⁽¹⁾.

وقال: "...ومن هنا تزداد بصيرة في أن رسم العدالة بذلك الرسم لا يتم في حق الرواة، وأن المرجع ليس إلا في ظن الصدق"⁽²⁾.

ولما اطلع الشيخ طاهر الجزائري على اختلاف الأئمة في تعريف العدالة وضابطها قال: "من أصعب الأشياء الوقوف على رسم العدالة فضلا عن حدها، وقد خاض العلماء في ذلك كثيرا"⁽³⁾.

وبالنظر فيما سبق، نجد أن الأئمة متفقون على الطعن في عدالة الراوي بالأمر التالي:

- 1- الكفر: وهذا لا خلاف فيه.
- 2- الكذب، والتهمة به: وهذا مما لا خلاف فيه أيضا.
- 3- الفسق المعلن صاحبه به.
- 4- البدعة إذا كان صاحبها يدعو إليها، وكان ممن يستحل مذهبه الكذب كالرافضة.

فهذه الأمور تطعن في عدالة الراوي ويرد حديثه - كما سبق ذكره -.

وأما من كان ليس معلنا بالسفه، أو يقع في بعض المعاصي، ومن كان ليس داعية إلى بدعته، أو كان داعية إلا أن مذهبه لا يستحل الكذب، بل قد يكفر به ويراه من الكبائر التي يكفر بها صاحبها كالخوارج، والمعتزلة؛ وما كان راجعا إلى خوارج المروءة. فهذا كله قد يشدد فيه بعض الأئمة، باعتبارها قد تؤدي إلى القدح في عدالة الراوي عنده كتشدد شعبة في مسألة خوارج المروءة، وقد يتساهل فيها بعض الأئمة ولا يرد بها عدالة الراوي «وإذا تعرف الناقد على حال الراوي، وكان أحد الأصناف الثلاثة السابقة⁽⁴⁾،

(1)-المصدر نفسه، ص56-58.

(2)-المصدر نفسه، ص101.

(3)-توجيه النظر، ص16.

(4)-هذه الأوصاف هي: أسباب الفسق، خوارج المروءة، والاتهام بموى أو ابتداع.

توقف في حكمه عليه إلا في الحالتين السابقتين: إذا كان من أهل الفسق، وإذا كان من المتدعة الذين يستحلون الكذب كالرافضة، فإنهم ليسوا محل نظر واعتبار متى تحقق ذلك، أما ما عداهم فغالبا ما يتساهل في قبولهم واعتبار أخبارهم متى ثبت أنهم من أهل الصدق، والزاهة في النقل، فإن ذلك الاتهام ينجر ويتغاضى عنه، ولذلك رأى كثير من المحدثين قبول رواية الخوارج لأنهم يتخرجون من الكذب، ويعدونهم من الكبائر، بخلاف غيرهم كالرافضة الذين يستحلونه»⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره كله، نخلص أن ضابط العدالة المشترطة في الراوي يصعب تحديده، ولذلك فمن كان غالبه الصلاح وغلب خيره على شره، ولم يكن يكذب أو يستحل الكذب فهو العدل.

وقد جاء عن الإمام الشافعي أنه قال: «إذا كان الأغلب الطاعة فهو المعدل، وإن كان الأغلب المعصية فهو المجرح»⁽²⁾.

ولذلك قال الصنعاني في تعريف العدل: «هو من قارب وسدد، وغلب خيره على شره»⁽³⁾. وهذا هو المختار والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: بم تثبت العدالة؟

تثبت عدالة الراوي بثلاثة أمور:

1- تنصيب الأئمة على عدالته ولو كان واحدا على الأصح.

2- الشهرة والاستفاضة.

قال ابن الصلاح: "عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيب المعدلين على عدالته، وتارة تثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغني فيه بذلك على بيّنة شاهدة بعدالته تنصيحا"⁽⁴⁾.

(1)- أحمد نور سيف، في مقدمة تحقيقه لكتاب التاريخ لابن معين برواية الدوري، 79-78/1.

(2)- الكفاية، 271-270/1.

(3)- توضيح الأفكار، 285/2، وممرات النظر ص58.

(4)- مقدم ابن الصلاح، ص62.

وقد عقد الخطيب البغدادي في ذلك بابا في كتابه الكفاية فقال: "باب المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل: مثال ذلك أن مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، وأبا عمرو الأزواعي، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، ويزيد بن هارون، وعفان بن مسلم، وأحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، ويحيى بن معين، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر، والاشتهار بالصدق والبصيرة، والفهم، لا يسأل عن عدالتهم، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين، وأشكل أمره على الطالين"⁽¹⁾.

3- اختبار الأحوال.

قال الخطيب البغدادي: "الطريق إلى معرفة العدل المعلوم عدالته مع إسلامه وحصول أمانته ونزاعته، واستقامة طرائقه لا سبيل إليها إلا باختبار الأحوال، وتتبع الأفعال التي يحصل معها العلم من ناحية غلبة الظن بالعدالة"⁽²⁾.

ومن خلال ما تقدم ذكره، يتبين أمر العدالة، وأهميته في قبول خبر الراوي، ولذلك كثر الحكم على الراوي من جهة العدالة عند المحدثين، فإذا كان حسن السيرة صادق اللهجة، مبتعدا عن أسباب الفسق، مجانباً للبدع والهوى، فإنهم يعدلونه ويحكمون عليه بالصدق والأمانة والعدالة، وإذا كان الراوي كذاباً أو متهماً بالكذب، أو ملابساً للفسق مجاهراً به، أو كان صاحب بدعة يدعو إليها، فإنهم يجرحونه ويحكمون عليه بالكذب، أو الفسق، أو نحو ذلك بما يتناسب وفعلته.

وفي الجملة فالظن في عدالة الراوي ترجع إلى خمسة أمور هي: الكذب، والتهمة به، والفسق، والبدعة، والجهالة⁽³⁾. فيحكون على الراوي بحسب تحقق هذه الأمور الخمسة أو عدمه.

(1)- الكفاية، 286/1.

(2)- المصدر نفسه، 274/1.

(3)- نزهة النظر، ص 114-117.

المبحث الثاني: الضبط

المطلب الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً

الضبط لغة: يقال: ضَبَّطَهُ ضَبْطًا وَضَبَّاطَةً، حفظه بالحزم، ورجل وجمل ضابط قوي شديد⁽¹⁾، وقال الليث: ضبط الشيء لزومه لا يفارقه، يقال ذلك في كل شيء، وضَبَّط الشيء حفظه بالحزم⁽²⁾.

وقال ابن دريد: ضَبَّطَ الرجل الشيء؛ يَضْبِطُهُ ضَبْطًا إذا أخذه أخذًا شديدًا⁽³⁾.

أما الضبط اصطلاحاً: فهو أن يكون الراوي حافظاً لحديثه، ثابتاً على ذلك، بحيث يستحضره متى شاء، حافظاً صائناً لكتابه منذ التحمل إلى الأداء⁽⁴⁾.

أو نقول: الضبط: هو حفظ الحديث والثبات على هذا الحفظ، بحيث يستحضره متى شاء، وحفظ الكتاب وصيانته منذ التحمل حتى الأداء.

قال ابن الأثير في الضبط: "هو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان:

طرف وقوع العلم عند السماع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن شيئاً معتبراً، كما لو سمع صياحاً لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة لم يكن ضابطاً، وإذا شك في حفظه وسماعه بعد العلم والسماع لم يكن ضابطاً"⁽⁵⁾.

(1)- القاموس المحيط، 2/370.

(2)- لسان العرب، 10/321.

(3)- المصدر نفسه، 10/321.

(4)- ينظر: نزهة النظر، ص 83.

(5)- جامع الأصول، 1/35.

المطلب الثاني: أنواع الضبط

الضبط نوعان⁽¹⁾:

- 1- ضبط صدر: وهو أن يحفظ ويثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.
- 2- ضبط كتاب: ويسمى ضبط قمبر، وهو صيانتة لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه.

وقد كان أمر الحفظ والضبط مهم جدا عند أئمة الحديث، فقد حرصوا على أخذ العلم ممن اهتم بحفظه ومذاكرته، وقد جاء عنهم ترك الرواية عن كثير ممن اشتغل بالعبادة، لكن لم يكونوا أهل حفظ وضبط، وقد جعل الخطيب البغدادي فصلا في كتاب "الكفاية" (ص158-161)، في ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية، وإن عرف بالصلاة والعبادة، وذلك أقوال بعض أئمة الحديث في رد حديث هذا الضرب من الناس.

المطلب الثالث: بم يعرف الضبط؟

استعمل المحدثون طرقا كثيرة لمعرفة ضبط الرواة، وتنوعت في ذلك تصرفاتهم، ويرجع غالب ذلك إلى ثلاثة أمور:

- 1- الاختبار والامتحان: فقد امتحن المحدثون الرواة لمعرفة مدى ضبطهم وحفظهم لحديثهم، فمن كان حافظا ضابطا أقروا له وأخذوا حديثه، ومن كان غير ذلك ضعفوه وتوقفوا في حديثه.

واختبار الرواة للتأكد من ضبطهم وحفظهم كان مسلكا معروفا عند المحدثين، والأخبار في هذا كثيرة⁽²⁾، وسأقتصر على ذكر مثالين فقط، لأن المقصود التمثيل.

المثال الأول: قال حماد بن سلمة: "كنت أقلب على ثابت البناني حديثه، وكانوا

(1)- ينظر: نزهة النظر، ص83، وفتح المغيث للسخاوي (1/15).

(2)- ينظر: الجامع للخطيب البغدادي (1/211-213) فقد جعل لذلك فصلا.

يقولون: القصاص لا يحفظون، وكنت أقول لحديث أنس: كيف حدثك عبد الرحمن بن أبي ليلى؟ فيقول: لا إنما حدثناه أنس، وأقول لحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس؟ فيقول: لا إنما حدثناه عبد الرحمن بن أبي ليلى⁽¹⁾.

وقال حماد بن سلمة كذلك: "قلبت أحاديث على ثابت البناني فلن تنقلب، وقلبت على أبان ابن أبي عياش فانقلبت"⁽²⁾.

المثال الثاني: قال أحمد بن منصور الرمادي: "خرجت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق خادما لهما، فلما عدنا إلى الكوفة، قال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل: أريد أن أختبر أبا نعيم؟ فقال له أحمد بن حنبل: لا تريد، الرجل ثقة. فقال يحيى بن معين: لا بد لي، فأخذ ورقة فكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس من حديثه، ثم جاء لأبي نعيم، فدقا عليه الباب فخرج، فجلس على دكان طين حذاء بابه، وأخذ أحمد بن حنبل فأجلسه عن يمينه، وأخذ يحيى بن معين فأجلسه عن يساره، ثم جلست أسفل الدكان، فأخرج يحيى بن معين الطبق، فقرأ عليه عشرة أحاديث وأبو نعيم ساكت، ثم قرأ الحادي عشر، فقال له أبو نعيم: ليس من حديثي فأضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني، وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم: ليس من حديثي فأضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث وقرأ الحديث الثالث؛ فتغير أبو نعيم، وانقلبت عيناه، ثم أقبل على يحيى بن معين فقال له: أما هذا -وذراع أحمد في يديه- فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأما هذا -يريدني- فأقل من أن يفعل مثل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، ثم أخرج رجله فرفس يحيى بن معين، فرمى به من الدكان، فقام فدخل داره؛ فقال أحمد ليحيى: ألم أمنعك من الرجل وأقل لك إنه ثبت؟ قال: والله إن رفته أحب إليّ من سفري"⁽³⁾.

(1)-الجامع للخطيب، (205/1)، والجرح والتعديل (449/2).

(2)-الجامع للخطيب (205/1).

(3)-تاريخ بغداد، 353/12.

2- مقارنة حفظ الراوي بكتابه

وكان أئمة الحديث يستعملون مسلك مقارنة حفظ الراوي لكتابه لمعرفة ضبطه وإتقانه للحديث، فإذا توافق الحفظ مع الكتاب شهدوا له بالإتقان، وإن اختلفا نزلت مرتبته بحسب هذا الاختلاف بين الحفظ والكتابة.

فمن ذلك:

قول ابن خراش: "بلغني عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث، قال علي: فأنكرت ذلك، ثم قدمت الكوفة بأخرة، فأخرج إليّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى، وقلت لعمر: سمعت يحيى يقول: حفص أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه"⁽¹⁾.

3- مقارنة المرويات ومعارضتها:

وهذا من أهم الأمور التي يعرفون بها ضبط الرواة وحفظهم، بل هذا من أهم المناهج لهم في ذلك، وتتم المقارنة بأحاديث الثقات الحفاظ المتقين، فإن وافق الراوي في الأغلب أو الغالب حكم له بالضبط والحفظ بحسب الموافقة، وإن خالف في الأغلب أو الغالب حكم عليه باختلال الضبط، وعدم الحفظ بحسب هذه المخالفة.

قال ابن الصلاح: "نعتبر رواياته -يعني الراوي- برواية الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه"⁽²⁾.

والأمثلة على هذا كثيرة جدا، وهي صلب هذا البحث، وستأتي أمثلة كثيرة في الفصل الثاني والثالث -إن شاء الله-.

(1) -شرح العلل لابن رجب، 535/2.

(2) -مقدمة ابن الصلاح، ص 69.

المبحث الثالث: أهمية الضبط في الجرح والتعديل

إن المنعم في عمل أئمة النقد في أثناء حكمهم على رواة الأحاديث، والمطلع في الكتب التي نقلت أقوالهم في ذلك، يجد أن أكثر أحكامهم على هؤلاء الرواة إنما يرجع إلى جهة الضبط، إذ أن ضبط الرواة وحفظهم أخذ القسط الأكبر من العملية النقدية عن أئمة الجرح والتعديل، ويبيّن ذلك أربعة أمور:

الأمر الأول: أن العدالة أمر سلوكي يرجع إلى دين الراوي، وأخلاقه، وصدق لهجته، والحكم على الراوي من جهة العدالة يُبنى في الغالب على الظاهر من حال هذا الراوي، من خلال سلوكه وأخلاقه، وهذا الحكم يجعل الناقد يتوقف فيه ويرتاب في توثيقه حتى يطلع له على مرويات وأحاديث تطمئن نفسه إلى أنه كان متيقظًا وحافظًا، فيوثقه بذلك، أو يجرحه إن كان خلاف ذلك، فقد يكون الراوي صالحًا ناسكًا، لكنه ليس ممن يهتم بحفظ الحديث ومذاكرته، فمن حكم على ظاهره فقط بمعزل عن رواياته وأحاديثه قد يكون بعيدًا عن الصواب والتحقيق؛ كما أن مسألة العدالة وإن كانت أمرًا سلوكيًا يطلع عليه كثير من الناس، فقد يدخل فيها التصنع والتكلف من بعض الرواة خصوصًا أمام بعض نقاد الحديث، فقد يظهر بعض الرواة ما لا يعتقد، أو يخفي ما قد يفعله في مكان ووقت معين خشية أن يجرحه بعض النقاد، وبذلك قل الحكم على الرواة من جهة العدالة؛ أما أمر الضبط فيرجع إلى أحاديث الراوي ومروياته، فيرجع الأئمة النقاد إليها ويسيرونها ويعارضونها مع مرويات غيره، ثم يحكمون عليها بما يتناسب وحفظه وضبطه، ولهذا كثر ذلك في عمل أئمة هذا الشأن.

الأمر الثاني: كثرة الروايات وتشعب الأسانيد

إن العدد الهائل لرواة الأحاديث، وكثرة المشتغلين بروايتها قد أدى إلى كثرة الروايات وتشعب الأسانيد، حتى إن الحديث الواحد يرويه الجُم الغفير من الرواة، خصوصًا بعد تباعد الزمان، ونزول الإسناد، ومن نظر في كتب الحديث يرى هذا الأمر جليًا، -وقد اعتنى الإمام مسلم -رحمه الله- بالصناعة الإسنادية، فتجده يذكر الحديث ويجمع الروايات المختلفة له-، ولما كان شأن الحفظ والضبط يتفاوت بين الرواة، كان لا

بد أن يقع الاختلاف بينهم في رواية هذه الأحاديث، فيعمد الأئمة النقاد إلى المقارنة بين هذه الروايات، ويرجحون بينها عند الاختلاف، ويبينون الصواب فيها، فيتبين بذلك توثيق رواية وتضعيف آخرين، ولا شك أن هذا الأمر يرجع إلى ضبط الرواة وحفظهم.

الأمر الثالث: أغلب الرواة الذين تكلم عليهم الأئمة النقاد ممن لم يعاصروهم، ولا بد لهم من الحكم عليهم -ذبا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحفاظا عليها- ولا يمكن الحكم على هؤلاء الرواة إلا بالرجوع إلى مروياتهم، وحينئذ يكون حظ الضبط والحفظ أكبر بكثير من حظ العدالة من حيث الحكم على الرواة؛ نعم قد يحكمون على الراوي بالكذب أو الاتهام به -وهذا يرجع إلى عدالة الراوي- من خلال هذه المرويات، لكن ما يحكم عليه بالوثاقة للحفظ والإتقان، أو بالضعف لسوء الحفظ أكبر بكثير ممن يحكم عليه بالكذب والتهمة به.

الأمر الرابع: الواقع الملموس من كتب العلل وكتب الجرح والتعديل يدل على أن حكم الأئمة على الرواة من جهة الضبط أكثر منه من جهة العدالة، فمن نظر في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، و العلل ومعرفة الرجال لأحمد، والتاريخ لابن معين، والمجروحين لابن حبان، والضعفاء الكبير للعقيلي، والكامل لابن عدي، والكتب التي اعتمدت على هؤلاء مثل: تهذيب الكمال للمزي والكتب التي خدمته، وميزان الاعتدال للذهبي، يلحظ هذا الأمر.

وهذا كله يدل دلالة قاطعة على أن أكثر اعتمادهم في التوثيق والتجريح إنما هو مرويات الراوي، وليس هو المعرفة الشخصية للرواة أو النظرة المباشرة لهم.

قال العلامة المعلمي: "ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث له تكون مستقيمة وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي، وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سبيل حديث الراوي"⁽¹⁾.

(1)-التنكيل (1/256).

المبحث الرابع: علاقة علم العليل بعلم الجرح والتعديل

لقد مر علم الحديث بمراحل عديدة، من حيث نشأته وتطوره، بدءاً من عصر الصحابة والتابعين إلى أن اكتمل ونضج في العصر الذهبي لعلم الحديث، وذلك في القرن الثالث وهو عصر الأئمة الجهابذة النقاد من أمثال يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وتلاميذهم الذين أخذوا عنهم، كأحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وطبقة تلاميذ هؤلاء كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، ويعقوب بن شبة، وغيرهم.

وإذا نظر إلى أنواع علوم الحديث المختلفة على أساس أن كل علم مستقل بذاته، نجد أن هذه الأنواع لم تظهر جملة واحدة، بل كان ظهورها بحسب الحاجة إلى كل علم من هذه العلوم.

ومن أوائل علوم الحديث ظهوراً علم الجرح والتعديل، وما ذاك إلا أن الحاجة ماسة إليه لحفظ الدين، ومن المعلوم أن علم الجرح والتعديل يقوم أساساً على معرفة حال الرجال ونقل الأخبار، ولما كان حديث النبي ﷺ يتناقل إلينا بالسند، كان من الواجب التنقيب على أحوال هؤلاء الرجال والتثبت من نقل أخبارهم، ومن ثم اشترط العلماء في ناقل الخبر أن يكون عدلاً ضابطاً، وقد أرشدنا القرآن الكريم إلى هذا التثبت في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصيبوا على ما فعلتم نادمين﴾ [الحجرات: 6] فقد أمرنا الله تعالى أن نتبين حال من يأتينا بالأخبار، ومن هنا أخذ العلماء مشروعية الكلام في الرواة ووصفهم بما يقتضي القدح في عدالتهم أو ضبطهم.

والكلام في أحوال الرجال بالمدح أو الذم بما يقتضي المصلحة الدينية والدنيوية قد جاء به القرآن والسنة، فإذا نظرنا في القرآن الكريم نجد فيه كثيراً من الآيات في الثناء على أقوام وذم آخرين، كما أن في سنة النبي صلى الله عليه وسلم عدد من الأحاديث تعد بمثابة التأصيل لهذا الأمر من ذلك:

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: استأذن على رسول الله ﷺ رجلا فقال: «ائذنوا له، فبئس أخو العشيرة، أو ابن العشيرة»، فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألت له الكلام؟ قال: «أي عائشة، إن شر الناس من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه»⁽¹⁾.

وعن فاطمة بنت قيس: أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعر، فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ليس لك عليه نفقة» فأمرها أن تعتد... قالت: فلما حلت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا الجهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، أنكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «أنكحي أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيرا واغتبطت⁽²⁾.

وفعل النبي ﷺ هذا دليل على جواز النصيحة، وذكر الإنسان بما فيه إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك بل قد يجب ذلك.

ومن هذا جاء كلام أئمة الحديث في الرواة وبيان أحوالهم إذ هو من النصيحة في الدين، بل هو أعظم النصيحة لأن به حفظ حديث النبي ﷺ، ومصلحة حفظ الدين هي أهم المصالح وأعظم المقاصد.

ثم إن لهذه المصلحة استمرار الكلام في الرجال في عهد الصحابة، وزاد الثبوت في نقل الحديث كما في قصة عمر مع أبي موسى في الاستئذان.

(1) -أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب (2250/5) ح: 5707، وأخرجه في الكتاب نفسه، باب: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا (2244/5) ح: 5685، وأخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب: مداراة من يتقى فحشه (360/16) ح: 6539. قال النووي: وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه (شرح النووي (361/16)).

(2) -أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (334/10) ح: 3681، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة (286-285/2) ح: 2284، 2285، والنسائي، كتاب النكاح، باب: إذا استشارت المرأة رجلا فيمن يخطبها، هل يخرها بما يعلم؟ (ص 202-203) ح: 3254، وأخرجه في الكتاب نفسه، باب: خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له (ص 502) ح: 3243. قال النووي: وفيه دليل على جواز ذكر الإنسان بما فيه عند المشاورة وطلب النصيحة (شرح مسلم (337/10)).

ويعد كلام النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الرجال، وتثبت بعض الصحابة في نقل الأخبار بمثابة النواة الأساسية لعلم الجرح والتعديل، ثم في أواخر عصر الصحابة بدأ هذا العلم في البروز كمنهج في قبول الأخبار وردها وذلك بعد ظهور الأسباب التي أدت إلى هذا، كوقوع الكذب، وظهور الفتن، وفي قصة ابن عباس مع بُشَيْرِ بن كعب العدوي إشارة إلى أول تععيد وتأصيل لهذا العلم، فبدأ البحث عن عدالة الرواة بعد فشو الكذب في حديث النبي ﷺ ويؤكد هذا قول ابن سيرين: "كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة، فقالوا: سموا لنا رجالكم"، فقول ابن سيرين -وهو من كبار التابعين- كانوا لا يسألون عن الإسناد: يعني أن الصحابة ﷺ كانوا لا يسألون عن حال الرواة لندرة الكذب في الرواة، فلما وقعت الفتنة، وظهر أهل البدع، وكُذِبَ على رسول الله ﷺ بدأ السؤال عن الرواة الذين ينقلون الأحاديث، فينظر إلى أهل الصدق فيقبل حديثهم ويرد حديث أهل الزيغ والكذب، لذلك قال ابن عباس "...فلما ركب الناس الصعب والذل لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"، ومن هذا الوقت بدأ علم الجرح والتعديل يتطور شيئاً فشيئاً حتى اكتمل ونضج، وصار حكماً فصلاً يرجع إليه.

ولما كثرت الرواة، وتشعبت الأسانيد، وضعف الحفظ، وكثرت الأخطاء بين ناقلي الأخبار، ونشأ الاختلاف في الروايات، توجه الكلام بالإضافة إلى الرواة إلى رواياتهم التي ينقلونها، وكان بهذا أن ظهر علم جليل دقيق يميز بين صحة الرواية وسقمها، وصوابها من خطئها، ويميز اختلاف الرواة، فيبين المصيب من المخطئ، والحافظ من المتوهم، ألا وهو علم العلل.

ويظهر علم العلل، وما كان من علم الجرح والتعديل وما يتعلق بهما من أنواع علوم الحديث الأخرى أمّن على حديث رسول الله ﷺ، حيث انبرى الجهابذة النقاد إلى كل ما يتطرق إلى الرواية من الخلل، فبينوه، وميزوا صحيح الرواية من سقمها، وعدول الرواة من ضعفائهم.

وإذا الأمر كذلك فما هي علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل؟، وهل نستطيع أن نعتمد على أحدهما بمنأى عن الآخر؟، وهل نستطيع أن نفصل علم العلل عن علم

الجرح والتعديل إذا أردنا أن نحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً؟

إن علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل تبدو من خلال النقاط التالية:

1- يعتبر علم العلل كالأصل لعلم الجرح والتعديل في كثير من الرواة المتكلم فيهم جرحاً وتعديلاً، وهو معدنه الأهم، «وقد تظافرت الأدلة على أن كل جهيد كان إذا أراد أن يحكم على أي شيخ بالجرح والتعديل، فإنه يأتي إلى مروياته فيجمعها ثم يختبرها في مختبره ويدرسها، ثم يحكم عليه جرحاً أو معدلاً بعد ذلك تبعاً لموافقته، أو مخالفته لرواية الثقات، والتي هي بمنزلة الموازين والمثاقيل التي يعرف ضبط الرواة من عدمه»⁽¹⁾.

فمن وسائل معرفة أحوال الرواة مقارنة مروياتهم بروايات الثقات الحفاظ، ثم الحكم على هذا الراوى من خلال هذه المقارنة، فإذا وافق في الغالب فهو الثقة، وإن خالف في الغالب فهو الضعيف، وإن كثرت فهو المنكر، وإن روى ما يدل على الكذب فهو الكذاب، أو المتهم، وهكذا.

ولذلك فالحكم على الراوى هي ثمرة للحكم على مروياته ونتيجة لها فكان بهذا علم العلل كالأصل لعلم الجرح والتعديل، وهذا الأخير كالفرع لعلم العلل.

2- أن علم العلل قد أبان الجانب الدقيق من علم الجرح والتعديل في درجة الراوى، فترى في علم الجرح والتعديل غالباً الحكم المجرد على الراوى، فتجدهم يقولون في مصنفاتهم: "فلان ثقة"، "فلان صدوق"، "فلان لا بأس به"، "فلان ضعيف"، وهكذا، ولا تجد غالباً التنبيه على خطأ الثقة أو إصابة الضعيف، أو درجات الرواة في شيوخهم وغيرها من التفاصيل على الرواة، فتجد مثلاً الإمام يحيى بن معين يقول: "فلان ثقة"، لكن قد يصرح ابن معين في موضع آخر أن هذا الثقة وهم في كذا وأخطأ في حديث كذا، وهذا مما يختص به علم العلل، فينفرد علم العلل بالتنبيه على أخطاء وأوهام الرواة، ودقة وصفهم جرحاً وتعديلاً، وهذا من دقائق هذا العلم الجليل.

3- تعد درجة الرواة جرحاً وتعديلاً التي أساسها الحكم المباشر من أئمة النقد، أو

(1) - أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د. عزيز رشيد محمد الدين، ص 102.

المنقول عن قبلهم، -وليس التي سببها الحكم على مرويات الراوي-(¹) ، مرتكزا كبيرا يرتكز عليه علم العلل وذلك في التعرف على أخطاء الرواة وأوهامهم، والترجيح بينهم عند الاختلاف.

4- أن الناقد الجهيد المتكلم في علم العلل يكون كلامه في الرجال أقرب إلى الصواب والتحقيق؛ وذلك كلما كان المتكلم في الرجال بالجرح والتعديل عالما بعلم العلل، كلما كانت أقواله في الذين يُعدّ لهم ويجرحهم أقرب إلى الصواب لأنه إنما يبين أحكامه في الرواة على الواقع الملموس من رواياتهم، وكلما كان أبعد من علم العلل، كانت أقواله في الرجال بعيدة عن الصواب؛ لأنه يبيّن في الغالب أحكامه في الرواة على النظرة السطحية من أحوالهم، من غير سير وتحقيق لمروياتهم، فقد يكون الراوي صالحا عابدا ناسكا ولكن ليس ممن يهتم بحفظ الحديث، فمن نظر إلى ظاهره ولم يكن عالما بمروياته اغتر بظاهره، ووثقه من غير خيرة وعلم كامل بحفظه وضبطه(²).

ومن خلال ما تقدم ذكره يُعلم التكامل الموجود بين علم العلل وعلم الجرح والتعديل في الأحكام على الأحاديث والرواة، وبذلك فلا يمكن الحكم على الأحاديث حكما سليما، أو الحكم على الرواة حكما دقيقا بفصل أحد العُلَمَين عن الآخر، بل لا بد من استعملهما معا في ذلك. وهذا ما كان عليه عمل أئمة النقد، فتجد كتب العلل مليئة بالكلام في الرواة وتعديلهم وتجريحهم ، وتجد تعليل كثير من الأحاديث والحكم عليها بالبطلان والنكارة وغير ذلك من خلال الكلام والطعن في رواها، وهذا ما يبين العلاقة المتكاملة بين هذين العلمين، والله أعلم.

(¹)- لأن التي سببها مرويات الراوي إنما يكون علم العلل هو أصل علم الجرح والتعديل، كما مر في النقطة الأولى؛ ولذلك فالذي يرتكز عليه علم العلل في الترجيح هو ما كان سببه غير مرويات الراوي.

(²)- أنظر مقدمة تحقيق كتاب المختصر من العلل للخلال، لابن قدامة المقدسي، لطارق بن عوض الله محمد، حاشية، ص5

جامعة الأمير

الفصل الأول:

مناية علماء الجرح والتعديل
بنقد المرويات في حكمهم
على الرواة

الاسلامية

المبحث الأول: نظرة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على رواية الحديث.

تمهيد:

إن الناظر والتأمل في الكتب التي نقلت أقوال أئمة النقد في رجال الحديث مثل كتب العلل، وكتب التواريخ، وكتب السؤالات، وكتب الجرح والتعديل، يقف على مدى عناية أئمة الحديث بنقد مرويات الراوي للحكم عليه تعديلا وتجيحا، وذلك لكثرة أقوالهم، وتطبيقاتهم العملية في ذلك. بل إن زعم قائل أن هذا المنهج هو أكثر المسالك في حكمهم على رواية الحديث لما أبعد⁽¹⁾، إذ أنه من المعلوم أن أئمة النقد وخصوصا المكثرين منهم من الكلام في الرجال كشعبة، ويحي بن سعيد القطان، ويحي بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وابن حبان، وابن عدي، وغيرهم لم يدركوا ولم يعاصروا من الرواة الذين تكلموا فيهم إلا التز القليل، بل ولم ينقلوا عن غيرهم ومن تقدمهم -خصوصا المكثرين من هؤلاء كابن معين وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم- إلا الشيء اليسير من أقوال من تقدمهم؛ فإذا كان الأمر كذلك، فمن أين لهم أن يبينوا أحوال الجم الغفير من رواة الأخبار -ولا بد لهم من ذلك ذبا عن سنة رسول الله ﷺ- إلا بالرجوع إلى متون أحاديث هؤلاء الرواة، وسيرها، ونقدها نقدا دقيقا وفق منهج علمي دقيق، وعلى أسس ومعايير معينة، ثم يحكمون على كل راو من الرواة بما يليق به.

ولقد تجلّت عنايتهم بنقد المرويات في حكمهم على الرواة مما يدل على أن هذا الأمر كان مسلكا معروفا ومتبعا عندهم في بيان حال رواة الأحاديث من خلال ثلاثة محاور:

- المحور الأول: النصوص العامة، والتطبيقات العملية (النصوص الخاصة) الواردة عن

أئمة النقد في ذلك.

(1)- ينظر: التنكيل، 256/1.

الفصل الأول:.....مخافة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حتمه على الرواة

-المحور الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد من بعض تلاميذهم عن بعض الرواة، وجوابهم في بيان درجة الراوي من خلال مروياته، بما يوحي أن هذا كان منهجا لديهم في بيان حال الراوي.

- المحور الثالث: امتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواة لقلة حديثهم، أو لعدم اطلاعهم على أحاديثه.

وهذا الآن بيانا على وجه التفصيل.

الأول: النصوص العامة والتطبيقات الخاصة الواردة عن الأئمة

جاءت بعض النصوص العامة عن بعض الأئمة في بيان أحوال الرواة من خلال أحاديثهم ومروياتهم، ومن ذلك:

-قول الإمام شعبة بن الحجاج لما سئل من الذي يترك حديثه؟ قال: "إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه، فإذا أتم في الحديث ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثا اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارو عنه"⁽¹⁾.

وبلفظ آخر، عن عبد الرحمن بن مهدي قال: كنا عند شعبة فسئل يا أبا بسطام حديث من يترك؟ فقال: "من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلظه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون"⁽²⁾.

فقد بين الإمام شعبة في هذا النص -وهو من أوائل أئمة النقد-⁽³⁾ ضابط ترك

(1)- معرفة علوم الحديث، ص106.

(2)- الكفاية، 431/1.

(3)- قال الخطيب في الجامع: أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج 299/2 وقريب من هذا اللفظ ما في الكامل لابن عدي 260/1، ومعرفة علوم الحديث الحاكم، ص62، وقال الإمام أحمد: كان شعبة أمة واحدة في ها الشأن (الكامل 155/1)، يعني في الرجال ونظره في الحديث وثبته وتنقته للرجال.

حديث الراوي، والنظر في هذا النص بدقة يرى دقة جواب الإمام شعبة للسائل حيث إن السائل سأله عن يترك حديثه من الرواة؟ يعني متى نطعن في الراوي فنرد حديثه فأجاب: -إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر فترك حديثه. وهذا فيه إشارة واضحة إلى مرويات الراوي، فلم يقل الإمام شعبة: إذا كان متروكا، أو منكر الحديث، أو ضعيفا رد حديثه أو ترك حديثه، لأن هذه الأحكام هي في الحقيقة نتيجة لمقدمات؛ هذه التي ذكرها شعبة من أهمها، فجواب الإمام شعبة كان في السبب الذي تركنا من أجله حديث الراوي -والذي من خلاله نحكم عليه أنه متروك أو ضعيف - وهو مرويات الراوي.

-وقوله: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون. يعني إذا حدث بأحاديث عن الشيوخ المشهورين ولا يعرفها أصحاب هؤلاء الشيوخ، ولم يروها هؤلاء الأصحاب، ولا عرفها أهل هذا الشأن المتقنون، فهذا يدل على أنه قد خالف، أو انفرد بأمر لم يعرفه من هو أولى منه به، فدل على عدم ضبطه وحفظه، فطعن فيه بترك حديثه وجرحه بذلك.

وقد ذكر الإمام شعبة قيما مهما بقوله: «فأكثر ترك حديثه»، يعني أن الراوي إذا أكثر من التفرد عن المشاهير، أو أكثر المخالفة للمتقنين من أصحابهم فهذا يدل على ضعفه، ومعنى هذا أن مَنْ قَلت مخالفته لم يترك حديثه. والقراءة الدقيقة لهذا النص تبين أن الراوي إذا أكثر المخالفة حكم عليه بترك حديثه، وإذا كان موافقا قبل حديثه وهذا ما تبينه الجملة الأخرى "وإذا أكثر الغلط ترك حديثه"، ولا يعرف كثرة الغلط إلا إذا قورنت روايته برواية غيره من أهل الحفظ والإتقان⁽¹⁾.

(1)-قال ابن حبان في موسى بن سيار الأسواري: "يروى عن عطية، روى عنه عبد الواحد بن واصل، منكر الحديث عن عطية، فلست أدري وقع المناكير في حديثه منه، أو من عطية، وإذا احتج في إسناد خبر راويه من لا يعرف بالعدالة عن إنسان ضعيف لا يتهى إزاق الرهن بأحدهما دون الآخر، ولا يجوز القدح في هذا الراوي إلا بعد السير والاعتبار بروايته عن الثقات غير ذلك الضعيف". (المجروحين 240/2).

ومما يبين أن المخالفة معيار لترك حديث الراوي قوله في آخر النص: "وإذا روى حديث اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه"، فهذا يبين أننا إذا نظرنا في مرويات الراوي فوجدناه يخالف ما اجتمع عليه الرواة في شيخ معين أنه يترك حديثه، ولو كان حديثا واحدا والله أعلم.

-ومن النصوص العامة في ذلك ما جاء عن الإمام مسلم في مقدمة صحيحه حيث ذكر ضابط الحديث المنكر وجرح راويه بروايته.

قال: «وعلاوة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكف توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة... لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رويوا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته. فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس مما قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم»⁽¹⁾.

وهذا النص من الإمام مسلم نقلته بطوله لأنه من أهم النصوص في تقرير ما نحن بصدد؛ وفيه دلالة واضحة على أن اعتماد مرويات الراوي من أصول ومرتكزاته الحكم على حاله، ويدل على أن هذا كان منهجا متبعًا جار في عرفهم؛ فذكر الإمام مسلم أنه

¹ وقال ابن الصلاح: "نعتبر رواياته -يعني الراوي- بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه". (مقدمة ابن الصلاح، ص 69).

(1) -مقدمة صحيح مسلم، 17/1-19.

الغرض الأول، من ناحية علماء البرع والتعديل بنقد المرويات في ضوء علم الرواة

يحكم على حديث المحدث بالنكارة من خلال معارضة مروياته بمرويات أهل الحفظ والإتقان، فإذا خالفت روايته روايتهم في الأغلب حكم على حديثه بالنكارة، وإذا شارك الثقات الحفاظ فيما رووا وكان الأغلب فيه ذلك قبلت روايته، فكان ضابط الحكم على الراوي بقبول روايته أو ردها هو الموافقة أو المخالفة للحفاظ المتقنين فما كان الأغلب في ذلك حكم به.

وهذا الذي ذكره الإمام مسلم ليس هو قوله فقط، بل قد نقله عن أهل العلم حيث قال في قبول ما ينفرد به المحدث: "لأن حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته". فقد اشترط في قبول زيادة المحدث (زيادة الثقة) أن يكون أولاً قد شارك أهل العلم والحفظ فيما رووه لكي يحكم عليه أولاً بالضبط والإتقان، فإذا كان كذلك قبلت زيادته إذا انفرد عنهم، لأنه لا يخالفهم إذا رووا، فإذا زاد دل على أنه حفظ وضبط؛ ونسب الإمام مسلم هذا القول إلى أهل العلم وهو المعروف في مذهبهم؛ ثم زاد المسألة بيانا بضرب المثال بالإمامين الزهري، وهشام بن عروة - وهما من الكثيرين ومن تدور عليهم الرواية-، وأن من ينفرد عنهما بحديث لا يعرفه ولا يرويه أصحابهما يدل على نكارة ما ينفرد به، وعدم قبول حديثهم في ذلك لضعفهم حيث قال: فغير جائز قبول هذا الضرب من الناس. يعني أنهم ضعفاء لا يقبل حديثهم دوماً، وقول مسلم هذا يشبه قول شعبة المتقدم.

وأما النصوص الخاصة أو التطبيقات العملية الواردة عن أئمة النقد في رواة بأعيانهم، والتي تدل على أن أحاديث الراوي هي المرتكز الأكبر في بيان حاله، فهي كثيرة جداً، ونريد أن نذكر القدر الأكبر من ذلك في هذا البحث؛ وهذا في الحقيقة ما تضمنه الفصل الثاني من هذا البحث، وهو "ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ننحكم عليه"، وكان المقصود من هذه اللمحة هو بيان عناية المحدثين بنقد المرويات في

الفصل الأول: عنابة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على الرواة

أثناء حكمهم على روايتهم، والتدليل على ذلك من خلال هذه المحاور، بما يدل على أن هذا الأمر كان مشتهرا عندهم، بل هو منهج في العملية النقدية للكشف عن أحوال الرواة.

الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواة، وجوابهم في بيان درجة الراوي من خلال مروياته

وهذا الأمر في عمل الأئمة كثير جدا، مما يدل على أن هذا كان منهجا معروفا في بيان أحوال الرواة ودرجتهم، فنجدهم لما يُسألون عن كثير من الرواة، لا يعطون دائما الحكم المباشر المجرد؛ "فلان ثقة"، "فلان ضعيف"، "فلان كذا"، "فلان كذا"، وإن كان هذا موجودا في كلامهم، وإنما تجدهم كثيرا ما ينطلقون من حديث الراوي في الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليهم عن حاله، بل وكثير ما يذكرون السبب في توثيق الراوي أو تضعيفه، بذكر الأحاديث التي تدل على صدقه، أو على ضعفه، و على كذبه.

والأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواة، وجوابهم عنها، والمتعلقة بمرويات الراوي على نوعين:

النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الراوي وإجابته ببيان درجته من خلال أحاديثه

النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الراوي وإجابته عن درجته جرحا وتعديلا

والمراد من هذا المحور هو بيان هذا المسلك في عمل الأئمة وتثبيته، وهو أثر مرويات الراوي في بيان درجته، فنجد أن الناقد الجهيد يوجه إليه بعض تلاميذه سؤالا عن حال الراوي، فيجيب بأنه: "روى كذا"، "له كذا"، فيذكر له درجته من خلال ما رواه من الأحاديث فيقتصر عن ذكر الأحاديث والمرويات التي تدل على درجته؛ كما نجد الناقد يوجه إليه بعض تلاميذه سؤالا عن حديث الراوي فيقول له مثلا: "كيف حديث فلان؟"، أو "فلان كيف حديثه؟"، فيجيب عن درجة الراوي فيقول مثلا: "ثقة"، "صدوق"، "لا بأس به"، ويريد به الراوي وليس الحديث، وهذا مما بين ويدل دلالة

العمل الأول، بمناجاة علماء البرج والتعديل بنقد المرويات في محممه على الرواة

واضحة على أن الحكم على الراوي إنما هو الحكم على الحديث، ثقة في الحديث عندهم هي نفسها ثقة، ومتروك الحديث هو نفسه متروك، وضعيف الحديث هو نفسه ضعيف، وهكذا.

وليس المقصود هنا الإحاطة بأقوال الأئمة في ذلك، وإنما المقصود هو ضرب الأمثلة التي تدل على هذه المسألة وتبينها.

وسأذكر هنا، بعض الأمثلة على هذه المسألة من كلا النوعين السابقين فأقول:

النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الراوي وإجابته ببيان درجته من خلال

أحاديثه

فمن ذلك:

-قول عبد الرزاق: "سألت وكيعاً عن يحيى بن العلاء⁽¹⁾، ما تقول فيه؟ فقال: ما ترى ما كان أجمله، ما كان أفصحه، فقلت: ما تقول فيه؟ فقال: ما أقول في رجل حدث بعشرة أحاديث في خلع النعل إذا وضع الطعام"⁽²⁾.

فقد أجاب وكيع كون رواية يحيى بن العلاء لهذا الكم من الأحاديث المنكرة في موضوع واحد كافية في تضعيفه، وإسقاط حديثه.

-وقال المروزي: "قلت له -يعني لأحمد بن حنبل-: "سعيد بن عبد الجبار مكّي⁽³⁾؟

قال: لا، هذا من أهل الشام، حدثنا أبو بدر عنه بحديثين وقد ضربت عليهما، قلت:

⁽¹⁾ -هو يحيى بن العلاء البجلي، أبو سلمة، ويقال: أبو عمر الرازي، قال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث، وقال يحيى ابن معين: ليس بثقة، وفي رواية: ليس بشيء، وقال عمرو بن علي والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، تكلم فيه وكيع، وقال أبو داود: ضعفه (تهذيب الكمال، 487/31)

⁽²⁾ -الجرح والعديل، 180/9.

⁽³⁾ هو سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، أبو عثمان ويقال أبو عثيم، ابن سعيد الشامي الحمصي، قال النسائي: ليس بثقة، وقال قتيبة: رأته بالبصرة وكان جرير يكذبه (تهذيب الكمال، 522/10-523)، وميزان الاعتدال (147/2)).

الشمس الأول، مذابة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات هي مضموم على الرواة

وإيش حاله؟ قال: حدث بأحاديث مناكير⁽¹⁾.

فقد سأل المروزي الإمام أحمد عن درجة سعيد بن عبد الجبار فقال: وإيش حاله؟
- يعني ما هي حاله جرحا وتعديلا؟- فأجاب الإمام بأنه حدث بأحاديث مناكير.

- وقال المروزي: "سألته عن طلحة بن يزيد أو ابن زيد القرشي⁽²⁾؟ فقال: ليس بذلك،
قد حدث بأحاديث مناكير"⁽³⁾.

- وقال الميموني: "قلت -يعني لأحمد- جابر الجعفي⁽⁴⁾؟ قال لي: كان يرى التشيع، قلت
يتهم في حديثه بالكذب؟ فقال لي: من طعن فيه فإنما يطعن بما يخاف من الكذب؛
قلت الكذب! فقال: إي والله، وذلك في حديثه بين إذا نظرت إليها"⁽⁵⁾.

- وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن عباد المكي⁽⁶⁾؟ فقال لي: حديثه حديث أهل
الصدق، وأرجو أن لا يكون به بأس، وسمعتة مرة ذكره فقال يقع في قلبي أنه
صدوق"⁽⁷⁾.

- وقال عبد الله: "وسألته عن عمر بن راشد⁽⁸⁾ فقال: هو يمانى، فقلت: هو ثقة؟ فقال:
حديثه حديث ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير، ليس حديثه

(1)- علل المروزي، ص 73.

(2)- هو طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين، ويقال أبو محمد الرقي، قيل أصله دمشقي، متروك، قال أحمد وعلي بن الحسين
وأبو داود: كان يضع، من الثامنة/ق (التقريب ص 224، وينظر تهذيب التهذيب (2/238-239)).

(3)- علل المروزي، ص 100.

(4)- هو جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة (127)، وقيل
سنة (132)/د ق (التقريب ص 76)، وينظر ترجمته في: تهذيب الكمال، 4/465-470، الجرح والتعديل، 2/497-
498.

(5)- علل الميموني، ص 90.

(6)- هو محمد بن عباد بن الزبيران المكي نزيل بغداد، صدوق بهم، من العاشرة، مات سنة (224)/خ م ت س ق
(التقريب ص 421)، وينظر: تهذيب الكمال، 5/435-440، والجرح والتعديل، 8/14.

(7)- العلل ومعرفة الرجال، 2/409.

(8)- هو عمر بن راشد بن شجرة اليماني، ضعيف، من السابعة/ت ق (التقريب ص 350)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال،
6/340-342، الجرح والتعديل، 6/107-108.

حديثاً مستقيماً⁽¹⁾.

- وقال عبد الله: "سألت أبي عن زياد بن عبد الله البكائي⁽²⁾، فقال: ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق"⁽³⁾.

- وقال المروزي: "قلت لأبي عبد الله: الحكم بن عطية⁽⁴⁾، كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت نعم، الذي يروي عن ثابت، قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير، وكأنه ضعفه"⁽⁵⁾.

- وقال يحيى بن معين في روح بن عبادة⁽⁶⁾ - وقد سئل عنه -: "ليس به بأس، صدوق، حديثه يدل على صدقه، يحدث عن ابن عون، ويحدث عن حماد بن زيد عن ابن عون"⁽⁷⁾.

- وقال ابن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول وسئل عن إسماعيل بن أبان الغنوي"⁽⁸⁾: وضع حديثاً عن فطر عن أبي الطفيل عن علي قال: «السابع من ولد العباس يلبس الخضرة»⁽⁹⁾.

(1) - العلل ومعرفة الرجال، 108/3.

(2) - هو زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي بفتح الموحدة وتشديد الكاف، أبو محمد الكوفي، صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، من الثامنة مات سنة (183) / خ م ت ق (التقريب ص 160)، وينظر: تهذيب الكمال، 489-485/9، الجرح والتعديل، 538-537/3.

(3) - العلل ومعرفة الرجال، 298/3.

(4) - هو الحكم بن عطية العيشي بالتحانية والمعجمة، البصري، صدوق له أوهام، من السابعة / مدت (التقريب ص 115)، وينظر: تهذيب الكمال، 122-120/7، الجرح والتعديل، 126-125/3.

(5) - علل المروزي، ص 78.

(6) - هو روح بن عبادة بن العلاء ابن حسان القيسي أبو محمد البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة (205) أو (207) / ع (التقريب ص 151)، وينظر: تهذيب الكمال، 245-238/9.

(7) - تاريخ بغداد، 404/8.

(8) - هو إسماعيل بن أبان الغنوي الخياط الكوفي أبو إسحاق، متروك رمي بالوضع، من التاسعة، مات سنة (210) / تمييز (التقريب ص 44)، وينظر: تهذيب الكمال، 12-11/3.

(9) - الجرح والتعديل، 160/2.

الفصل الأول، بحفاة علماء الجرح والتعدبل بنقء المرويات في مجمعه على الرواة

- وقال ابن أبي حاتم في أسامة بن حيان الحكمي⁽¹⁾: "سألت أبي عنه فقال: يدل حديثه على الصدق"⁽²⁾.
- وقال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي: ما حال معاوية بن سلمة⁽³⁾؟ قال: أرى حديثه مستقيماً"⁽⁴⁾.
- وقال ابن أبي حاتم في زياد المهزول⁽⁵⁾: "سألت أبي عنه فقال: كوفي لا بأس بحديثه"⁽⁶⁾.
- وقال ابن أبي حاتم في زيد بن رباح⁽⁷⁾ سئل أبي عنه فقال: "ما أرى بحديثه بأساً"⁽⁸⁾.
- وقال ابن أبي حاتم في سليمان بن موسى الزهري⁽⁹⁾: "وسألته -يعني أباه- عنه فقال: أرى حديثه مستقيماً، محله الصدق، صالح الحديث"⁽¹⁰⁾.
- وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن بهلول بن مورق⁽¹¹⁾ فقال: أحاديثه مستقيمة،

(1)- هو أسامة بن حيان الحكمي، روى عن الزهري، روى عنه سليمان بن عبد الرحمن بن شرحبيل، قال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غير سليمان بن شرحبيل (الجرح والتعديل (286/2)).

(2)- الجرح والتعديل، 286/2.

(3)- هو معاوية بن سلمة النصري بالنون، أبو سلمة الكوفي، نزيل دمشق، مقبول من الثامنة/ ق (التقريب ص470)، .: نظر ترجمته: تهذيب الكمال، 181-179/28، الجرح والتعديل، 385-384/8.

(4)- العلل، 375/2.

(5)- هو زياد بن أبي عثمان الحنفي، ويقال هو زياد المهزول، ويقال زياد المصفر، أبو عثمان مولى مصعب بن الزبير، قال أبو حاتم: ثقة لا بأس به (الجرح والتعديل (539/3)، و502).

(6)- الجرح والتعديل، 553/3.

(7)- هو زيد بن رباح المدني ثقة من السابعة/ خ ت ق (التقريب ص163)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 67/10-68، الجرح والتعديل، 563/3.

(8)- الجرح والتعديل، 563/3.

(9)- هو سليمان بن موسى الزهري، أبو داود الكوفي، خراساني الأصل نزل الكوفة ثم دمشق، فيه لين، من الثامنة/ د (التقريب ص195، وتهذيب التهذيب (112/2))، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 99-98/12، الجرح والتعديل، 142/4.

(10)- الجرح والتعديل، 142/4.

(11)- هو بهلول بن مورق بضم الميم وفتح لواو وكسر الراء الثقيلة، أبو غسان البصري، أصله شامي، صدوق، من الثامنة/ ق (التقريب ص67).

لا بأس به" (1).

-وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن قرّة بن حيويثيل (2)، قال: الأحاديث التي يرويها مناكير" (3).

-وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن محمد بن مصعب القرقيساني (4) فقال: صدوق في الحديث، ولكنه حدث بأحاديث منكّرة، قلت: فليس هذا مما يضعفه؟ قال: أظنه أنه غلط فيها، وسألت أبي فقال: ضعيف الحديث، فقلت: إن أبا زرعة قال كذا - وحكيت كلامه-، فقال: ليس هو عندي كذا، ضعف لما حدث بهذه المناكير" (5).

وهذا النص من أوضح الدلائل على أن الحكم على الرواة من خلال مروياتهم كان منهجا مطردا عند القوم، فالإمام أبو زرعة حكم على هذا الراوي بأنه صدوق مع أنه روى أحاديث مناكير، فقال له ابن أبي حاتم: أليس هذا مما يضعفه؟ ، -يعني: أليس روايته لهذه المناكير سببا في الحكم عليه بالضعف-، فأجاب أبو زرعة كونه ربما غلط فيها، وهذا يدل على أن ليس الغالب على حديثه النكارة، ولما ذكر ابن أبي حاتم ذلك لأبيه ضعفه بسبب هذه المناكير حيث قال: ضعف لما حدث بهذه المناكير، ولم يقنع بقول أبي زرعة.

ومن أظهر الأمور في أن الأئمة كان منهجهم النظر في أحاديث الراوي للحكم عليه -ويندرج تحت هذا المحور-، أنه قد يسألون عن حال الراوي فيجيبون بأنهم لا

(1)- الجرح والتعديل، 430/2.

(2)- هو قرّة بن عبد الرحمن بن حيويثيل بن ناشرة المعافري المزني المصري، روى عن الزهري، وروى عنه الأوزاعي ، وحيوة بن شريح، وعبد الله بن وهب، وغيرهم، قال أحمد: منكر الحديث جدا، وقال بن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: الأحاديث التي يرويها مناكير (الجرح والتعديل (131/7-132)).

(3)- الجرح والتعديل، 132/7.

(4)- هو محمد بن مصعب بن صدقة القرقيساني بقالين ومهملة، صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة (208) ق (التقريب ص441)، وينظر تفصيل ترجمته: تهذيب الكمال، 465-460/26، الجرح والتعديل، 103-102/8.

(5)- الجرح والتعديل، 103/8.

الفصل الأول:..... عنابة علماء الجرح والتعديل بنقد الروايات في حضمه على الرواية

يعرفونه، وذلك لعدم علمهم بحديثه، فلا يحكمون عليه، وقد يجيبون بأنهم لا علم لهم بحديثه ثم إذا عرض عليهم من حديثه شيء حكموا عليه من خلال هذا الحديث، أو من هذه الأحاديث، ومن ذلك:

-قول عبد الله بن أحمد: "وسئل أبي عن حديث أخيه زهير⁽¹⁾ قال: ليس لي بحديثه علم"⁽²⁾.

-وقال عبد الله بن أحمد: "سئل أبي عن يحيى بن يعلى الأسلمي⁽³⁾ عن أبي الحياه التيمي⁽⁴⁾ فقال: لا أخبرهما"⁽⁵⁾. فلو أخبرهما من خلال أحاديثهما لحكم عليهما.

-وقال يحيى بن معين في عاصم بن سويد⁽⁶⁾ لما سئل عنه: "لا أعرفه؛ قال ابن عدي معلقا: وإنما لم يعرفه لأنه قليل الرواية، ولعل ما يرويه لا يبلغ خمسة أحاديث"⁽⁷⁾.

-وقال البرذعي: "قلت -يعني لأبي رزعة- عبد الله بن محمد بن عجلان⁽⁸⁾؟ قال: قد سمعت به ولم أكتب من حديثه شيئا... قلت: فمحلّه عندك محل أهل الصدق؟ قال: لا أدري حتى يعرض علي من حديثه شيئا، ثم قال لي: هل تحفظ من حديثه شيئا؟ قلت: كتبت من حديثه حديثا شبه الباطل عن إبراهيم بن حمزة عنه، قال: ما هو؟، قلت: يحدث

(1)- هو حُدَيْج بن معاوية بن حديج مصفرا، أخو زهير، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات قبل أخيه، سنة بضع وسبعين ومئة/س (التقريب ص94)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 490-488/5، الجرح والتعديل، 310/3-311.

(2)- العلل، 281/3.

(3)- هو يحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي، ضعيف شيعي، من التاسعة/ غ ت (التقريب ص528).

(4)- هو يحيى بن يعلى التيمي أبو الحياه بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء، الكوفي، ثقة، من الثامنة/ م ت س ق (التقريب ص528).

(5)- العلل، 56/3.

(6)- هو عاصم بن سويد بن عامر الأنصاري القُبائي بضم القاف، إمام مسجد قباء، مقبول، من السابعة/ س (التقريب ص227)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 492-491/13، الجرح والتعديل، 344/6.

(7)- الكامل، 240/5.

(8)- هو عبد الله بن محمد بن عجلان، روى عن أبيه، روى عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري، قال أبو حاتم: لا أعرف حديثه، وقال العقبلي: منكر الحديث، وقال ابن حبان: لا يخل كتب حديثه إلا على جهة التعجب، وقال الذهب: روى عن أبيه نسخة موضوعة (الجرح والتعديل 156/5، وميزان الاعتدال 485/2).

الفصل الأول: بداية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حقه صلى الله عليه وآله وسلم

عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله إلا الله» فقال: سبحان الله ما أعظم ما قال، ما أعرف هذا عن النبي ﷺ، إلا عن أبي سهيل بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ؛ ثم قال لي: ينبغي أن يتقى حديث هذا الشيخ" (1).

فهذا نص صريح في أن أبا زرعة لا يعرف هذا الرجل، لكونه لم يكتب من حديثه شيئاً، ولما عرض عليه بعض حديثه حكم عليه من خلال ذلك، بل قد صرح لما سئل عن درجته أنه لا يدري حتى يعرض عليه من حديثه شيئاً؛ وهذا من أوكد الدلائل على أن مرويات الراوي هي من أهم الأسس في الحكم عليه.

النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الراوي وإجابته عن درجته جرحاً

وتعديلاً

فمن ذلك:

- قال أبو طالب: "قال أحمد بن حنبل: أبو الوازع الكوفي كانت به غفلة شديدة، قلت: كيف حديثه؟ قال: صالح" (2).

- وقال الجوزجاني: "سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حسن بن صالح" (3)، كيف حديثه؟ فقال: ثقة" (4). ولا يمكن أن يكون الجواب يرجع إلى الحديث لأنه قال: "ثقة"، يعني الراوي.

- وقال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى -يعني ابن معين- عن عاصم بن أبي

(1)- أسئلة الرزعي، 791-789/2.

(2)- الجرح والتعديل، 556/3.

(3)- هو الحسن بن صالح بن حي وهو حيان، ابن شفي بالمعجمة والفاء، مصفر، الهمداني بسكون الميم، الثوري، ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة (179/غ 4م) (التقريب ص 101، وتهديب التهذيب 1/398-400).

(4)- لكامل، 146/3.

الفصل الأول: بحناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمه على الرواة

النجود⁽¹⁾، كيف حديثه؟ فقال: ليس به بأس⁽²⁾.

-وقال الدوري: "قلت -يعني ليحي-، أيوب⁽³⁾ أخوه -يعني أبا محمد بن جابر-، كيف حديثه؟ قال: ليس بشيء⁽⁴⁾، ولا محمد⁽⁵⁾".

-وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "وسألته -يعني يحي بن معين- عن أخي الزهري⁽⁶⁾، كيف حديثه؟ قال: ثقة⁽⁷⁾".

-وقال الدارمي: "وسألته عن إبراهيم بن نافع⁽⁸⁾، كيف حديثه؟ فقال: ثقة⁽⁹⁾".

-وقال الدارمي: "وسألته عن أرطاه بن المنذر⁽¹⁰⁾، كيف حديثه؟ قال: ثقة⁽¹¹⁾".

-وقال الدارمي: "قلت: فكيف هو في الحديث؟ -يعني يحي بن يمان⁽¹⁾-، فقال:

⁽¹⁾- هو عاصم بن مهذلة الأسدي مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة (128)ع (التقريب ص 228)، وينظر: تهذيب الكمال، 473/13-479، الجرح والتعديل، 340/6-341.

⁽²⁾- العليل معرفة الرجال، 25/3.

⁽³⁾- هو أيوب بن جابر بن سيار بن طلق السحيمي أبو سليمان اليمامي، ثم الكوفي، ضعيف، من الثامنة/دت (التقريب ص 57، وتهذيب التهذيب 201/1).

⁽⁴⁾- رجاء في الجرح والتعديل عن الدوري قال: قلت ليحي بن معين: أيوب بن جابر، كيف كان حديثه؟ قال: هو ضعيف (243/2).

⁽⁵⁾- تاريخ الدوري، 541/3.

⁽⁶⁾- هو عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو محمد، أخو الزهري الإمام، ثقة، من الثالثة، مات قبل أخيه/حت م د ت س (التقريب ص 265)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 130-129/16، الجرح والتعديل، 164/5.

⁽⁷⁾- تاريخ الدارمي، ص 48.

⁽⁸⁾- هو إبراهيم بن نافع المخزومي المكي، ثقة حافظ، من السابعة/ع (التقريب ص 34)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 228-227/2.

⁽⁹⁾- تاريخ الدارمي، ص 69.

⁽¹⁰⁾- هو أرطاه بن المنذر بن الأسود الألهاني بفتح الهمزة، أبو عدي الحمصي، ثقة، من السادسة، مات سنة (163)ع/د س ق (التقريب ص 37)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 314-311/2، الجرح والتعديل، 327-326/2.

⁽¹¹⁾- تاريخ الدارمي، ص 70، وقد أطلق يحي بن معين لفظ "ثقة"، عندما يسأله الدارمي، كيف حديث فلان؟ أو فلان، كيف حديثه؟ على حواري خمسين راويًا، كما أطلق لفظ "هو ثقة" على ستة رواة، وذلك في تاريخ الدارمي.

الفصل الأول، عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمه على الرواية

ليس بالقوي" (2).

- وقال: "وسألته عن أسباط بن محمد (3)، كيف حديثه؟ فقال: ليس به بأس" (4).

- وقال: "وسألته عن جويبر (5)، كيف حديثه؟ فقال: ضعيف" (6).

- وقال: "قلت: فكيف حديث عبد الحميد بن جعفر (7)؟ فقال ثقة (8)، وقال في

موضع آخر: قلت: فكيف حديث عبد الحميد بن جعفر؟ فقال: هو ثقة" (9).

- وقال ابن أبي حاتم: "وسئل أبو زرعة عن إسماعيل بن عياش (10)، كيف هو في

الحديث؟ قال: صدوق، إلا أنه غلط في حديث الحجازيين، والعراقيين" (11).

- وقال ابن أبي حاتم في أبي عبد الله الأغر (12): "قيل لأبي: كيف حديثه؟ قال:

(1)- هو يحيى بن يمان العجلي ال كوفي، صدوق عابد يخطئ كثيرا وقد تغير، من كبار التاسعة، مات سنة (189) / غ م 4 (التقريب ص 528).

(2)- تاريخ الدارمي، ص 62.

(3)- هو أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولا هم أبو محمد، ثقة ضعيف في السوري، من التاسعة، مات سنة (200) / ع (التقريب ص 38)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 356-354/2، الجرح والتعديل، 333/2.

(4)- تاريخ الدارمي، ص 75.

(5)- هو جويبر بن سعيد الأزدي أوب القاسم البلخي، نزيل الكوفة، ضعيف جدا، من الخامسة، مات بعد الأربعين ومئة/ خدق (التقريب ص 82)، وتهذيب التهذيب 320/1-321.

(6)- تاريخ الدارمي، ص 86.

(7)- هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر وربما وهم، من السادسة، مات سنة (153) / خت م 4 (التقريب ص 275)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 420-416/16، الجرح والتعديل، 10/6.

(8)- تاريخ الدارمي، ص 97.

(9)- المصدر نفسه، 170.

(10)- هو إسماعيل بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده غلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة (181 أو 182) / ي 4 (التقريب ص 48).

(11)- الجرح والتعديل، 192/2.

(12)- هو سلمان الأغر أبو عبد الله المدني، مولى جهينة، أصله من أصبهان، ثقة، من كبار الثالثة/ ع (التقريب ص 186)، وينظر تهذيب التهذيب 69/2.

المفضل الأول، عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات فهي خصمه على الرواة

صالح⁽¹⁾.

الثالث: امتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواة لقلة حديثهم أو لعدم اطلاع الناقد عليه.

إن قلة حديث الرواي، وقلة الراوين عنه قد تكون عائقاً، ومانعاً من الحكم عليه، فقد يسأل الناقد الجهد عن راو من الرواة، فلا يبين حاله، وربما صرح الناقد بأنه لا يعرفه، وأن ما رواه من الحديث قليل لا يكفي لإصدار حكم على حاله، خصوصاً إذا لم يكن في متون أحاديثه القليلة ما ينكر⁽²⁾، فقد يروي الراوي الحديث والحديثين، أو أكثر، ولا يأتي بما يستنكر، فيتوقف الناقد في الحكم عليه لأنه لم يتبين أمره، وهذا من أكبر الأدلة على أن مرويات الراوي لها الأثر الكبير في بيان حال الرواة ونقله الأخبار عند أئمة الجرح والتعديل.

لكن قلة حديث الراوي لا تكون دائماً عائقاً عن الحكم عليه، بل قد يحكم الأئمة النقاد على بعض الرواة من خلال مروياتهم وإن كانت قليلة، بل وإن روى حديثاً أو حديثين، لا سيما إذا شورك هذا الراوي في حديثه ولم ينفرد، أو كان هناك ما يشهد له من بعض الأحاديث الأخرى، أما إذا انفرد فقد يعسر جدا الحكم عليه، «والحكم على الراوي من خلال مفاريدته القليلة - التي قد تكون حديثاً واحداً-، في غاية الصعوبة، خاصة عند عدم وجود نكارة ظاهرة في الحديث الفرد، وعند احتمال طبقة ذلك الراوي للتفرد - كالتابعين وأتباعهم-، ومن ظن أن الراوي الذي ليس له إلا حديث واحد لا يمكن الحكم عليه لاستحالة ذلك في ظنه، ولوجود عبارات لابن عدي تدل على ذلك في فهمه، فقد أخطأ، فلا ذلك بمستحيل بدليل وقوعه»⁽³⁾.

(1) الجرح والتعديل، 401/9.

(2) وهذا هو المقبول عند الحافظ بن حجر، قال في تقريب التهذيب وهو يعدد مراتب الرواة: السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث (التقريب، ص14).

(3) خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، للشريف حاتم العوني، ص19.

الفصل الأول: منابه علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في مضمونه على الرواة

ومما يدل على امتناع بعض الأئمة عن الحكم على الراوي لقلة حديثه ما يلي:

- قال علي بن المديني: "سألت يحيى بن سعيد القطان عن حكيم بن جبير⁽¹⁾ فقال: كم روى؟، إنما روى شيئا يسيرا، وقد روى عنه زائدة، قلت: من تركه؟ قال: شعبة، من أجل حديث الصدقة"⁽²⁾.

- وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سألت أبي عن أبي نصر⁽³⁾، قال: هذا شيخ روى عنه سفيان الثوري، وابن عيينة، وابن فضيل، واسمه عبد الله بن عبد الرحمن، وهو شيخ قديم، قلت: كيف حديثه؟ قال: وإيش حديثه!، إنما يعرف الرجل بكثرة حديثه"⁽⁴⁾.

- وقال عبد الله: "سألته -يعني أباه- عن عطاء العطار⁽⁵⁾، فقال: روى عنه حماد بن سلمة، وهشام بن حسان، فقلت: كيف حديثه؟ فقال: كم روى؟، شيئا يسيرا"⁽⁶⁾.

- وقال عبد الله: "سألته -يعني أباه- عن عقبة الأسدي⁽⁷⁾، فقال: يروي عن أبي وائل، قلت: هو ثقة؟ قال: ما أدري كم يروي عن هذا، ثم قال: روى عنه سفيان

(1)- هو حكيم بن جبير الأسدي، وقيل مولى ثقيف، الكوفي، ضعيف رمى بالتشيع، من الخامسة/4 (التقريب ص116)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 168-165/7، الجرح والتعديل، 210/3.

(2)- الجرح والتعديل، 139/1، وج3/201.

(3)- هو عبد الله بن عبد الرحمن الضبي أبو نصر الكوفي، ثقة، من الخامسة/ت ق (التقريب ص253)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 233-231/15، الجرح والتعديل، 96/5.

(4)- العلل ومعرفة الرجال، 369/2، وقد جاء عن الإمام أحمد توثيق أبي نصر هذا، فقد قال عبد الله: سألت أبي عن أبي نصر فقال: ثقة، ابن فضيل حدثني عنه -يعني عن عبد الله بن عبد الرحمن- (العلل ومعرفة الرجال 380/2، والجرح والتعديل 96/4).

(5)- هو عطاء بن عجلان الحنفي أبو محمد البصري العطار، متروك بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب، من الخامسة/ت (التقريب 331)، وينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 98-94/20، الجرح والتعديل، 335/6.

(6)- العلل ومعرفة الرجال، 394/1.

(7)- هو عقبة الأسدي بن يونس الأسدي، روى عن أبي العلاء يزيد بن أبي مسلم، روى عنه الثوري وقيس بن الربيع، قال الأزدي: لم يصح حديثه (الجرح والتعديل 319/6، وميزان الاعتدال 88/3، ولسان الميزان 218/4).

الثوري" (1).

- وقال عبد الله: "طلحة الأعلم" (2)؟ قال -يعني أحمد-: روى عنه الثوري، قلت: كيف حديثه؟ قال: وكم حديثه، حديث واحد" (3).

- وقال عبد الله: "سألته -يعني أباه- عن عقبة بن عبيد" (4)، فقال: هذا أخو سعيد بن عبيد الطائي، سمع منه أبو معاوية، فقلت: هو ثقة؟ فقال: وكم يروى عنه، يروى عنه حديثان، أو ثلاثة" (5).

- وقال يحيى بن معين في عاصم بن سويد لما سئل عنه: "لا أعرفه، قال ابن عدي معلقاً: وإنما لم يعرفه، لأنه قليل الرواية جداً، ولعل ما يرويه لا يبلغ خمسة أحاديث" (6).

- وقال ابن أبي حاتم في رجل اسمه شهاب" (7) روى عن عمرو بن مرة، وروى عنه شعبة: "وسألته -يعني أباه- عنه فقال: إنما روى حديثاً واحداً، ما يعتبر به" (8).

- وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن أبي الصباح سعدان بن سالم الأيلي" (9)

(1) -العلل ومعرفة الرجال، 88/2.

(2) -هو طلحة بن الأعلم الحنفي أبو الهيثم، روى عن الشعبي، روى عنه سفيان الثوري وجرير ومروان بن معاوية، قال أبو حاتم: شيخ (الجرح والتعديل 482/4).

(3) -العلل ومعرفة الرجال، 529/2.

(4) -هو عقبة بن عبيد أخو سعيد بن عبيد، الطائي، رأى أنسا وروى عن بشير بن يسار، روى عنه حفص بن غياث ويحيى القطان وأبو معاوية، قال أحمد: ثقة (الجرح والتعديل، 315/6).

(5) -العلل ومعرفة الرجال، 106/3.

(6) -الكامل، ج 5/240.

(7) -قال الذهبي في الميزان 283/2: الظاهر أنه ابن خراش، وإلا فلا يعرف. وفرق بينهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وإن كان ابن خراش فهو شهاب بن خراش بن حوشب الحوشبي أبو الصلت الشيباني بن أخي العوام بن حوشب، قال ابن المبارك: ثقة، وقال أحمد وأبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ليس به بأس (الجرح والتعديل، 362/4).

(8) -الجرح والتعديل، 361/4.

(9) -هو سعدان بن سالم أبو الصباح بموحدة، الأيلي بتحتانية، صدوق، من السابعة/ د (التقريب ص 173)، وينظر ترجمته: تذييل الكمال، 322/10-324، الجرح والتعديل، 290/4.

الفضل الأول، مخافة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حتمهم على الرواة

فقال: روى حديثا واحدا⁽¹⁾.

وقال ابن عدي في سلم العلوي البصري⁽²⁾: "وسلم العلوي قليل الحديث جدا، ولا أعلم له جميع ما يروي إلا دون خمسة، أو فوقها قليل، وبهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق، أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروي متن منكر⁽³⁾."

-وقال ابن عدي في حنظلة بن عبد الرحمن التيمي⁽⁴⁾: "ولم أر لحنظلة هذا من الحديث إلا القليل، إلا أن الثوري حدث عنه بشيء يسير، ولم يتبين لي ضعفه لقلة حديثه، إلا أن ابن معين، قد نسبه إلى الضعف⁽⁵⁾."

-وقال ابن عدي في الحريش بن الخريث⁽⁶⁾: "وللحريش غير هذا الحديث، وأخوه الزبير بن الخريث عزيز الحديث أيضا، ولا أعرف له كثير حديث فأعتبر حديثه، فأعرف ضعفه من صدقه⁽⁷⁾."

-وقال ابن عدي في داود بن عجلان⁽⁸⁾: "وداود بن عجلان هذا معروف بهذا الحديث، وإن كان له غيره فلعله حديث، أو حديثان، وفي هذا المقدار من الحديث كيف يعتبر حديثه، فيتبين أنه صدوق أو ضعيف⁽⁹⁾."

(1) - الجرح والتعديل، 290/4.

(2) - هو سلم بن قيس العلوي البصري، ضعيف، من الرابعة/بخ د تم س (التقريب ص186)، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 239-236/11، الجرح والتعديل، 263/4.

(3) - الكامل، 352/4.

(4) - هو حنظلة بن عبد الرحمن التيمي القاص، قال يحيى بن معين: لا يكتب حديثه، روى عنه وكيع (المغني في الضعفاء 197/1).

(5) - الكامل، 343/3.

(6) - هو حريش بوزن حر يز، ابن الخريث بكسر المعجمة وتشديد الراء المكسورة وآخره مشنأة، أخو الزبير، بصري ضعيف، من السابعة/ق (التقريب ص97)، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 584-583/5، الجرح والتعديل، 293/3.

(7) - كامل، ج/376.

(8) - هو داود بن عجلان البلخي، نزيل مكة، ضعيف، من الثامنة/ق (التقريب ص139)، وينظر ترجمته: تمذيب الكمال، 418-417/8، الجرح والتعديل، 421/3.

(9) - الكامل، 563/3.

الشمس الأولى: نهاية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حقه على الرواة

-وقال ابن عدي في عيسى بن صدقة⁽¹⁾: وعيسى بن صدقة ليس له من الحديث إلا الشيء اليسير، ولا يتبين حديثه من قلته صدقه أو كذبه⁽²⁾.

-وقال ابن عدي في كيسان أبي عمر⁽³⁾: وكيسان هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ولا يتبين بذلك اليسير الذي يرويه أنه ضعيف أو صدوق⁽⁴⁾.

-وقال ابن عدي في محمد بن مسلم بن مهران⁽⁵⁾: ومحمد بن مسلم بن مهران هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ومقدار ما له من الحديث لا يتبين صدقه من كذبه⁽⁶⁾.

-وقال ابن حبان في عبد الله بن المؤمل المخزومي⁽⁷⁾: "... كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، لأنه لم يتبين عندنا عدالته، فنقبل ما انفرد به، وذلك أنه قليل الحديث، لم يتهياً اعتبار حديثه بخبره غيره لقلته، فيحكم له بالعدالة أو الجرح..."⁽⁸⁾.

هذا وقد سبق البيان أن قلة حديث الراوي لا يكون دائماً عائناً في الحكم عليه، بل قد يحكم الأئمة على بعض الرواة من خلال مروياتهم وإن كانت قليلة، بل وإن روى حديثاً أو حديثين، خصوصاً إذا لم يكن في متون هذه الأحاديث ما يدعو إلى الريبة من

(1) هو عيسى بن صدقة، ويقال: صدقة بن عيسى أبو محرز، والصحيح عيسى بن صدقة، سمع أنس بن مالك، وبعضهم يدخل بينه وبين أنس عبد الحميد بن أبي أمية، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: شيخ (الجرح والتعديل 278/6-279).

(2) -الكامل، 540/6.

(3) هو كيسان الفصاري، أبو عمر الفراري، مولا هم، ضعيف، من السابعة/مق (التقريب ص 399)، ينظر ترجمته: تهذيب المال، 242/24-243، الجرح والتعديل، 166/7.

(4) -الكامل، 223/7.

(5) هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى المؤذن، وقد ينسب لجدده ولجد أبيه ولجد جده، صدوق يخطئ، من السابعة/د ت س (التقريب، ص 402)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 331/24-334، الجرح والتعديل، 184/7.

(6) -الكامل، 485/7.

(7) هو عبد الله بن المؤمل بن وهب بن عبد الله المخزومي المكي، ضعيف الحديث، من السابعة، مات سنة (160)/بخ ت س (التقريب، ص 268)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 187/16-190، الجرح والتعديل، 175/5.

(8) -الجرحين، 521/1-522.

نكارة أو تفرد، أو غيرهما. وقد جاء هذا في عمل الأئمة، ومن ذلك:

-قال أحمد بن حنبل في سالم بن أبي حفصة أبي يونس⁽¹⁾: "كان شيعيا، ما أظن أن به بأسا في الحديث، وهو قليل الحديث"⁽²⁾.

-وقال أبو طالب: "سألت أحمد بن حنبل عن أبي جميع⁽³⁾، فقال: أرجو أن لا يكون به بأس، لم يكن عنده إلا شيء يسير من الحديث"⁽⁴⁾.

-وقال عثمان بن سعيد الدارمي: "سألت يحيى بن معين عن داود بن علي بن عبد الله بن العباس⁽⁵⁾، فقال: شيخ هاشمي، قلت: كيف حديثه؟ قال: أرجو أنه ليس يكذب إنما يحدث بحديث واحد"⁽⁶⁾.

-وقال أبو حاتم في الحسين بن عطاء بن يسار⁽⁷⁾: "شيخ منكر الحديث، وهو قليل الحديث، وما حدث به فمكرر"⁽⁸⁾.

-قال أبو حاتم في سعيد بن محمد الزهري⁽⁹⁾: "ليس بمشهور، وحديثه مستقيم، إنما

(1)-هو سالم بن أبي حفصة العجلي أبو يونس الكوفي، صدوق في الحديث، إلا أنه شيعي غالبي، من الرابعة، مات في حدود (140) / بخ ت (التقريب، ص166)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 133/10-137، الجرح والتعديل، 180/4.

(2)-الجرح والتعديل، 180/4.

(3)-هو سالم بن دينار أو ابن راشد أبو جميع القزاز البصري، مقبول، من الثامنة/ د (التقريب، ص166)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 138/10-139، الجرح والتعديل، 180/4-181.

(4)-الجرح والتعديل، 181/4.

(5)-هو داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي أبو سليمان أمير مكة وغيرها، مقبول، من السادسة، مات سنة (133) وهو ابن اثنتين وخمسين/ بخ ت (التقريب، ص139)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 421/8-425، الجرح والتعديل، 418/3-419.

(6)-تاريخ الدارمي، ص108، والجرح والتعديل، 419/3.

(7)-هو الحسين بن عطاء بن يسار، روى عن زيد بن أسلم، روى عنه عبد الحميد بن جعفر، قال أبو حاتم: شيخ منكر الحديث، وهو قليل الحديث، وما حدث به فمكرر، (الجرح والتعديل، 61/3).

(8)-الجرح والتعديل، 61/3.

(9)-هو سعيد بن محمد الزهري، روى عن ابن شهاب الزهري، وروى عنه مسلم بن إبراهيم، قال أبو حاتم: ليس بمشهور، وحديثه مستقيم، إنما روى حديث واحدا (الجرح والتعديل، 58/4).

الفصل الأول،مخاية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في مصمم على الرواية

روى حديثاً واحداً⁽¹⁾.

-وقال ابن عدي في سيف بن سليمان⁽²⁾: "ولسيف غير ما ذكرت من الحديث، وحديثه ليس بالكثير، وأرجو أنه لا بأس به"⁽³⁾.

-وقال ابن حبان في عتاب بن حرب بن جبير المزني⁽⁴⁾: "كان ممن ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات على قلة روايته، فليس ممن يحتج به إذا انفرد"⁽⁵⁾.

ويلتحق بقلة حديث الراوي، عدم معرفة الإمام الناقد لحديثه، فيكون ذلك عائقاً من عوائق الحكم عليه، وهذا من أظهر الدلالات على كون حديث الروي له الأثر الكبير في بيان درجته جرحاً وتعديلاً. ومن ذلك:

-قول عبد الله بن أحمد: "وسئل أبي عن حديج أخي زهير، قال: ليس لي بحديثه علم"⁽⁶⁾.

-وقال ابن عدي في ربيع بن عبد الله بن خطّاف⁽⁷⁾: "ولم أر لربيع بن عبد الله بن خطّاف هذا حديثاً يتهياً لي أن أقول من أي جهة إنه ضعيف"⁽⁸⁾.

-وقال ابن عدي في حيان بن عبد الله بن جبلة الدارمي⁽⁹⁾: "وحيان بن عبد الله

(1)-الجرح والتعديل، 58/4.

(2) هو سيف بن سليمان، أو ابن أبي سليمان المخزومي المكي، ثقة ثبت، رمي بالقدر، سكن البصرة أخيراً، ومات بعد سنة (150)، من السادسة/ خ م د س ق (التقريب، ص202)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 320/12-322، الجرح والتعديل، 274/4.

(3)-الكامل: 511/4.

(4)-هو عتاب بن حرب المزني البصري، سمع صالح بن رستم، سمع منه إبراهيم بن محمد بن عرعرة وعمرو بن علي، قال أبو حاتم: ضعفه عمرو بن علي. (الجرح والتعديل، 12/7)،

(5)-المجروحين، 181/2.

(6)-العلل ومعرفة الرجال، 381/3.

(7)-هو الربيع بن عبد الله بن خطّاف بضم المعجمة، وتشديد الطاء، الأحذب أبو محمد البصري، صدوق رمي بالقدر، من السابعة/ بخ (التقريب، ص147)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 95/9-96، الجرح والتعديل، 416/3.

(8) -الكامل، 43/4.

(9) هو حيان بن جبلة أبو جبلة المازني، روى عن حميد وهشام بن عروة وعبيد الله بن العيزار وقتادة، روى عنه أبو الوليد الطيالسي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثني، قال أبو حاتم: شيخ (الجرح والتعديل، 247/2، والتاريخ الكبير، 59/2).

هذا قد نسبه عمرو بن علي إلى الكذب، ولم أر لغيره فيه قولاً، ولم أر له من الحديث ما يحكم عليه بضعف أو بصدق، ولعل عمرو يعلم منه ذلك"⁽¹⁾.

ومما يحسن أن نختتم به هذه اللمحة قول العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني - وهو من المحققين المتأخرين - عن هذه المسألة في حكم الأئمة عن الرواة حيث قال: "ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على أحاديث له تكون مستقيمة، وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي، وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سبر حديث الراوي، وقد صرح ابن حبان بأن المسلمين على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدرح، نص ذلك في الثقات، وذكره ابن حجر في لسان الميزان (ج1، ص14) واستغربه، ولو تدبر لوجد كثيرا من الأئمة يبنون عليه، فإذا تتبع أحدهم أحاديث الراوي فوجدوها مستقيمة تدل على صدق وضبط، ولم يبلغ ما يوجب طعنا في دينه وثقه، وربما تجاوز بعضهم هذا كما سلف، وربما يبني بعضهم على هذا حتى في أهل عصره"⁽²⁾.

وقال: "من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجهم، وكتب العلل؛ وجد كثيرا من الأحاديث يطلق الأئمة عليها "حديث منكر، باطل، شبه موضوع، موضوع"، وكثيرا ما يقولون في الراوي: "يحدث بالمناكير، صاحب مناكير، عنده مناكير، منكر الحديث"؛ ومن أنعم النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم، والطعن فيمن جاء بمنكر، صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو خلل، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث، نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه، وكثيرا ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن"⁽³⁾.

(1) -الكامل، 3/345.

(2) -النتكيل، 1/256.

(3) -أنوار الكاشفة، ص279.

انفصل الأول: بحاية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمه على الرواة

المبحث الثاني: المعايير التي ارتكز عليها علماء الجرح والتعديل في نقد المرويات وأثرها في الحكم على رواة الحديث.

لقد مر معنا في المبحث الأول لمحة على مدى اعتماد أئمة النقد على مرويات الراوي في الحكم عليه، وقد تقدم جملة من أقوالهم في ذلك بما لا يدع مجالاً للشك أن هذا الأمر كان منهجاً متبعاً معروفاً لدى القوم تقوم عليه العملية النقدية التي من خلالها يصدر الناقد الحكم على الراوي.

إذا تقرر هذه الحقيقة، فما هي المعايير التي ارتكزوا عليها في نقد المرويات حتى يصلوا إلى الحكم على روايتهم؟.

من خلال النظر في عمل الأئمة في كتب العلل، والتواريخ، والسؤالات، وكتب الجرح والتعديل؛ ومن خلال ما ذكره بعض المعاصرين الذين تناولوا هذه المسألة⁽¹⁾، يتبين أن علماء الجرح والتعديل ارتكزوا على عدة معايير لنقد المرويات في حكمهم على الرواة، تنحصر في ثلاثة معايير رئيسة، تدل على أن منهج المحدثين ليس منهجاً عشوائياً، بل هو منهج علمي دقيق يقوم على قواعد وأصول ثابتة، وهذه المعايير هي:

-معيار الموافقة أو المخالفة.

-معيار المشاركة أو التفرد.

-معيار الثبات أو الاضطراب.

وكل هذه المعايير إنما ترجع وتؤول إلى شيء واحد، وهو معارضة مرويات الراوي، ومقارنتها بمرويات غيره والموازنة بينها بعد جمعها وسيرها والمرجع في ذلك أحاديث الحفاظ الثقات، المتفق على حفظهم وإتقانهم، فيقوم الناقد الجهيد بسير أحاديث الراوي وتتبعها حديثاً حديثاً ثم يتم مقارنتها مع مرويات غيره من الحفاظ الذين شاركوه

¹ من تناول هذه المسألة من المعاصرين خالد إدريس في كتاب نقد المتن، وإبراهيم اللاحم في كتابه الجرح والتعديل، ص 86-99.

تتمثل الأول:..... عنابة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمه على الرواة

في رواية هذه الأحاديث، فينتج عن هذه العلمية النقدية ثلاث حالات إما موافقة لهؤلاء الحفاظ أو مخالفة لهم، وإما مشاركة لهم أو تفرد عنهم، وإما ثبات على روايته أو اضطراب فيها؛ وهذه هي المعايير التي سبق ذكرها.

المطلب الأول: المعيار الأول: الموافقة أو المخالفة.

ونقصد بالموافقة أو المخالفة هنا، هي موافقة الراوي أو مخالفته لمن شاركوه من الرواة في رواية أحاديث معينة في شيوخ معينين⁽¹⁾.

وهذا مما يستدل به الأئمة كثيرا في معرفة حال الراوي، فإن كان هذا الراوي يوافق الثقات الذين شاركوه في الرواية في الغالب دل ذلك على ضبطه وحفظه، وحكم عليه بما يدل على تعديله من الألفاظ، وإن كان الأغلب عليه المخالفة دل ذلك على قلة ضبطه، أو سوء حفظه، وحكم عليه بالضعف بسبب ذلك.

ومن الأدلة العامة على هذا المعيار ما مر معنا في قول الإمامين شعبة بن الحجاج، ومسلم بن الحجاج.

فقد قيل للإمام شعبة متى يترك حيث الرجل فقال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون...⁽²⁾، فهذا القول من الإمام شعبة يتناول مسألة المخالفة بعينها للراوي لأقرانه ممن رروا مثله، فإذا روى الراوي الحديث عن الأئمة المشاهير مخالفا لما يرويه أصحابهم عنهم وأكثر من ذلك، دلّت هذه المخالفة على عدم ضبط هذا الراوي وحفظه بل قد جاء بأمر لم يذكره، فترك حديثه بذلك.

(1) - هناك جهة أخرى للمخالفة، وهي مخالفة مرويات الراوي، أو المتن الذي يرويه في أحد الأصول الثابتة مثل القرآن الكريم، والسنة الصحيحة الصريحة، والإجماع وغيره، وهذه يراعى فيها مرويات الراوي ومتون أحاديثه مجردة عن مرويات غيره، بل ينظر في هذه المتون التي يرويها الراوي ويتم معارضتها مع الأصول السابقة، ويحكمون من خلالها على ضعفه أو تكذيبه؛ لكن المطلع على عمل الأئمة في هذا يجد لهم كلاما قليلا في جرح الرواة وتعديلهم من خلال مخالفة رواياتهم لهذه الأصول. وإنما الغالب والأكثر في استعمالهم للمخالفة إنما هي مخالفة الراوي لغيره ممن رروا معه هذه المرويات أو مشاركته لهم.

(2) - أنظر: ص 32 .

الفصل الأول:.....مخافة علماء البرع والتعديل بنقد المرويات في حضمهم على الرواة

والأصرح من قول الإمام شعبة، قول الإمام مسلم، حيث قال في علامة المنكر: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ولم تكذ توافقها، فإذا كان الأغلب في حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله..."⁽¹⁾.

وهذا القول من الإمام مسلم نص في هذه المسألة -مسألة المخالفة-، وقد صرح صراحة واضحة على اعتبار معيار المخالفة في الحكم على رواة الأحاديث، فعلمة المنكر في حديث الراوي أنه إذا قورنت روايته للحديث، وعرضت برواية غيره من الحفاظ المتقين فوجدت مخالفة لهم في الأغلب⁽²⁾، حكم عليه بالضعف، وبالعكس إذا كان الأغلب⁽³⁾، عليه الموافقة حكم على الراوي بالموافقة والقبول⁽⁴⁾.

(1)- مقدمة صحيح مسلم، 17/1-18.

(2)- وهذا يدل على أن الراوي الضعيف قد يصيب، وأن الراوي الثقة قد يخطئ ويهم، ولذلك ترى غلط كثير ممن يشتغل بالتصحيح والتضعيف أثناء تحقيقه للأحاديث أنه كلما مر عليه راو ضعيف في إسناد حديث معين يقول: ضعيف فيه فلان، ويقف عند هذا؛ ويدل كذلك على أن العلة قد تدخل في أحاديث الضعفاء، وإن كان الغالب أنها في أحاديث الثقات.
(3)- انظر ما قبله.

(4)- وما يدل على أن المخالفة إذا كانت قليلة لا تضعف الراوي مطلقا حتى تكثر هذه المخالفة لأن الحكم في هذه الحالة للغالب ما يلي: قول عبد الله بن الإمام أحمد: سألت أبي عن أبي إسرائيل الملائني، فقال: هو كذا، قلت: ما شأنه؟ قال: خالف الناس في أحاديث، قلت: بعضهم يقول: هو ضعيف، قال: لا، خالف الناس في أحاديث، (الكامل 468/1، والضعفاء الكبير، 76/1)، وقال ابن حبان في داود بن الزبرقان: اختلف فيه الشيخان، أما أحمد فحسن القول فيه، ويحيى وهما... ثم أسند عن أحمد أنه قال: داود بن الزبرقان لا أقمه في الحديث، وأسند عن يحيى بن معين أنه قال لما سئل عنه: ليس بشيء، ثم قال بن حبان: كان داود بن الزبرقان شخصا صالحا يحفظ الحديث ويذاكر به، ولكنه كان يهم في المذاكرة، ويغلط في الرواية إذا حدث من حفظه، ويأتي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، فلما نظر يحيى إلى تلك الأحاديث أنكراها، وأطلق عليه الجرح بها، وأما أحمد فإنه علم ما قلنا، إن لم يكن بالمتعمد في شيء من ذلك، فلا يستحق الإنسان الجرح بالخطأ خطأ، أو الوهم بهم، ما لا يفحش ذلك، حتى يكون ذلك الغالب على أمره، فإذا كان كذلك استحق الترك، (الجرحين، 358/1)، وقال ابن حبان في أبي هلال الراسي:... كان يحيى القطان لا يحدث عنه، وكان أبو هلال شيخا صدوقا إلا أنه كان يخطئ كثيرا من غير تعمد حتى صار يرفع المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يحدث من حفظه فوقع المناكير في حديثه من سوء حفظه، اختلف فيه يحيى وعبد الرحمن. ثم قال ابن حبان: والذي أميل إليه في أبي هلال الراسي ترك ما انفرد من الأحاديث التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف الأئمة التي ليس فيها مناكير، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع ثم تبين منه الوهم، ولم يفحش ذلك منه لم يستحق أن يعدل به عن

النسب الأول: بمثابة علماء بدرج والتعديل بنقد الروايات في مجموعهم على الرواية

ومن النصوص الخاصة في ذلك:

- قال يحيى بن معين: "قال لي إسماعيل بن علي⁽¹⁾ يوما: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف علمتم من ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربه حتى دخل دار بشر بن معروف، أو قال: دار أبي البخترى، وأنا معه"⁽²⁾. وهذا يدل على أن إسماعيل بن علي يوافق في حديثه الثقات فكان مستقيم الحديث بذلك.

- وقال المروزي: "سألته -يعني أحمد بن حنبل- عن عقيل⁽³⁾، فقال: صالح الحديث، روايته مثل رواية أصحابه، لا بأس به"⁽⁴⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: وسئل عن سلمة بن وردان⁽⁵⁾، فقال: ليس بقوي، تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكورة، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات، إلا في حديث واحد، يكتب حديثه"⁽⁶⁾. فقد حكم الإمام أبو حاتم على سلمة بن وردان أنه ليس قويا، وعلل ذلك بكونه لا يوافق أقرانه من الرواة عن أنس، ويخالفهم في جميع

- العدول إلى المروحين إلا أن يكون وهمه يفحش، ويغلب، فإذا كان كذلك استحق الترك، (المجروحين، 295/2-296)، قال ابن الصلاح: تعتبر رواياته -يعني الرواي- بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتاج بحديثه، (مقدمة ابن الصلاح، ص 69).

⁽¹⁾ هو إسماعيل بن إبراهيم بن مَسْمُ الأَسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علي، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة (193)، وهو ابن ثلاث وثمانين/ ع (التقريب، ص 45)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 33-23/3.

⁽²⁾ -معرفة الرجال، 39/2.

⁽³⁾ هو عقيل -بالضم- ابن خالد بن عقيل -بالفتح- الأيلي أبو خالد الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، من السادسة، مات سنة (144)/ ع (التقريب، ص 336)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 245-242/20، الجرح وشمه، 43/7.

⁽⁴⁾ -سؤالات المروزي، ص 164.

⁽⁵⁾ هو سلمة بن وردان الليثي أبو يعلى المدني، ضعيف، من الخامسة، مات سنة بضع وخمسين ومائة/ يخ ت ق (التقريب، ص 188)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 327-324/11، الجرح والتعديل، 175-174/4.

⁽⁶⁾ -الجرح والتعديل، 175/4.

الفصل الأول،مخاية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حتمه على الرواية

الأحاديث إلا حديثا واحدا"⁽¹⁾، فدل على كثرة مخالفته، ولذلك حكم عليه بالضعف.
- وذكر أبو زرعة حديثا لعبد الله بن نافع⁽²⁾ عن أبيه نافع مولى ابن عمر خالف فيه أصحاب أبيه، ثم قال أبو زرعة: "وتمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا"⁽³⁾.
- وقال الإمام مسلم بعد ذكر حديث رواه يحيى بن عبيد الله⁽⁴⁾ عن أبيه عن أبي هريرة قال: "ذكر النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها، فأتى الذي هو خير فهو كفارته»"⁽⁵⁾ ومخالفة يحيى بن عبيد لجميع من رواه عن أبي هريرة، قال مسلم: يمثل هذه الرواية وأشباهها ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله لا يتعدون به"⁽⁶⁾.

(1) - وقد جاء تعيين هذا الحديث فعن ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان - وذكر سلمة بن وردان - فقالا: لا نعلم أنه حدث حديثا عن أنس شاركه فيه غيره، إلا واحدا، حديث أبي عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئا"، فإن هذا قد شاركه فيه غيره، (الجرح والتعديل، 175/4).

(2) - هو عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة (154) ق (التقريب، ص 268)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 215-213/16، الجرح والتعديل، 183/5.

(3) - أسئلة البرذعي، 1023-1022/2.

(4) - هو يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والماء بينهما واو ساكنة، التيمي المدني، متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع، من السادسة/ ت ق (التقريب، ص 323)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 453-449/31، الجرح والتعديل، 167/9-168.

(5) - أخرجه مسلم في التمييز، ص 206، البيهقي في السنن الكبرى، 34/10، عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة، وقال البيهقي، 33/10: وقد روي في هذا الحديث - يعني حديث «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه». زيادة تخالف الروايات الصحيحة... ثم أسند إلى عبيد الله بن الأحنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا في معصية الله، ولا في فتنة رحم، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، فليدعها وليأت الذي هو خير فإن تركها كفارته»، ثم قال البيهقي: وروي ذلك من وجه آخر أضعف من هذا، ثم ذكر رواية يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة، ثم قال: ...
و داود: الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم «وليكفر عن يمينه» إلا ما لا يعاب به.

(6) - تمييز، ص 206.

الفصل الأول:.....مخافة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمه على الرواية

-وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في محمد بن فضال الجهضمي⁽¹⁾: "ليس بقوي، روى عن أبيه أحاديث لم يشاركه فيها أحد"⁽²⁾.

-وقال ابن عدي في أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الحمصي⁽³⁾: "ولأبي بكر بن أبي مريم غير ما ذكرت من الحديث، والغالب على حديثه الغرائب، وقل من يوافقه عليه من الثقات، وأحاديثه سالحة"⁽⁴⁾، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولكن يكتب حديثه"⁽⁵⁾.

-وقال ابن عدي في ثابت بن حماد⁽⁶⁾: "وثابت بن حماد له غير هذه الأحاديث، أحاديث يخالف فيها وفي أسانيد الثقات، وأحاديثه مناكير مقلوبات"⁽⁷⁾.

-وقال ابن عدي في ثابت بن زهير⁽⁸⁾: "ولثابت بن زهير غير ما ذكرت من الحديث عن نافع، وعن الحسن، وكل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيد ومثلها"⁽⁹⁾.

-وقال ابن حبان في إبراهيم بن عمر بن سفينة⁽¹⁰⁾: "يخالف الثقات في الروايات، ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات، فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال"⁽¹¹⁾.

(1)-هو محمد بن فضال بن خالد الأزدي الجهضمي أبو بحر البصري، ضعيف، من السادسة/ دت ق (التقريب، ص436، ومغذيب التهذيب، 674/3). وقول الحافظ: من السادسة، لعله وهم، وإنما هو من السابعة، لأنه ذكر أن أباه من السادسة، فلعله عكس الأمر (قاله محقق التقريب).

(2)-الجرح والتعديل، 56/8.

(3)-هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، قيل اسمه بكر، وقيل عبد السلام، ضعيف وكان قد سرق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة (156)/ دت ق (التقريب، ص550)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 108/33-111، الجرح والتعديل، 404/2.

(4)-الظاهر أنها سالحة للاعتبار، بدليل قوله: وهو ممن لا يحتج بحديثه، وقوله: ولكن يكتب حديثه.

(5)-الكامل، 213/2.

(6)-هو ثابت بن حماد، بصري، روى عن يونس بن عبيد، ضعفه (المغني، 120/1).

(7)-الكامل، 303/2.

(8)-هو ثابت بن زهير أبو زهير البصري، روى عن الحسن ونافع، روى عنه أبو أسامة وعثمان بن مطيع الرازي، قال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، لا يشتغل به (الجرح والتعديل، 452/2).

(9)-الكامل، 298/2.

(10)-هو إبراهيم بن عمر بن سفينة، لقبه بُرَيْه، وهو تصغير إبراهيم، مستور، من السابعة/ دت ق (التقريب، ص32).

(11)-مخروحين، 108/1.

القلمن الأول، عنابة علماء البرج والتعديل بنقد المرويات في حكمه على الرواة

- وقال ابن حبان في البخري بن عبيد الطائخي⁽¹⁾: "لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد مخالفته الأثبات في الروايات مع عدم تقدم عدالته"⁽²⁾.

- وقال ابن حبان في عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت⁽³⁾: "كان ممن يخطئ على قلة روايته، ففحش خلافه للأثبات فيما يرويه عن الثقات فاستحق الترك"⁽⁴⁾.

- وقال ابن حبان في غنيم بن سالم⁽⁵⁾: "لا يعجبني الرواية عنه، فكيف الاحتجاج به ! وكيف يكون الاحتجاج بمن يخالف الثقات في الروايات"⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: المعيار الثاني: التفرد.

يعتبر معيار التفرد من أهم المعايير التي استعملها النقاد في الحكم على الرواة، وقد أخذت مسألة تفرد الراوي حيزًا كبيرًا في عملية نقد المرويات، فقد أكثر المحدثون من الحكم على الراوي بقولهم: "منكر الحديث"، "متروك الحديث"، وغيرها، لكونه ينفرد بالأحاديث التي لا يرويها أهل طبقتة، فيجعلون تفرد الراوي بحديث أو أحاديث لا يحتمل تفرده بها سببا من أسباب الطعن فيه؛ وقد تنوعت عباراتهم في ذلك مما يدل على أن هذا كان معيارا مميزا عندهم، فتجدهم يكثر من قولهم في الراوي: "منكر الحديث"،

(1) هو البخري بن عبيد الطائخي بالموحدة والمعجمة، الكلبي الشامي، من أهل القلمون بفتح القاف والسلام، ضعيف متروك، من السابعة/ ق (التقريب، ص59)، وورد في المروجين، 232/1، وتهذيب الكمال، 24/4، في ترجمة البخري هذا نسبتة بالطائخي بالنون والجيم، وإنما هي الطائخي بالياء والحاء، هكذا في الكتب التي ترجمت له، ينظر: المرح والتعديل، 27/2، وتهذيب التهذيب، 214/1، وتقريب التهذيب، ص59.

(2) المروجين، 232/1.

(3) هو عبد الرحمن بن ثابت بن صامت الأنصاري المدني، قيل له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين/ ق (التقريب، ص279)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 18/17-19، المرح والتعديل، 219/5.

(4) المروجين، 20/2.

(5) قال الذهبي في الميزان، 337/3: الظاهر أن هذا هو يغم بن سالم أحد المشهورين بالكذب، وإنما صغره بعضهم نعم، كان كما قال الذهبي، فهو يغم بن سالم بن قنبر مولى علي رضي الله عنه، أتى عن أنس بعجائب، وبقي إلى زمان متأخر، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن حبان كان يضع عن أنس بن مالك، وقال ابن يونس: حدث عن أنس فكذب (بخري، 459/4).

(6) المروجين، 198/2.

الأمم: الأول:..... مناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في محمهم على الرواة

"متروك الحديث"، "أحاديثه غرائب"، "أحاديثه مناكير"، "كثير الغرائب"، "منكر الرواية"، "لا يتابع في حديثه"، "لا يتابع فيما يرويه"، "ينفرد عن الثقات"، "يغرب"، و غير ذلك من العبارات التي تدل على تضعيفهم الراوي لكونه يأتي بالغرائب والأفراد.

وتفرد الراوي الذي يكون سببا في الطعن فيه يكون على ضربين:

-أن ينفرد الراوي بمتن، أو متون لا يرويها غيره أصلا، فينفرد برواية أحاديث لا أصل لها، أو أحاديث موضوعة -وقد يسمى هذا تفرد مطلق-.

-أن ينفرد الراوي بأحاديث لرواة معروفين لا يرويها المشاهير من أصحاب هؤلاء المعروفين -وقد يسمى هذا تفرد نسبي-.

1-التفرد المطلق: لقد طعن الأئمة في كثير من الرواة الذين ينفردون برواية الأحاديث التي لا أصل لها، أو الأحاديث الموضوعة، ويجعلون ذلك سببا في تكذيبهم أو تضعيفهم، والنصوص في ذلك كثيرة.

-فمن النصوص العامة في ذلك قول الإمام شعبة لما سئل: من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ فقال: إذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تأكلوا القرعة حتى تذبجوها»⁽¹⁾، فجعل الإمام شعبة انفراد الراوي برواية مثل هذه الألفاظ الركيكة التي يستحيل أن تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لركاكتها، وسماجتها دليل على كذب الراوي، وأنه يعرف كذب الراوي بروايته لمثل هذه المرويات.

ومن النصوص الخاصة في ذلك.

-قول سفيان الثوري في عبد الرحمن بن زياد الإفريقي⁽²⁾: "جاءنا عبد الرحمن بستة أحاديث يرفعها إلى النبي ﷺ لم أسمع أحدا من أهل العلم يرفعها. قال أبو العرب

(1)- الجامع للخطيب، 385/2

(2)- هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة، الإفريقي قاضيها، ضعيف في حفظه، من السابعة. مات سنة (156)، وقيل بعدها، وقيل: حاز المائة ولم يصح، وكان رجلا صالحا/ بسخ د ق (التقريب، ص282)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 110-102/17، الجرح والتعديل، 235-234/5.

..... معاوية بن جندب الجرجي والتعديل بنفقد المدونات في مضموم منى الرواة

التبروني: فلهذه الغرائب ضعف ابن معين حديثه⁽¹⁾، وقد قال الإمام أحمد لما سئل عن الإفريقي: هو منكر الحديث⁽²⁾.

-وقال عبد الرزاق: "سألت وكيعا عن يحيى بن العلاء ما تقول فيه؟ قال: ما رأيت فصاحته؟ قلت: على ذلك ما تنكرون منه؟ قال: يكفي أنه روى عشرين حديثا في خلع النعل عن الطعام"⁽³⁾. فجعل الإمام وكيع تفرد يحيى بن العلاء بهذه الأحاديث المنكرة التي لا أصل لها دليلا على ضعفه.

-وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: عباس بن الفضل⁽⁴⁾ ليس بشيء يحدث بحديث عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «إذا كان سنة كذا كان كذا»، وهو حديث ليس له أصل"⁽⁵⁾.

-وقال عبد الله بن أحمد: "سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت عمر بن إسماعيل بن مجالد⁽⁶⁾ ليس بشيء، كذاب، رجل سوء، خبيث، حدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «أنا مدينة العلم، وعلي باهما»، وهو حديث ليس له أصل⁽⁷⁾، وقد وافق الإمام أحمد يحيى بن معين على هذا الحكم، فقال عبد الله: وسألت

(1) تذيب التهذيب، 507/2.

(2) علل المروزي، ص90.

(3) الجرح والتعديل، 180/9.

(4) عباس بن الفضل بن عمرو بن عبيد بن حنظلة بن رافع الأنصاري الواقفي بقاف ثم فاء، البصري نزيل الموصل في زمن الرشيد، متروك واقمه أبو زرعة، من التاسعة/ق (التقريب، ص236)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 240-239/14، الجرح والتعديل، 212/6.

(5) تاريخ الدوري، 242/4.

(6) عمر بن إسماعيل بن مجالد بالجيم، الهمداني، الكوفي، نزيل بغداد، متروك، من صفار العاشرة/ت (التقريب، ص348)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 278-274/21، الجرح والتعديل، 99/6.

(7) في لفظ: "أنا دار الحكمة وعني باهما"، رواه الحاكم في المستدرک، 126/3، من طريق أبي الصلت عبد السلام بن صالح. أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد بن ابن عباس؛ قال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو الصلت ثقة أمين"، وقد تعقبه الذهبي فقال: بل موضوع، وأبو الصلت لا والله لا ثقة ولا مأمون، وأورد له الحاكم شاهدا، قال: "هذا من حديث سفیان الثوري بإسناد صحيح من حديث جابر، وتعقبه الذهبي فقال: العجب من الحاكم وجرت له في حديثه هذا وأمثاله من الباطل، وأحمد هذا - هو أحمد بن عبد الله بن زيد الخزازي أحد رواة - دجال كذاب، ورواه

...عندما ... عنده ... علماء الجرح والتعديل بنقل الروايات في حقه على الرواة

أبي عنه - يعني عن عمر بن إسماعيل بن مجالد-، فقال: ما أراه إلا صدق⁽¹⁾ - يعني يحيى بن معين-.

-وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار⁽²⁾ عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن النبي ﷺ «استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان لها»⁽³⁾، فقال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام -بعد القضاء- ضعفه⁽⁴⁾، من هذا الحديث، لأن هذا الحديث لا يعرف له أصل⁽⁵⁾.

الترمذي عن محمد بن عمر بن الرومي، ثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن الصنابحي عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا دار الحكمة وعلي بائها"، قال الترمذي: هذا حديث غريب منكر، وذكره ابن الخوزي في الموضوعات، 265-261/1. وأورد طرقه عن علي وابن عباس وجابر وحكم بوضعها كلها، وأما الطريق التي فيها عمر بن إسماعيل بن مجالد فأخرجها العقيلي في الضعفاء، 150/3 وقال: ولا يصح في هذا المتن حديث.

(1) -سخرح والتعديل، 99/6، والضعفاء الكبير، 150-149/3

(2) -هو سعيد بن سلام العطار أبو السن الأعور، روى عن الثوري وثور بن يزيد، وروى عنه عبد الله بن عاصم الحماني، وسمع منه أبو حاتم، قال ابن نمير: كذاب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدا (الجرح والتعديل، 31/4-32).

(3) -أخرجه من هذا الوجه العقيلي في الضعفاء الكبير، 109/2، وابن عدي في الكامل 462/4، والطبراني في المعجم الكبير، 94/20 رقم: 183، وأبو نعيم في الحلية، 215/5، و96/6، كلهم من طريق سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به، ولم يذكره أحد منهم مرسلًا عن خالد بن معدان، ولعلّ ابن أبي حاتم أراد الحديث الذي فيه سعيد بن سلام وأورده مختصرًا مرسلًا، وأراد متن الحديث، قال العقيلي: لا يتابع عليه -يعني سعيد بن سلام-، ولا يعرف إلا به؛ وقال ابن عدي بعد إخرجه الحديث: وهذا يرويه سعيد بن سلام وبه يعرف عن ثور بن يزيد.

وهذا الحديث بهذا الطريق لا شك في نكارة لخالد بن معدان، بل إن روايته لهذا الحديث كان سببًا لضعفه كما قال ابن نمير. وقد كذب سعيد بن سلام هذا بعض الأئمة، منهم أحمد وابن نمير كما في الميزان، 141/2، وذكر الذهبي هذا الحديث من منكرات سعيد بن سلام.

هذا وقد ورد هذا المتن عن عدد من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وورد عن أبي بردة مرسلًا، وينظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، (3-436/3، ح: 1453)، وكل هذه الطرق ضعيفة جدا لا تقوم بها الحجة، وقد ذكر ابن قدامة في المنتخب من العلل للخلال، ص 68 عن مهنا قال: سألت أحمد ويحيى عن قول النبي ﷺ "استعينوا على طلب حوائجكم بالكتمان"، فقالوا: هذا موضوع، وليس له أصل.

(4) قال محققو كتاب العلل: كذا العبارة، وضبطناها هكذا على أن "ضعفه" بدل اشتمال من سعيد أي: كان سبب ضعفه. خير كان هو "من هذا الحديث"، والمعنى: أن هذا الحديث كان سبب تضعيف العلماء لسعيد بن سلام.

(5) -المتن، ج 687/5.

عن الأول: عناية علماء الجرح والتعديل بنقد العرويات في حضمه على الرواية

- وقال أبو حاتم في محمد بن معاوية النيسابوري⁽¹⁾ لما سئل عنه: "روى أحاديث لم يتابع عليها، أحاديث منكرة، فتغير حاله عند أهل الحديث"⁽²⁾.

- وقال أبو حاتم في كثير بن سليم أبو سلمة المدائني⁽³⁾: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا يروي عن أنس حديث له أصل من رواية غيره"⁽⁴⁾.

- وقال أبو زرعة في جعفر بن أبي جعفر الأشجعي⁽⁵⁾: "واهي الحديث، يحدث عن أبيه عن ابن عمر أحاديث ليست لها أصول"⁽⁶⁾.

- وقال العقيلي في أشعث بن سعيد السمان⁽⁷⁾: "وله غير حديث من هذا النحو، لا يتابع على شيء منها"⁽⁸⁾.

- وقال ابن حبان في عبد الرحمن بن حماد الطلحي⁽⁹⁾: "حدث عنه ابن عائشة، فلست أدري وضعها أو قلبت عليه، إنما كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به، لما أتى

(1) محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري الخراساني، نزيل بغداد، ثم مكة، متروك مع معرفته، لأنه كان يتلقن وقد أطلع عليه ابن معين الكذب، من العاشرة، مات سنة (229)/ (التقريب، ص441)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 478/26-481، الجرح والتعديل، 103/8.

(2) الجرح والتعديل، 104/8.

(3) كثير بن سليم الضبي، أبو سلمة المدائني، وليس بالأيلي، ضعيف، من الخامسة، ووهب ابن حبان، فجعلهما واحداً في كتاب التهذيب، 460/3، والتقريب، ص395، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 121-118/24، الجرح والتعديل، 152/7.

(4) المصدر نفسه، 152/7.

(5) هو جعفر بن أبي جعفر الأشجعي، وهو جعفر بن ميسرة، قال البخاري: ضعيف منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، وقال ابن عدي: وهو منكر الحديث، (لسان الميزان، 160/2-161).

(6) أسئلة البردعي، 513/2.

(7) أشعث بن سعيد البصري، أبو الربيع السمان، متروك، من السادسة/ ت ق (التقريب، ص52)، ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 264-261/3.

(8) إمامنا الكبير، 31/1.

(9) حماد بن حماد بن عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله، روى عن طلحة بن يحيى، روى عنه عبد الله بن مسعود، قال أبو حاتم منكر الحديث، وقال ابن حبان وغيره: لا يحتج به، (الجرح والتعديل، 226/5، والميزان، 557/2).

مما لا أصل له في الروايات على الأحوال كلها"⁽¹⁾.

2- التفرد النسبي.

والتفرد النسبي هو أكثر نوعي التفرد وجودا في كلام الأئمة من طعنهم في رواية الحديث، وذلك لتفرد الراوي برواية أحاديث عن المعروفين من الشيوخ لا يروونها أصحاب هؤلاء الشيوخ الممارسين لحديثهم، والملازمين لهم⁽²⁾، وهذا الأمر من الكثرة مكان، بحيث يقع كثيرا من هذا النوع من التفرد من كثير من الرواة ولذلك كثر كلام الأئمة حوله، وقد جاءت نصوص كثيرة عن الأئمة في هذا من ذلك:

- قال المروزي: "قلت لأبي عبد الله: فعبد الرحمن بن إسحاق⁽³⁾ كيف هو؟ قال: أما ما آتينا من حديثه فقد حدثت عنه، فقد حدث عن الزهري بأحاديث - ثم ذكر حديث محمد بن جبير في الحلف، حلف المطيبين-، فأنكره أبو عبد الله وقال ما رواه غيره"⁽⁴⁾.

- وقال أبو زرعة في سعيد بن داود الزنبري⁽⁵⁾: "ضعيف الحديث، حدث عن مالك عن ابن زياد عن خارجة بن زيد عن أبيه بجديد باطل، ويحدث بأحاديث مناكير عن مالك"⁽⁶⁾.

(1) الخروحين، 25/2.

(2) - قد يظن بعضهم أن التفرد النسبي هو نفسه المخالفة، والأمر ليس كذلك، بل بينهما فرق دقيق، فالمخالفة يلحظ فيها وجود الراوي المخالف والرواة الذين خالفهم في أحاديث بعينها، بينما يلحظ في التفرد النسبي مجرد تفرد الراوي عن شيخ مكثر حديث أو أحاديث لم يرويها أصحاب ذلك الشيخ، والله أعلم.

(3) هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة، ويقال له: عباد بن إسحاق، صدوق، روى بالقدر، من السادسة/ يخ م4، (التقريب، ص278، وتهذيب التهذيب، 487/2).

(4) سؤالات المروزي، ص50.

(5) هو سعيد بن داود بن أبي زهير بفتح الزاي وسكون النون وفتح الموحدة، الزنبري أبو عثمان المدني، صدوق له مناكير عن مالك، ويقال: اختلط عليه بعض حديثه، وكذبه عبد الله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك، من العاشرة: مات سنة 175هـ (220) حجت (التقريب، ص175).

(6) نة الردعي، 476-475/2.

-وقال ابن عدي في أحمد بن عبد الله المعروف باللجلاج⁽¹⁾: "حدث بأحاديث مناكير لأبي حنيفة وهذه الأحاديث لم يحدث بها إلا أحمد بن عبد الله هذا، وهي بواطيل، ولا يعرف أحمد بن عبد الله هذا إلا بهذه الأحاديث"⁽²⁾.

-وقال ابن حبان في إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: "ينفرد عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، ويأتي عن الأئمة المرضيين ما هو من حديث الضعفاء والكذابين، لا يحل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"⁽³⁾.

-وقال ابن حبان في بشر بن حرب الندي⁽⁴⁾: "تركه يحيى القطان، وكان ابن مهدي لا يرضاه، لانفراده عن الثقات ما ليس من أحاديثهم"⁽⁵⁾.

-وقال ابن حبان في حماد بن الجعد⁽⁶⁾: "منكر الحديث، ينفرد عن الثقات بما لا يتابع عليه"⁽⁷⁾.

ومن الأمور التي تدخل في التفرد لزوم بعض الرواة لإسناد واحد كلما روى حديثاً ذكره بهذا الإسناد، وقد يكون من سلوك الجادة⁽⁸⁾، وسلوك الجادة مما يضعف حال الراوي إذا كثر منه ذلك، لأنها سهلة جارية على اللسان، بعكس خلاف الجادة فيدل لمن حفظها على الضبط والإتقان والتيقظ، ومما ورد عن الأئمة في التضعيف بلزوم إسناد

(1)- هو أحمد بن عبد الله بن محمد أبو علي اللجلاج الكندي الخرساني، قال ابن عدي: حدث بمناكير عمن أبي حنيفة (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي، 79/1).

(2)- الكامل، 320/1.

(3)- المجرحين، 148/1.

(4)- هو بشر بن حرب الأزدي أبو عمرو الندي بفتح النون والذال بعدها موحدة، بصري، صدوق فيه لين، من الثالثة، مات بعد (120) / س ق (التقريب، ص 62)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 110/4-112، الجرح والتعديل، 353/2.

(5)- المجرحين، 211/2.

(6)- هو حماد بن الجعد الهذلي، البصري، ضعيف، من السابعة/ تحت (التقريب، ص 117)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 226/7-228، الجرح والتعديل، 134/3.

(7)- المجرحين، 308/1-309.

(8)- سلوك الجادة هي اتباع الطريق المعروفة المشهورة، كمالك عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وإبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، وثابت عن أنس، وابن المنكدر عن جابر، وغيرها.

المفضل الأول،منايا علماء البرج والتعديل بنقد المرويات في حقه على الرواة

واحد دائما ما يأتي:

- أن البرذعي سأل أبا زرعة عن حميد المكي مولى علقمة⁽¹⁾ فضغفه، ثم سأل أبا حاتم عنه، فقال: "إنه قد لزم عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ"⁽²⁾، يعني أنه لزم هذا السند يحدث به دائما فضغف لأجل ذلك.

- وقال أبو حاتم في ناصح بن عبد الملك الكوفي⁽³⁾: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عن سماك عن جابر بن سمرة مسندات في الفضائل كلها منكرات، كأنه لا يعرف غير سماك عن جابر"⁽⁴⁾.

- وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حميد بن عطاء الأعرج⁽⁵⁾ فقال: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، قد لزم عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود، ولا يعرف لعبد الله بن الحارث عن ابن مسعود شيء"⁽⁶⁾.

- وقال أبو داود في حسن اللؤلؤي⁽⁷⁾ لما سئل عنه: "كذاب، غير ثقة ولا مأمون، قال لي أبو ثور: ما رأيت أكذب من اللؤلؤي كان على طرف لسانه: ابن جريج عن عطاء"⁽⁸⁾.

وقال الآجري: "سألت أبا داود عن بزيع صاحب الضحاك فقال: ليس بشيء، قال

(1)- هو حميد المكي مولى بن علقمة، مجهول، من السابعة/ (التقريب، ص122)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 416-415/7.

(2)- أسئلة البرذعي، 497-496/2.

(3)- هو ناصح بن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، التميمي الحلمي، بالمهملة وتشديد اللام، أبو عبد الله الحائك الكوفي، صاحب سماك بن حرب، ضعيف، من كبار السابعة/ (تهذيب التهذيب، 4/205، والتقريب، ص489).

(4)- الجرح والتعديل، 8/503.

(5)- هو حميد الأعرج الكوفي، القاص الملائي، يقال: هو ابن عطاء، أو ابن علي، أو غير ذلك، ضعيف، من السادسة/ (التقريب، ص122)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 7/409-412، الجرح والتعديل، 3/226-237.

(6)- الجرح والتعديل، 3/227-226.

(7)- هو الحسن بن زياد اللؤلؤي، روى عن ابن جريج ومالك بن مغول، روى عنه هاشم بن مرزوق، قال ابن معين: كذاب. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بثقة ولا مأمون (الجرح والتعديل، 3/15).

(8)- سؤالات الآجري، 2/288.

الفضل الأول:..... بحذابة علماء الجرح والتعديل بنقد الروايات في حضمه على الرواية

أبو داود سمعت يحيى بن معين قال: كان كلما قيل له في شيء، قال: سمعت الضحاك⁽¹⁾.
-وقال ابن عدي في أحمد بن حفص السعدي⁽²⁾ -وساق له أحاديث يرويها
بأسانيد إلى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة-: "تردد إلى العراق مرارا كثيرة، وكتب
فأكثر حدث بأحاديث منكورة لم يتابع عليها، وهذه الأحاديث لهشام بن عروة مناكير
كلها بهذا الإسناد، ما أعلم حدث بها غير أحمد بن حفص هذا، وهو عندي ممن لا يعتمد
الكذب، وهو ممن يشبه عليه فيغلط فيحدث به من حفظه"⁽³⁾.

المطلب الثالث: المعيار الثالث: الثبات أو الاضطراب.

من المعايير التي اعتمدها أئمة الجرح والتعديل في بيان ضبط الراوي، ثباته في رواية
الحديث بحيث يرويه دائما على صفة واحدة كلما حدث بحديث حدث به؛ وبضد ذلك
يستدل الأئمة كثيرا على ضعف الراوي وعدم حفظه وضبطه باضطرابه⁽⁴⁾ في روايته
لحديثه، وعدم ثباته على صفة واحدة بحيث يروي الحديث الواحد أحيانا موصولا،
وأحيانا مرسلا، أو يرويه أحيانا موقوفاً وأحيانا مرفوعاً، أو يرويه أحيانا عن شيخ ومرة
عن شيخ آخر، وأخرى عن شيخ ثالث، فهذا الاضطراب يستدل به الأئمة على ضعف
الراوي وسوء حفظه، بل ربما على كذبه، بحسب ما يقع فيه الراوي من حيث الكثرة
والقلة، ومن حيث ملابسات الرواية، والقرائن المحتفة بها.

-ومن النصوص العامة في اعتبار الأئمة لمعيار الاضطراب في حكمهم على الرواية

(1)-سؤالات الأجرى، 168/1.

(2)-هو أحمد بن حفص السعدي شيخ ابن عدي، صاحب مناكير، قال حمزة السهمي: لم يعتمد الكذب، وقال الإسماعيلي:
كان يعرف الحديث وهو صدوق، وقال ابن عدي: وهو عندي ممن لا يعتمد الكذب، وهو ممن يشبه عليه، فيحدث من
حفظه فيغلط. (لسان الميزان، 266-265/1).

(3)-الكامل، 330-328/1.

(4) قال ابن الصلاح: "المضطرب من الحديث" هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه
آخر يختلف لهم، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايات، أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون
رواه أكثر صحة لتعروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيح المعتمدة فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ
مضطرب ولا له حكمه، (مقدمة ابن الصلاح، ص61).

الفصل الأول، عنابة علماء البرج والتعديل بنقد المرويات في حقه على الرواة

فوق عبد الرحمن بن مهدي: "إنما يستدل على حفظ المحدث إذا لم يختلف عليه الحفاظ"⁽¹⁾. فاستدل الإمام عبد الرحمن بن مهدي هنا على حفظ الراوي بعدم اختلاف الحفاظ عليه، وهذا يدل على أنه مثبت في رواية حديثه، فإذا اضطرب الراوي في رواية حديثه وهذا يعرف باختلاف الحفاظ على هذا الراوي دل ذلك على سوء حفظه وعدم ضبطه فيضعف بسبب ذلك؛ وعبارة ابن مهدي كانت دقيقة جدا حيث عبر بقوله: "إذا لم يختلف عليه الحفاظ"، ولم يعبر بالرواة مثلا لئلا يظن أن الاضطراب وقع من الرواة عنه وليس منه، فإذا كانوا حفاظا متقنين واختلفوا على راو دل ذلك على أن الاضطراب وقع منه -يعني من ذلك الراوي- فيحكمون عليه بالضعف لأجل ذلك.

ومن النصوص الخاصة في ذلك:

-قال حماد بن زيد في أبي هارون العبدي⁽²⁾: "كان كذابا، يروي بالغداة شيئا، وبالعشي شيئا"⁽³⁾.

-وقال حماد بن زيد كذلك في علي بن زيد بن جدعان⁽⁴⁾: "كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث، ثم يحدثنا غدا، فكأنه ليس ذاك"⁽⁵⁾.

-وقال الترمذي: "وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث من حفظه مرة هكذا، ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة تركه"⁽⁶⁾. يعني أنه يضطرب في الحديث.

(1)-الكناية، الخطيب البغدادي، نج: إبراهيم حمدي المدني، وأبو عبد الله السوقي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (دت)، ص465.

(2)-هو عمارة بن جوين بجم مصغرا، أبو هارون العبدي، مشهور بكنيته، متروك، ومنه من كذبه، شيخي، من الرابعة، ص134/ع 347، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 236-232/21.

(3)-الخرج والتعديل، ج363-364.

(4)-هو علي بن زيد بن عبد الله بن زهر بن جُدعان التيمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جُدعان. ينسب أبوه إلى جد جده، ضعيف، من الرابعة، مات سنة (131) وقيل: قبلها/ بخ م4 (التقريب 340).

(5)-نفسه، ج186/6.

(6)-كتاب العلل الصغير، المطبوع في آخر الجامع للترمذي، 385/5.

الغسل الأول، عنابة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حتمهم على الرواة

-وقال علي بن المديني: "سمعت يحيى القطان وسئل عن إسماعيل المكي⁽¹⁾ فقال: لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا الحديث الواحد على ثلاثة ضروب"⁽²⁾.

-وقال يحيى بن معين في محمد بن عمرو⁽³⁾: "ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة"⁽⁴⁾.

-وقال أحمد بن حنبل في عبد الملك بن عمير⁽⁵⁾: "في حديثه اضطراب"⁽⁶⁾.

-وقال فيه أيضاً لما سئل عنه: "مضطرب الحديث قل من روى عنه إلا اختلف عليه، قيل: فهو أحب إليك أو عاصم؟ قال: عاصم"⁽⁷⁾.

-وقال فيه أيضاً: "عبد الملك بن عمير مضطرب جدا في حديثه، اختلف عليه الحفاظ"⁽⁸⁾.

-وقال كذلك فيه: "سماك بن حرب أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير، وذلك أن عبد الملك بن عمير يختلف عليه الحفاظ"⁽⁹⁾.

ونقلت هنا أقوال الإمام أحمد في عبد الملك بن عمير، لأنه قد وصفه في بعضها بأنه

(1)- هو إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان قاضيها، ضعيف الحديث، من الخامسة/ ت ق (التقريب، ص 49)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 198/3-204.

(2)- الجرح والتعديل، 198/2.

(3)- هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة (145) على الصحيح/ ع (التقريب، ص 434)، وينظر تهذيب التهذيب، 662/3-663.

(4)- الجرح والتعديل، 31/8.

(5)- هو عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي حليف بن عدي، الكوفي، ويقال له: الفرسي يفتح الفاء والسراء ثم مهملة، نسبة إلى فرس له سابق، كان يقال له: القبطي، بكسر القاف وسكون الموحدة، وربما قيل ذلك أيضاً لعبد الملك، ثقة فصيح عنه تغير حفظه وربما ديس، من الرابعة، مات سنة (136) وله مائة وثلاثة وستين/ ع (التقريب، ص 305).

(6)- سؤلات المروذي، ص 88.

(7)- المصدر نفسه، ص 69.

(8)- سؤلات أبي داود، ص 295.

(9)- الجرح والتعديل، ج 5/360-361.

مضطرب الحديث فقط، وفسر هذا الاضطراب في أقواله الأخرى بأنه يختلف عليه الحفاظ، وهو نفس الضابط الذي ذكره الإمام بن مهدي.

-وسئل الإمام أحمد عن يزيد بن أبي زياد⁽¹⁾ وليث بن أبي سليم⁽²⁾، أيهما أحب إليك؟ فقال: "يزيد عنه اختلاف، مرة طاووس، مرة مقسم، مرة مجاهد"⁽³⁾، وقد جاء عن الإمام أحمد تضعيفه لزياد، فقد سئل عنه فضعفه وحرك رأسه⁽⁴⁾، وهذا يدل على أن سبب تضعيفه لزياد هو اضطرابه في الحديث، فقد جاء عنه أيضا أنه قال فيه: "يزيد يختلف عنه جدا"⁽⁵⁾.

-وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: إبراهيم بن المهاجر⁽⁶⁾ ليس بقوي هو وحصين بن عبد الرحمن وعطاء بن السائب⁽⁷⁾ قريب بعضه من بعض، محلهم عندنا محل الصدق، يكتب حديثهم ولا يحتج بحديثهم، قلت لأبي: ما معنى لا يحتج بحديثهم؟ قال: كانوا قوما لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطرابا ما شئت"⁽⁸⁾.

-وقال ابن عدي في عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيبي: وعامة حديثه غير

(1)- هو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله مولاهم الكوفي، ضعيف، كبر فتغير وصار يلقن، وكان شيعي، من الخامسة، مات سنة (136)/ ح 4م (التقريب، ص531)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 32-135-140، الجرح والتعديل، 265/9.

(2)- هو الليث بن أبي سليم بن زعيم، بالزاي والنون مصغر، واسم أبيه أيمن، وقيل: أنيس، وقيل: غير ذلك، صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة (148)/ ح 4م (التقريب، ص400)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 24/279-288، الجرح والتعديل، 177/7-179.

في الآلات أبي داود، ص294.

(4)- المخر وحين، 101/3.

(5)- مسائل أبي داود للإمام أحمد، ص446.

(6)- هو إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي أبو إسحاق الكوفي، صدوق لين الحفاظ، من الخامسة/ 4م (التقريب، ص34، وينظر: تهذيب التهذيب، 1/88)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 211/2-214.

(7)- هو عطاء بن السائب أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الثقف الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة (136)/

ح 4م (التقريب، ص331)، ينظر ترجمته: تهذيل الكمال، 20/86-93، الجرح والتعديل، 6/332-333.

(8)- الجرح والتعديل، 133/2.

الأول:.....مخافة علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حضمم على الرواة

محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره⁽¹⁾.

-وقال ابن عدي في بحر بن كُنَيْزُ السَّقَاء⁽²⁾: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث، وكل رواياته مضطربة، ويخالف الناس في أسانيدھا ومتونها، والضعف على حديثه بين"⁽³⁾.

والأمثلة على الاضطراب في أقوال الأئمة كثيرة.

هذه هي المعايير التي اعتمدها الأئمة في حكمهم على الرواة من خلال مروياتهم، وهذه المعايير -كما سبق ذكره- هي نتيجة لعملية المعارضة والمقارنة بين الروايات المختلفة.

تنبيه: عملية المقارنة والمعارضة بين الروايات لا ينتج عنها فقط مواطن المخالفة والتفرد والاضطراب التي يستدل بها على درجة الراوي، بل يستعملونها في معرفة أمور كثيرة مثل معرفة مراتب الرواة في الشيوخ، ومعرفة الأحاديث المعللة بالخطأ وغيره، ومعرفة أنواع العلل مثل الشذوذ والنعارة وغيرها؛ لذلك فإن عملية المعارضة والمقارنة بين الروايات هي لبّ العملية النقدية التي ينتج عليها كثير من أنواع علوم الحديث خصوصاً ما يتعلق بعلل الأحاديث، وحال الرواة جرحاً وتعديلاً.

(1) -الكامل، ج442/5.

(2) هو بحر يفتح أوله وسكون مهملة، ابن كُنَيْز بنون وزاي، السقاء، أبو الفضل البصري، ضعيف، من السابعة، مات سنة 160 هـ (التقريب، ص59)؛ ينظر ترجمته: تهذيب الكمال، 4/12-14، الجرح والتعديل، 2/418.

(3) -مل، 2/235.

جامعة الأهرام
الفصل الثاني:

ذكر عمل الأئمة النقاد في

تتبع أحاديث الراوي

ومروياته وسببها للحكم

عليه.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

لقد سبق في الفصل الثاني التدليل على أن أحاديث الراوي ومروياته هي المرتكز الأكبر في العملية النقدية التي من خلالها يتوصل إلى حال الراوي جرحا وتعديلا، وسبق ذكر المعايير التي استعملها الأئمة في بيان ذلك لكن، اقتصر في التمثيل بذكر بعض أقوال الأئمة للتدليل على بيان هذه المسألة.

وهذا الفصل⁽¹⁾ يراد به إبراز هذا المنهج عند الأئمة، وذلك من جانب واحد وهو ذكر أقوالهم في الرواة، سواء الأقوال النظرية أو التطبيقية التي كانت السبب في الحكم على الرواة، غير أن تتبع وحصر جميع أقوال الأئمة النقاد في ذلك عسير جدا، لذا اقتصرنا على بعض أئمة النقد، وذكرت أغلب أقوالهم وتطبيقاتهم⁽²⁾، وذلك من خلال مبحثين:

المبحث الأول: الأقوال العامة: وهي الأقوال الواردة عن الأئمة، والتي تعتبر كالتأصيل لهذا المسلك، وهي الأقوال النظرية.

المبحث الثاني: الأقوال الخاصة: وهي التطبيقات العملية من الأئمة والأقوال الموجهة للحكم على رواة بأعيانهم من خلال مروياتهم.

(1)- قد يكون بين هذا الفصل والذي قبله تداخلا وتكرارا لبعض الأقوال، وهذا من طبيعة الموضوع أولا، ثم إنني قد قصدت في هذا الفصل ذكر أكبر عدد ممكن من أقوال الأئمة، بينما قصدت في الذي قبله ذكر بعض أقوال الأئمة للتدليل على المسألة المراد الكلام عليها.

(2)- قمت في ذلك بقراءة الكتب التي هي مظنة لهذا الأمر، وتتبع الأقوال الواردة فيها من الأئمة، والتي تسدل على أن مرويات الراوي هي أساس الحكم عليه، وهذه الكتب هي: العلل للإمام أحمد برواية عبد الله، ورواية المروزي، ورواية الميموني، ورواية أبي داود (سؤالات أبي داود)، ورواية الخلال (المنتخب للخلال لابن قدامة)، والتاريخ ليحيى بن معين، ورواية الدوري، ورواية الدارمي، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة، والعلل لابن أبي حاتم، والعلل الكبير للترمذي، والكامل لابن عدي، والمجروحين لابن حبان؛ وذكرت بعض أقوال الأئمة من بعض الكتب الأخرى كالتاريخ الأوسط للبخاري، والضعفاء الصغير له، والضعفاء الكبير للعقيلي وتاريخ بغداد للخطيب، وتهديب الكمال للمزي، وميزان الاعتدال للذهبي، وتهديب التهذيب لابن حجر وغيرها.

المبحث الأول: الأقوال العامة.

من أبرز الأدلة على اعتماد أئمة النقد لمسلك تتبع أحاديث الراوي للحكم عليه، تلك الأقوال المنقولة عنهم، والتي هي بمثابة التأصيل العلمي لهذا المسلك الدقيق. وسأنقل هنا ما وقفت عليه من هذه الأقوال على حسب الترتيب الزمني لقائله. أولاً: الإمام شعبة بن الحجاج (ت: 160هـ).

1- قال عبد الرحمن بن مهدي: كنا عند شعبة فسئل، يا أبا بسطام حديث من يترك؟ فقال: من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلظه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون⁽¹⁾. وجاء هذا القول عن شعبة بلفظ آخر، فقد سئل من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه، فإذا أتهم بالحديث ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارووا عنه⁽²⁾.

وهذا القول من الإمام شعبة هو من أوائل الأقوال العامة في بيان الضابط في قبول حديث الراوي أو رده، ويعتبر هذا القول كالقاعدة في اعتماد مرويات الراوي وأحاديثه في الحكم عليه بقبول حديثه، أو رده، فقد بين شعبة في هذا القول وصف الرواة الذين يترك حديثهم، وأجاب عن سؤال "من الذي يترك حديثه؟" فأجاب بجواب عام، فذكر الرواة الذين يترك حديثهم ثم ختم الجواب بأن ما سوى هؤلاء من الرواة يقبل حديثهم بقوله: "وما كان غير هذا فارووا عنه"، وجواب الإمام شعبة عن الذي يترك حديثه جاء في عدة نقاط:

"إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه": أي أن الراوي إذا كان يخالف وينفرد عن الرواة المشهورين برواية أحاديث لا يعرفها أصحابه

(1)- الكفاية، 431/1.

(2)- المرح والتعديل، 32/1.

الفصل الثاني:حُجْرَ حَمَلِ الْأُئِمَّةِ الذَّاهِقِ فِي تَتَبُعِ أَحَادِيثِ الرَّاويِّ وَمَرْوِيَّاتِهِ وَسَبْرِهَا لِلْحَكْمِ عَلَيْهِ
المعروفون بالأخذ عنه، والملازمة له والحفظ لحديثه، وكثر ذلك منه، فإن هذا سببا لترك
حديثه وتضعيفه بذلك، ولا يمكن معرفة هذا الأمر إلا بمقارنة ومعارضة الأحاديث
والمرويات التي رواها هذا الراوي، بمرويات هؤلاء المعروفين من أصحاب الشيخ؛ وهذا
اعتماد على روايات الراوي للحكم عليه.

"فإذا أتم بالحديث ترك حديثه": وهذا يحتمل أنه أتم بالكذب في حديث النبي
ﷺ، أو في حديثه مع الناس، وكلاهما يترك لأجله حديث الراوي، وقد جاء في اللفظ
الآخر "من يكذب في الحديث"، وكذب الراوي في حديث النبي ﷺ قد يعرف من
خلال مروياته وأحاديثه التي تدل على كذبه، وقد استدل الأئمة على كذب كثير من
الرواة برواية بعض متون الأحاديث التي لا يمكن أن تكون من كلام النبي صلى الله عليه
وسلم، وقد جاء هذا في قول شعبة الآتي ذكره.

"فإذا أكثر الغلط"، وفي اللفظ الآخر "ومن يكثر الغلط": أي أن الراوي الذي
يكثر من الخطأ والغلط حتى يغلب عليه يرد حديثه ويضعف بسبب ذلك، ومعرفة غلط
الراوي إنما يكون بالنظر إلى مروياته ومقارنتها بمرويات غيره من الحفاظ.

"وإذا روى حديثا اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه"، وفي اللفظ الآخر "ومن يخطئ
في حيث مجتمع عليه فيقيم على غلظه ولا يرجع": أي أن الراوي الذي يروي الحديث،
أو الأحاديث على الغلط، بحيث تخالف الراوية المتفق عليها من طرف الحفاظ الذين
رووا هذا الحديث، أو هذه الأحاديث، ثم يبين لذلك الراوي خطأه وغلظه فلا يعترف
بذلك، ويصر على رواية الحديث على الغلط والخطأ فهذا يترك حديثه ويرد، ولم نكن
لنعرف هذا الأمر إلا بالرجوع إلى أحاديثه وعرضها على أحاديث الحفاظ.

2- وسئل شعبة، من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: "إذا روى عن النبي ﷺ «لا
تأكلوا القرعة حتى تدبجوها» علمت أنه يكذب"⁽¹⁾.

فقد بين الإمام شعبة في هذا القول أن من أهم الأمور التي يستدل بها على كذب

(1) - اتخذت الفاصل، ص316، والجامع للخطيب، 385/2.

الفصل الثاني:خطر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحصم عليه الراوي، روايته للأحاديث التي يستحيل أن تكون من كلام النبوة، وذلك لسماحتها أو ركاكة ألفاظها، أو لأنها لا تصلح أن تكون من كلام النبوة، فإذا روى الراوي مثل هذه الأحاديث، فإن الأئمة يستدلون غالباً على كذبه.

ثانياً: سفيان بن سعيد الثوري (ت: 161هـ).

قال الإمام سفيان الثوري: "لا يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك"⁽¹⁾.

فقد ذكر الإمام سفيان الثوري أن كثرة الغلط يرد بها حديث الراوي ويترك من أجله، وأن ندرة الغلط لا تؤثر على الراوي، فليس من أحد إلا ويطرأ عليه الوهم والخطأ وإن كان أحفظ الناس⁽²⁾، وإنما العبرة بالغالب من حال الراوي في الحفظ والإتقان، فإذا كان الغالب عليه الغلط والخطأ ترك، وإذا كان الغالب عليه الإتقان والحفظ قبل حديثه، ولا يمكن معرفة كثرة الغلط وقلتها إلا بمقارنة مرويات الراوي بمرويات الثقات الأثبات من شاركوه في رواية الأحاديث.

ثالثاً: الإمام يحيى بن سعيد القطان (ت: 198هـ).

قال الترمذي: "وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث من حفظه مرة هكذا، ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة تركه"⁽³⁾.

يعني أنه يضطرب في الحديث، وهذا القول من الإمام يحيى القطان، تقرير لمسألة ثبات الراوي أو اضطرابه في رواية الحديث، وهذا - كما مر في الفصل الثاني - من الأمور التي يستدل بها الأئمة على حفظ الراوي أو عدم حفظه، فقد بين يحيى القطان أن الراوي إذا كان يضطرب في حديثه ولا يثبت على رواية واحدة، بحيث يروي الحديث أحياناً على وجه، وأحياناً على وجه آخر، فإنه يترك حديثه ويضعف بسبب هذا

(1)-الكفاية، 428/1، وشرح العلل، 110/1.

(2)-قال الإمام مسلم: "...فليس من ناقل خير وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا - وإن كان من أحفظ الناس،

وأشدهم توقياً وإتقاناً لما يحفظ وينقل - إلا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله. (التمييز، ص 170)

(3)-العلل الصغير المطبوع في آخر الجامع للترمذي، 400/5.

الفصل الثاني:حضر محل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه
الاضطراب، ولا يمكن أن يعرف الراوي بكونه ثابتاً في روايته أو مضطرباً إلا بنقد
مروياته وعرضها على مرويات الحفاظ الثقات، ثم ينظر إليها وعلى وفق ذلك يحكم عليه
بثباته في روايته فيقبل حديثه إذا كان الغالب عليه كذلك، أو باضطرابه في روايته فيرد
حديثه إذا غلب عليه ذلك.

رابعاً: الإمام عبد الرحمن بن مهدي (ت: 198هـ).

قال أحمد بن سنان: "كان ابن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهما
بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط"⁽¹⁾.

وقال مسلم حدثني محمد بن المثني قال: قال لي عبد الرحمن بن مهدي: يا أبا
موسى أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد، قال: عمن أحدث؟ فذكرت له محمد بن
راشد المكحولي، فقال لي: احفظ عني، الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف
فيه، وآخر يهتم والغالب على حديثه الصحة فهو لا يترك، ولو ترك حديث مثل هذا
لذهب حديث الناس، وآخر الغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه⁽²⁾.

فقد قرر الإمام عبد الرحمن بن مهدي في هذا القول أن رواة الأحاديث على ثلاثة
أقسام، قسم حافظ لحديثه متقن له فهذا لا يختلف في قبول حديثه، وقسم آخر يهتم قليلاً
لكن الغالب على حديثه الصحة يعني أن خطأه ووهمه قليل بالنسبة إلى حفظه إتقانه
وصوابه فهذا لا يترك حديثه بل يقبل بل وقال الإمام ابن مهدي أنه لو ترك مثل حديث
هؤلاء لذهب حديث الناس أي لذهبت أغلب الأحاديث، وهذا فيه إشارة إلى أن جميع
الرواة يطرأ عليهم الخطأ والوهم وهذا من طبيعة البشر، والحكم هنا للغالب، وقسم
ثالث وهم على عكس القسم الثاني الذين يهتمون والغالب على روايتهم وحديثهم
الوهم، فقد بين ابن مهدي هنا أن هؤلاء يترك حديثهم؛ وهذا كله من أثر مرويات
الراوي في بيان حكم حديثه.

(1) - الكفاية، 427/1.

(2) - التمييز، ص 179.

الفصل الثاني،حضر عمل الأئمة النقاد في تنبج أحاديث الراوي ومروياته وسيرها للعلم عليه

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ثلاثة لا يحمل عنهم العلم -يعني الحديث-: الرجل المتهم بالكذب، والرجل كثير الوهم والغلط، ورجل صاحب هوى يدعو إلى بدعته⁽¹⁾. وهل يعرف الرجل بأنه كثير الوهم والغلط إلا بمقارنة مروياته بروايات الحفاظ المتقين فيظهر كثرة غلظه ووهمه.

خامسا: الإمام الشافعي (ت: 204)

قال الإمام الشافعي: "...من كثر غلظه من المحدثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح، لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته"⁽²⁾.

فقد جعل الإمام الشافعي أن من كثر غلظه من المحدثين لم يقبل حديثه، ولا يمكن معرفة كثرة الغلط إلا إذا قورنت روايته للحديث بروايات غيره من الحفاظ، فيتبين كثرة غلظه في ذلك، فيضعف لأجل هذه الكثرة، ثم يكون بذلك غير مقبول الحديث، واستثنى الإمام الشافعي من كان له أصل كتاب صحيح، أي فيحدث منه ولا يعتمد على حفظه، فهذا يقبل منه الحديث إذا حدث من كتابه، ولا يقبل منه إذا حدث من حفظه.

وقال الإمام الشافعي كذلك: "ولا تقوم الحجة بخير الخاصة حتى يجمع أمورا منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه... إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم..."⁽³⁾، وهذا الكلام من الإمام الشافعي يبين مدى اعتماد الأئمة لمرويات الراوي في الحكم عليه، فجعل في شروط الراوي الذي يكون حديثه حجة أمورا منها: أنه إذا روى الحديث وشارك أهل الحفظ فوافقهم دل ذلك على حفظه، وهذا هو معيار المخالفة أو المشاركة الذي مرّ قبل.

(1)-الضعفاء الكبير، 8/1.

(2)-الرسالة، ص382.

(3)-المصدر نفسه، ص370.

سادسا: الإمام أحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

عن الحسين بن منصور قال: سئل أحمد بن حنبل عن نكتب العلم؟ فقال: "عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة: صاحب هوى يدعو إليه، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل ولا كثير، أو عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل"⁽¹⁾.

بين الإمام أحمد في هذا القول أن الذي يؤخذ عنه العلم لا بد أن يكون:

ممن لا يدعو إلى بدعة، وهذا راجع إلى العدالة وأمره ظاهر.

أن لا يكون كذابا، وهذا كذلك يرجع إلى أمر العدالة، ورد حديث الكذاب متفق عليه، لكن قد يستدل الأئمة - كما مر ذكره، على كذب الراوي بمتون بعض الأحاديث التي يرويها، فقد تكون مرويات الراوي دالة على كذبه.

أن لا يكون ممن يغلط، فإذا رد عليه وبيّن له غلظه وخطؤه لا يرجع، فهذا الصنف ذكر الإمام أحمد أنه يتجنب روايتهم، لأنهم يغلطون ويصرون على الغلط والخطأ، وهل يعرف خطؤهم، وغلطهم إلا عن طريق النظر في مروياتهم وأحاديثهم، ومقارنتها مع مرويات غيرهم من الحفاظ، ثم يحكم عليهم بالخطأ والغلط.

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: "إذا كان الغالب عليه الخطأ"⁽²⁾.

فقد بين الإمام أحمد بهذا القول أن الراوي الذي يكون الخطأ غالبا في حديثه، فإنه يضعف بذلك، ويترك حديثه لأجل كثرة خطئه، ويكون معرفة خطأ الراوي بمعارضة رواياته بروايات الحفاظ، فإذا كان الغالب عليه الخطأ، إما بمخالفته لمن شاركوه في رواية أحاديث معينة، أو بتفرده عنهم بأحاديث لا يحتمل تفرده بها، فإنه يضعف بسبب ذلك.

(1)-الكفاية، 429/1.

(2)-شرح العلل، 113/1.

الفصل الثاني: ذكر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

سابعاً: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ).

قال الإمام مسلم: "وعلمة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث بروايات غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكذب توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبولة ولا مستعمله... لأن حكم أهل العلم، الذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما روي، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه، قبلت زيادته، فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقين لحديثه وحديث غيره، أو لهشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الإتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس -والله أعلم-"⁽¹⁾.

ويعتبر هذا النص من الإمام مسلم كالقاعدة لمسألة أثر مرويات الراوي في بيان درجته جرحاً وتعديلاً، فذكر مسلم أن علامة المنكر في حديث الراوي تعرف بمعارضة روايته للحديث برواية غيره لذلك الحديث من الحفاظ المتقين ومقارنتها، فإذا خالفت روايته رواياتهم هؤلاء الحفاظ وكان الغالب كذلك حكم عليه بالنكارة، وكانت أثر هذه المخالفة على الراوي، هي تضعيفه، ورد حديثه بسبب ذلك، ثم ضرب مسلم مثلاً على ذلك بالإمام الزهري وهشام بن عروة وهما من الأكثرين من رواية الأحاديث وبكثرة أصحابهما العارفين بأحاديثهما، فإذا جاء مثلاً بعض الرواة، وروى عن الزهري حديثاً أو بعض الأحاديث، التي لا يعرفها أصحابه المشهورين مثل: مالك، وابن عيينة، وعبيد الله، ومعمر، وأيوب، وشعيب، وعقيل، والليث، والأوزاعي، وغيرهم، دل ذلك على نكارة ما جاء به هذا الراوي، فيحكم عليه بالضعف بسبب ذلك، ثم ذكر الإمام مسلم أن هذا الأمر عليه أهل العلم، وهو المعروف من مذهبهم، فدل ذلك على أن

⁽¹⁾-مقدمة صحيح مسلم، 17/1، 19.

الفصل الثاني:حظر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسيرها للحكم عليه
معارضة أحاديث الراوي و مقارنتها بأحاديث غيره من الحفاظ للحكم عليه وعلى
حديثه، كان منهجا معروفا متبعا عند أولئك الأئمة.

وقال الإمام مسلم: "...فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز
صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أصدادهم من الحفاظ، ولذلك
أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباهه من نقلة الأخبار،
لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ"⁽¹⁾.

وهذا نص صريح من الإمام مسلم في أن جمع مرويات الراوي وسيرها ومقابلة
بعضها لبعض ينتج عنه صحيح الراوية إن أصاب فيها، ويتبين من هذا السير والمقابلة
ثقة الرواة أو ضعفهم، ولذلك قال الإمام مسلم: "ولذلك" يعني لهذا الأمر وهو مخالفة
عمر بن عبد الله بن أبي خثعم للحفاظ، كان سببا لضعفه، ثم ختم مسلم هذا القول
بقاعدة عامة وهو أن رواية الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين
بالحفظ يكون سببا لتضعيف الراوي.

سابعا: الإمام أبو زرعة الرازي (ت: 264).

1- قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن أبي سفيان سليمان بن سفيان فقال:
"مدني منكر الحديث، روى عن عبد الله بن دينار ثلاثة أحاديث كلها -يعني مناكير-
وإذا روى المجهول عن المعروفين فهو كذا -كلمة ذكرها-"⁽²⁾.

فذكر الإمام أبو زرعة هنا أن الراوي غير المعروف إذا روى حديثا أو أحاديث عن
الرواة المعروفين بكثرة الأحاديث، وتفرد بشيء منكر عنهم فهذا يستدل به الأئمة على
ضعفه، فعمرو بن دينار من المكثرين من رواية الحديث وله أصحابه المعروفون بكثرة
الأخذ عنه وممارسة حديثه كسفيان بن عيينة، فتفرد هذا الراوي "سليمان بن سفيان"
يدل على ضعفه، خصوصا أنه من المجهولين كما ذكر أبو زرعة.

⁽¹⁾-التمييز، ص209.

⁽²⁾-المرج والتعديل، 119/4.

الفصل الثاني،ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الراوي ومروياته وسيرها للعنه عليه

2- قال البرذعي: قلت لأبي زرعة حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أن النبي ﷺ «نهي عن إحصاء الخيل»⁽¹⁾، فقال: "هذا رواه أيوب، ومالك، وعبيد الله، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق والمعمري، وجماعة، عن نافع عن ابن عمر فقط، وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا، وأسندته رجل واحد، يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه"⁽²⁾.

فقد ذكر أبو زرعة هنا أن مخالفة هذا الراوي "عبد الله بن نافع" للأجلة من أصحاب نافع والمقدمين فيه، يستدل به على سوء حفظه وضعفه، ولا يتم ذلك إلا بمقارنة مرويات هذا الراوي بمرويات أصحاب نافع ثم يستدل به على درجته، وهذا ما فعله أبو زرعة لما سئل عن هذا الحديث، فذكر أن أصحاب نافع يوقفونه عن ابن عمر، ولم يرفعه إلا عبد الله بن نافع.

ثامنا: الإمام أبو عيسى الترمذي (ت: 279)

قال الترمذي: "...فكل من كان متهما في الحديث بالكذب، أو كان مغفلا يخطئ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه"⁽³⁾.

وهذا القول من الإمام الترمذي ذكره في سياق كلامه على الراوية عن الضعفاء

(1)- أخرجه أحمد في مسنده، 24/2 عن وكيع بن الجراح، قال: ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: «نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إحصاء الخيل والبهايم»، قال الساعاتي في الفتح الرباني، 136/14: ولم أقف عليه لغير الإمام أحمد، وقال ابن حبان في المجروحين، 514/1 في ترجمة عبد الله بن نافع: "وروى عن أبيه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهي عن إحصاء الإبل والبقر والغنم»، وقال: «النماء في الخيل»، ثم قال ابن حبان: حدثنا ابن قتيبة، ثنا يزيد بن موهب، ثنا عيسى بن يونس، عن عبد الله بن نافع، وقد قلب هذا عن عبيد الله بن عمر عن نافع، وليس هذا من حديثه.

وقد رواه كما ذكره أبو زرعة أيوب ومالك وعبيد الله - وهم من الطبقة الأولى من أصحاب نافع - عن نافع عن ابن عمر قوله.

(2)- أسئلة البرذعي، 1022/2-1023، والظاهر أن قوله "يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل به على سوء حفظه، وضعفه" هو من قول البرذعي، وليس من قول أبي زرعة، وهو يعتبر كالتفسير لقول أبي زرعة "وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا".

(3)- العلل الصغير المطبوع في آخر الجامع، 399/5.

الفصل الثاني:حذّر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

في كتابه العلل الصغير، وقد ذكر هنا أن الراوي المتهم بالكذب في الحديث يرد حديثه ولا يشتغل به، وهذا أمر متفق عليه بين المحدثين، ثم ذكر الصنف الآخر الذي يرد حديثه وهو من كان مغفلاً يخطئ كثيراً في حديثه، ولا يعرف ذلك إلا من خلال النظر في مروياته ومعارضتها بأحاديث غيره من الحفاظ ممن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيتبين أنه كثير المخالفة لهم أو التفرد عنهم، أو يتبين كثرة اضطرابه وغلظه في الأحاديث، وذكر الإمام الترمذي أن هذا الأمر هو الذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة⁽¹⁾، وقد ذكر الإمام الترمذي نحوه من هذا الكلام قبل هذا القول بقليل، فقال: "فكل من روى عنه حديث ممن يتهم أو يضعف لغفلته وكثرة خطئه، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فلا يحتج به".

فقد ذكر الإمام الترمذي التصريح بأن كثرة الخطأ يضعف بسببها الراوي فقال: "أو يضعف لغفلته وكثرة خطئه"، ولا يكون ذلك إلا بالنظر في أحاديثه ومروياته.

(1)- نقل الحفاظ ابن رجب في شرح العلل، 105/1-114، الخلاف بين الأئمة في رد حديث من يكثر الغلط، وهل يضعف به مطلقاً، أو لا يضعف به حتى يكون ذلك الغالب عليه، ونقل عن أكثر أئمة الحديث أنه لا يضعف حتى يكون الغالب عليه.

المجلد الثاني: ذكر عمل الأئمة النفاذ في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

المبحث الثاني: الأقوال الخاصة أو التطبيقات العملية.

وهذا الأمر في عمل الأئمة كثير جدا، وذلك لأن عمل الأئمة كان تطبيقيا، ولم يكن نظريا كما هو الحال عند غيرهم ممن جاء بعدهم، وهذا الأمر لا يقتصر فقط على هذه المسألة، وإنما يشمل جميع علوم الحديث، فلا تجرد الأئمة المتقدمين يقررون مسائل علوم الحديث في كتب، ويذكرون التعاريف لمسائله، بل كان منهم من يقوم على العمل والتطبيق، فقد مارسوا هذا العلم على الواقع، وطبقوه عملا، ولذلك قل التنظير عندهم. وسأحاول في هذا المبحث ذكر طائفة من أقوال الأئمة وتطبيقاتهم في مسألة أثر مرويات الراوي في الحكم عليه وبيان درجته جرحا وتعديلا، وسأورد ما وقفت عليه على حسب الترتيب الزمني.

أولا: الإمام شعبة بن الحجاج (ت: 160هـ).

عن محمود بن غيلان، نا أبو داود قال: لي شعبة: "أنت جرير بن حازم فقل له: لا تروي عن الحسن بن عمار⁽¹⁾ فإنه يكذب، فقلت له: وأي شيء ذاك؟ قال: سألت الحكم قلت: صلى النبي ﷺ على قتلى أحد، فقال: لم يصل عليهم، فقال الحسن بن عمار عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: صلى النبي ﷺ، وسألت الحكم فقلت: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يعتقون، قلت: من ذكره؟ قال: علي، قلت: من ذكره عن علي؟ قال: يذكر أحاديث الحسن البصري، فروى الحسن بن عمار عن الحكم عن يحيى الجزار عن علي⁽²⁾.

فاستدل الإمام شعبة على كذب الحسن بن عمار بأنه روى أحاديث عن الحكم

(1) - هو الحسن بن عمار بن المضرب البجلي مولاهم الكوفي أبو محمد، قال النضر بن شميل عن شعبة: أفادني الحسن بن عمار سبعين حديثا عن الحكم فلم يكن لها أصول، وقال ابن المبارك: جرحه عندي شعبة وسفيان فبقولهما تركت حديثه، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال علي بن المديني: ما أحتاج إلى شعبة فيه؟، أمره أين في ذلك، قيل له: كان يغلط؟، فقال: أي شيء كان يغلط؟، كان يضع، وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، (تهذيب التهذيب 407/1-408).

(2) - الجرح والتعديل، 138/1.

المنحل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع الأحاديث الراوي ومروياته وسببها للعظم عليه
ابن عتبية عن النبي ﷺ لا تعرف إلا من جهته وقد أفتى الحكم نفسه بخلافها، فكيف
يفتي في مسائل خالف الأحاديث التي رواها عنه الحسن بن عمارة، فهذا استدلال به
الإمام شعبة على كذبه.

وقال علي بن المديني: "سألت يحيى القطان عن حكيم بن جبير؟ فقال: كم روى؟
إنما روى شيئا يسيرا، وقد روى عنه زائدة، قلت: من تركه؟ قال: شعبة من أجل
حديث الصدقة - يعني حديثه عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن
مسعود عن النبي ﷺ قال: «من سأل وله ما يغنيه جاءت مسألته في وجهه خدوشا، أو
قال كدوحا يوم القيامة»، قيل: يا رسول الله: وما غناه؟ قال: «خمسون درهما أو
سبعين من الذهب»⁽¹⁾.

وعن وكيع قال: "سمعت شعبة يقول: "لو أن عبد الملك روى حديثا آخر مثل
حديث الشفعة لترك حديثه"⁽²⁾.

(1) - الجرح والتعديل، 210/3، والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وخذ الغني
(116/2) ح: 1626، والنسائي، كتاب الزكاة، باب: حد الغني (ص404) ح: 2592، والترمذي، أبواب الزكاة،
باب: من تحمل له الزكاة (81/2) ح: 646، عن يحيى بن آدم، وأخرجه أحمد (441/1) عن وكيع، كلاهما - يعني يحيى بن
آدم ووكيع - عن سفيان، عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم «من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خموش، أو خدوش، أو كدوح في وجهه» فقيل يا
رسول الله: وما الغني؟ قال: «خمسون درهما أو قيمتها من الذهب» هذا لفظ أبي داود.

وأخرجه الترمذي (80/2) ح: 645 عن شريك عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن ابن
مسعود به. وقال أبو داود بعد إخرجه الحديث (116/2): قال يحيى: فقال عبد الرحمن بن عثمان لسفيان: حفظي أن
شعبة را يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان: فقد حدثنا زيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد. وقال الترمذي
(81/2): حديث ابن مسعود حديث حسن.

(2) - الكامل 525/6، وتهذيب التهذيب 614/2، وهذا القول في عبد الملك بن أبي سليمان ورد عن شعبة، وورد كذلك
عن يحيى بن سعيد القطان كما في الكامل لابن عدي 525/6، لكن ذكر الترمذي في جامعه أنه لم يتكلم في عبد الملك بن
أبي سليمان إلا شعبة فقال: 412/2: وعبد الملك، وهو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحدا تكلم فيه غير شعبة،
من أجل هذا الحديث - يقصد حديث الشفعة "الجار أحق بسقبه" - وقد روى وكيع عن شعبة عن عبد الملك بن أبي
سليمان هذا الحديث. والذي يظهر أن هناك سقط في طبعة الكامل فقد سقطت كلمة شعبة، فلعل نقل يحيى القطان عن
شعبة فونه فسقطت أثناء الطبع كلمة شعبة، فأصبح القول كأنه ليحيى القطان، والذي يرجح أنه ليس من كلام القطان،
كلام الترمذي السابق، وكذا لم تنقل كتب الجرح والتعديل قول القطان - والله أعلم -.

الغسل الثاني، طُحِرَ بِمَلِ الْأَئِمَّةِ النُّقَادِ فِي تَتَبِيعِ أَحَادِيثِ الرَّاوي وَمُرُويَاتِهِ وَسَبْرِهِمَا لِلْحَكْمِ عَلَيْهِ

فقد استنكر الإمام شعبة حديث الشفعة على عبد الملك بن أبي سليمان، ثم ذكر أنه لو روى حديثاً آخر مما يستنكر لترك حديثه ولضعفه بسبب ذلك، وهذا يدل على اعتماد أحاديثه في الحكم عليه.

ثانياً: الإمام يحيى بن سعيد القطان (ت: 198هـ).

عن صالح بن أحمد عن علي -ابن المديني- قال: قرأت على يحيى بن سعيد القطان كتاباً فيه: عن هشام بن حجر حديث، فتكلم فيه بشيء، فقلت أضرب عليه؟ فقال: نعم⁽¹⁾.

وفي موضع آخر قال علي -ابن المديني-: "قرأت على يحيى عن ابن جريج عن هشام بن حجر، قال يحيى: خليق أن أدعه، قلت ليحيى: اضرب على حديثه؟ قال: إن شئت ضربت عليه"⁽²⁾.

وهذا يدل على أن سبب تضعيف يحيى القطان لهشام بن حجر هو الحديث الذي عرضه عليه علي بن المديني.

ثالثاً: الإمام عبد الرحمن بن مهدي (ت: 198هـ).

قال عبد الله: سمعته -يعني أباه- يقول: "كان يقدم علينا من البصرة رجل يقال له: الهيثم بن عبد الغفار الطائي، يحدثنا عن قتادة رأيه، وعن رجل يقال له: الربيع بن حبيب، عن ضمام، عن جابر بن زيد، وعن رجاء بن أبي سلمة أحاديث، وعن سعيد بن عبد العزيز، وكنا معجبين به، فحدثنا بشيء أنكرته وارتبت به، ثم لقيته بعدُ فقال لي: ذاك الحديث اتركه، أو دعه، فقدمت على عبد الرحمن بن مهدي، فعرضت عليه بعض حديثه فقال: هذا رجل كذاب، أو قال: غير ثقة"⁽³⁾.

وقد جاء بلفظ مختصر، فقد قال الإمام أحمد: "وعرضت على ابن مهدي أحاديث

(1)-الكامل، 413/8.

(2)-المصدر نفسه، 414/8.

(3)-العلل ومعرفة الرجال، 56/2.

الفضل الثاني، ذكر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه
أهيشم بن عبد الغفار الطائي عن همام وغيره، فقال: هذا يضع الحديث⁽¹⁾.

رابعاً: الإمام يحيى بن معين (ت: 233هـ).

قال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى -يعني بن معين- عن عباس الأنصاري فقال:
ليس بثقة، قلت: لم يا أبا زكريا؟ قال: حدث عن سعيد عن عباد عن جابر بن زيد عن
ابن عباس: «إذا كان سنة متين»، حديث موضوع، ثم قال: ليس بثقة⁽²⁾.

وقال ابن محرز: "سمعت يحيى بن معين يقول: قال لي إسماعيل بن عليّة يوماً كيف
حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف عرفتم ذلك؟ قلت له: عارضنا بها
أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله⁽³⁾.

وقال ابن الجنيد: "قلت ليحيى: محمد بن كثير الكوفي؟ قال: ما كان به بأس،
قلت: إنه روى أحاديث منكرات؟ قال: ما هي؟ قلت: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن
الشعبي، عن النعمان بن بشير -يرفعه- «نضر الله امرءاً سمع مقالتي، فبلغ بها»، وبهذا
الإسناد -مرفوع- «اقرأوا القرآن ما هناك، فإذا لم ينهك فلست تقرأه»... فقال: إن كان
الشيخ روى هذا فهو كذاب، وإلا فإني رأيت حديثه مستقيماً⁽⁴⁾.

وقال الدوري: قال يحيى: قال لي هشام بن يوسف جاءني مطرف بن مازن فقال:
اعطني حديث ابن جريج، ومعمّر، حتى أسمع منك، فأعطيته، فكتبها، ثم جعل يحدث بها
عن معمّر نفسه، وعن ابن جريج، فقال لي هشام بن يوسف: أنظر في حديثه، فهو في مثل
حديثي سواء، فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن، فعارضت بها، فإذا هي
مثلها سواء، فعلمت أنه كذاب⁽⁵⁾.

وقال محمد بن عمر: "سألت يحيى بن معين عن روح بن عباد فقال: ليس به

(1) -تعديل ومعرفة الرجال، 42/2، والجرح والتعديل، ج85/9 وفيه قول عبد الرحمن: هذا رجل كذاب، أو غير ثقة.

(2) -تعديل ومعرفة الرجال، 7/3، والجرح والتعديل، 212/6.

(3) -سؤالات ابن محرز، 39/2.

(4) -سؤالات ابن الجنيد (887).

(5) -تاريخ الدوري، 177/3، الجرح والتعديل، 314/8-315.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للخصم عليه بأس، صدوق، حديثه يدل على صدقه"⁽¹⁾.

وقال الدارمي: "وسمعته -يعني ابن معين- يقول: عبد العزيز بن أبان القرشي ليس بثقة، قلت: من أين جاء ضعفه؟ فقال: كان يأخذ أحاديث الناس فيرويها"⁽²⁾.

وقال ابن الجنيد: "سمعت يحيى بن معين وسئل عن سعيد بن عنبسة الأزدي فقال: لا أعرفه، فقيل: إنه حدث عن أبي عبيدة الحداد حديث والآن"⁽³⁾، فقال: هذا كذاب"⁽⁴⁾.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء رأيته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة"⁽⁵⁾. يعني أنه يضطرب في حديثه.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول: موسى بن عبيدة ضعيف، وإنما ضعف حديث موسى بن عبيدة لأنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث مناكير"⁽⁶⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى بن معين، قلت له: إن حارثا النقال حدث عن ابن عيينة بحديث عاصم بن كليب حديث وائل «أتيت النبي ﷺ، ولي شعر»"⁽⁷⁾ فقال

(1)-تاريخ بغداد، 404/1

(2)-تاريخ الدارمي، ص161.

(3)-هكذا مكتوب في الجرح والتعديل، 52/4.

(4)-الجرح والتعديل، 52/4.

(5)-المصدر نفسه، 31/8.

(6)-المصدر نفسه، 152/8.

(7)-أخرجه من طريق حارث النقال عن ابن عيينة: العقيلي في الضعفاء، 219/2، وأورده عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال، 606/2 حيث سأل ابن معين عن هذا الحديث من طريق حارث النقال، وكذا أورده ابن عدي في الكامل، 469/2. وحديث عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر من غير طريق حارث النقال أخرجه أبو داود 82/4، والنسائي ص767، وابن أبي شيبة 267/8، عن سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر فقال: «ذباب!»، فظننت أنه يعينني، فأخذت من شعري، ثم أتيته فقال لي: «لم أعنك، وهذا أحسن» وهذا لفظ النسائي. وقال ابن معين: كل من حدث حديث عاصم بن كليب عن ابن عيينة فهو كذاب بحيث ليس بشيء.

الفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي، ومروياته وحبورها للحصم عليه

يحيى: كل من حدث بحديث عاصم بن كليب عن ابن عيينة فهو كذاب خبيث⁽¹⁾.

وقال عباس الدوري: "سئل يحيى بن معين عن محمد بن الحجاج الواسطي فقال: ليس بثقة، كان يحدث بحديث «أطعمني جبريل عليه السلام المريسة»"⁽²⁾.

وقال معاوية بن صالح الدمشقي: "قال يحيى بن معين: محمد بن الحسن الزبالي، والله ما هو بثقة، حدث عدو الله عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «فتحت المدينة بالقرآن وسائر المدن بالسيوف»"⁽³⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: عباس بن الفضل ليس بشيء، يحدث بحديث عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن النبي ﷺ: «إذا كان سنة كذا وكذا، كان كذا»، وهو حديث موضوع ليس له أصل"⁽⁴⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول وذكر أبو البخترى، فقال: كذاب خبيث، كان يحدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وعن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي، قالوا: قال رسول الله ﷺ، في الخمر

(1)-الكامل، 468/2-469.

(2)-تاريخ الدوري، 395/4، والجرح والتعديل، 234/7، والحديث أخرجه ابن حبان في المحروحين، 312/2-313، والعقيلي في الضعفاء، 45/4، وابن عدي في الكامل، 324-324/7، والخطيب البغدادي في التاريخ، 279/2، وابن الجوزي في الموضوعات، 219-218/2، عن محمد بن حجاج اللخمي عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن خراش عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أطعمني جبريل المريسة، ليشد ظهري لقيام الليل»، وأخرجه ابن عدي، 325/7 عن محمد بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى وربعي بن خراش عن حذيفة به، وأخرجه الخطيب البغدادي في التاريخ 279/2-280، عن محمد بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن يعلى بن مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم به. قال ابن عدي: وهذا موضوع مما وضعه محمد بن الحجاج، وقال العقيلي في ترجمة محمد بن الحجاج من الضعفاء 45/4: "هذا حديث باطل، لا يتابع عليه إلا من هو مثله أو دونه"، وقال ابن الجوزي في الموضوعات 219/2: هذا حديث وضعه محمد ابن الحجاج، وكل الطرق تدور عليه إلا طريق ابن عباس، فإن فيها تحشلا، قال ابن راهوية: كان كذابا، وقال النسائي: متروك الحديث.

(3)-الكامل، 228/7.

(4)-تاريخ الدوري، 242/4.

الفصل الثاني،حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبورها للحكم عليه
تقترض، لا بأس⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عباس بن طالب: "سألت أبي عنه فقال: روى حديثا عن
يزيد بن زريع، فأنكره يحيى بن معين، ووهى أمره قليلا"⁽²⁾.

خامسا: الإمام أحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

قال المروزي: "قلت: الحكم بن عطية كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت: نعم الذي
روى عن ثابت، قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير،
فكانه ضعفه"⁽³⁾.

وقال الميموني: "قلت: جابر الجعفي؟ قال لي: يرى التشيع، قلت: يتهم في حديثه
بالكذب؟ فقال لي: من طعن فيه، فإنما يطعن بما يخاف من الكذب، قلت: الكذب!
قال: إي والله، وذلك في حديثه بين إذا نظرت إليها"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "قال أبي: روى أسامة بن زيد عن نافع أحاديث مناكير،
قلت له: إن أسامة حسن الحديث، قال: إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها"⁽⁵⁾.
قال عبد الله بن أحمد: "سئل -يعني أباه- عن حديث جرير "تبني مدينة" فقال: ما
حدث به إنسان ثقة، وذكرت له أن عبد العزيز بن أبان رواه عن الثوري، فقال: تركته
لما حدث بحديث المواقيت"⁽⁶⁾.

(1)-الجرح والتعديل، 175/3، قال الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة أبي البخترى، 448/13: وحدث عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة قالت: يا رسول الله إني استقرض من جارتي الخميرة، ثم ذكر قول ابن معين إنه كذاب، وأخرج
كذلك، 268/9 عن صفية ابنة الزبير بن هشام بن عروة عن جدها هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "سألنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبز والخمير نقترضهم ويردون أكثر وأقل، فقال: «ليس بهذا بأس، إنما هذه مرافق بين
الناس، لا يراد فيها الفضل».

(2)-الجرح والتعديل، 216/6.

(3)-علل المروزي، ص78.

(4)-سؤالات الميموني، ص190.

(5)-العلل ومعرفة الرجال، 34/2، والجرح والتعديل، 284/2.

(6)-العلل ومعرفة الرجال، 50/2، والجرح والتعديل، 377/5، والذي في الجرح والتعديل بعد ذكر الثوري قال: كسل
من حدث به عن سفيان فهو كذاب.

الفصل الثاني:مذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للعنه عليه

وقال عبد الله: قال أبي: "وذكرنا عند يحيى بن سعيد، عقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، فجعل كأنه يضعفهما، فجعل يقول: عقيل وإبراهيم بن سعد!، عقيل وإبراهيم!، كأنه يضعفهما، قال أبي: وإيش ينفع يحيى من هذا، هؤلاء ثقات لم يخبرهما يحيى"⁽¹⁾.

يعني أن يحيى بن سعيد لم يخبر أحاديث عقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، فأطلق عليهما الضعف دون أن يسير أحاديثهما، بينما قد سير الإمام أحمد أحاديثهما فوثقهما لما وجد أحاديثهما سالحة.

وقال عبد الله: "وسالت أبي عن إسماعيل بن أبان الغنوي فقال: كتبنا عنه عن هشام بن عروة، وغيره، ثم حدث بأحاديث في الخصرة أحاديث موضوعة، أراه قال: عن فطر، أو غيره، فتركانه"⁽²⁾.

وقال عبد الله: "حدثني أبي قال، حدثنا إسماعيل بن عيسى الطباع قال، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن رجل من أهل الشام، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث لا يفطرن الصائم، القيء، والاحتلام، والاحتجام»⁽³⁾، وكان أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 333/2.

(2)-المصدر نفسه، 211/3.

(3)-روى عن رجل من أهل الشام وأبي سعيد الخدري، وعن عطاء بن يسار مرسلًا

أما حديث الرجل من أهل الشام، فأخرجه عبد الله بن أحمد في العلل، 135/2 كما هنا، عن عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن رجل من أهل الشام عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأشار إليه الترمذي كما سيأتي، وأما حديث أبي سعيد الخدري فأخرجه الترمذي، 111/2، وابن حبان في المجروحين، 22/2، والبيهقي في السنن الكبرى، 264/4، كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، قال الترمذي: حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ، وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلًا، ولم يذكروا فيها عن أبي سعيد، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث؛ وروى هذا الحديث ابن أبي شيبة في المصنف، 51/3، عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا.

وقال أبو داود: سمعت أحمد قال: زعموا أن الحديث الذي يقولون عن عطاء عن أبي سعيد -يعني حديث النبي صلى الله عليه وسلم- «ثلاث لا يفطرن الصائم، الاحتلام، القيء، والحجامة» -قال أحمد: قالوا: عن يزيد بن جعدبة أنه قال: قدم رجل هاتين -يعني المدينة- فذهب -يعني زيد بن أسلم- حتى سمعه منه، قال أحمد: لا يشبه حديث أهل المدينة -مسائل أبي داود، ص 386-387).

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة البغداديين تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

بن أسلم، وذلك أنه روى هذا الحديث عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ⁽¹⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "قال أبو عبد الله -يعني أحمد-: يحيى بن أبي أنيسة، ليس هو ممن يكتب حديثه، قيل له: لما يا أبا عبد الله؟ قال: حديثه يدل على"⁽²⁾.

وقال البرقاني: "قرأت على أبي بكر الإسماعيلي، أخبركم ابن ناجية، وحدثكم عبد الله بن إسحاق المدائني قالا: حدثنا أبو همام، حدثني عبد الله بن وهب، أخبرنا يونس عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه «أن رسول الله ﷺ فرض فيما سقت السماء والأثمار والعيون العشر، وفيما سقى بالنواضح نصف العشر»⁽³⁾، قال البرقاني: قال لي أبو بكر الإسماعيلي: بهذا الحديث تكلم أحمد بن حنبل في أبي همام لما رواه عن ابن وهب، قلت له: لأي معنى؟ قال: لأنه قال: هذا الحديث لم يروه عن ابن وهب إلا الكبار"⁽⁴⁾.

(1)- العلل ومعرفة الرجال، 271/3.

(2)- الضعفاء الكبير، 392/4، و تهذيب الكمال، 226/31-227، وتهذيب التهذيب، 341/4.

(3)- أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب: العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري (540/2) ح: 1412، عن سعيد بن أبي مرثم، وأخرجه الترمذي، أبواب الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأثمار وغيرها (76/2) ح: 635 عن سعيد بن أبي مرثم، وأخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (108/2) ح: 1596، وابن ماجه كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع والثمار (581/1) ح: 1817، عن هارون بن سعيد المصري، كلاهما -يعني سعيد بن أبي مرثم وهارون بن سعيد المصري- عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيما سقت السماء والعيون، أو كان عَثْرِيًا العشر، وفيما سقى بالنضح نصف العشر» وهذا لفظ البخاري وأخرجه مسلم كتاب الزكاة، باب: ما فيه العشر أو نصف العشر (57/7 نووي) ح: 2269، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن أبي السرح، وهارون بن سعيد المصري، وعمرو بن سواد، وأخرجه أبو داود كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (108/2) ح: 1597، عن أحمد بن صالح، وأخرجه النسائي كتاب الزكاة، باب: ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر (ص388) ح: 2489، عن عمرو بن سواد، وأحمد بن صالح، والحارث بن مسكين، كلهم -يعني أبا طاهر وهارون بن سعيد وعمرو بن سواد وأحمد بن صالح والحارث بن مسكين- عن ابن وهب أن أبا الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله يذكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيما سقت السماء والأثمار والعيون العشر، وفيما سقى بالسانية نصف العشر» وهذا لفظ النسائي.

قوله عَثْرِيًا: بفتح العين والثاء وتشديد الباء، قال الخطابي: هو الذي يشرب بعروقه من غير سقى (فتح الباري، 439/3).

(4)- تاريخ بغداد، ج13، ص443.

الفصل الثاني:حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

يعني أن هذا الحديث لم يروه عن عبد الله بن وهب إلا أصحابه الكبار المعروفين، فلما رواه أبو همام هذا استدل أحمد على ضعفه لأنه ليس من المعروفين برواية هذا الحديث عن ابن وهب.

وقال عبد الله: "وسألته -يعني أباه- عن عمر بن راشد فقال: هو يمانى، فقلت، هو ثقة؟ فقال: حديثه حديث ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير، ليس حديثه حديثا مستقيما"⁽¹⁾.

فلما سئل أحمد عن عمر بن راشد، هل هو ثقة؟ فأجاب بكون حديثه حديثا ضعيفا، ثم ذكر أنه حدث عن يحيى بن أبي كثير بالمناكير، فضعفه بسبب ذلك، ثم ذكر أن حديثه ليس مستقيما، فلو كان مستقيما لقال أنه ثقة.

وقال المروزي: "وذكر -يعني الإمام أحمد- محمد بن القاسم الأسدي، فقال: ما يستأهل أن يحدث عنه بشيء، روى أحاديث مناكير"⁽²⁾.

وقال المروزي: "قلت له -يعني أحمد-: سعيد بن عبد الجبار مكى؟ قال: لا، هذا من أهل الشام، حدثنا أبو بدر عنه بحديثين، وقد ضربت عليهما، قلت: وإيش حاله؟ قال: حدث بأحاديث مناكير"⁽³⁾.

وقال المروزي: "وقال أبو عبد الله: علي بن مسهر ولي قضاء الموصل فلم يحمده في قضائه، قلت: فالناس يشتهون حديثه، قال: لأن حديثه حديث أهل الصدق"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سمعت أبي ذكر الجلود بن أيوب، فقال: ليس يسوى حديثه شيئا، قلت: الجلود ضعيف؟ قال: نعم، ضعيف الحديث"⁽⁵⁾.

فقد حكم الإمام أحمد على الجلود بالضعف لما قيل له: الجلود ضعيف؟ ولما أجاب

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 108/3.

(2)-علل المروزي، ص 97.

(3)-المصدر نفسه، ص 73.

(4)-المصدر نفسه، ص 98.

(5)-العلل ومعرفة الرجال، 391/1.

الفصل الثاني:حضر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحصه عليه

قال: نعم ضعيف الحديث، فدل هذا على أن ضعيف الحديث هو نفسه ضعيف.

وقال عبد الله: "وعرضت عليه أحاديث لسويد عن ضمام، فقال لي: اكتبها كلها، أو قال: تتبعها فإنه صالح، أو قال ثقة"⁽¹⁾.

وقال المروزي: "وسألته -يعني أحمد- عن صالح بن حيان قال: ليس هو بذاك، وأنكر حديثه"⁽²⁾.

وقال المروزي: "كان إبراهيم بن عينة حدث بأحاديث أنكرها -يعني الإمام أحمد-، ولين القول فيه"⁽³⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألته -يعني أباه- عن يحيى بن عيسى الرملي، قلت: ثقة؟ قال: ما أدري، ما كتبت عنه شيئاً"⁽⁴⁾. يعني لو كتبت عنه لحكمت عليه من أحاديثه.

وقال عبد الله: "سئل أبي عن يحيى بن يعلى الأسلمي عن أبي الحياه التيمي، فقال: لا أخبرهما"⁽⁵⁾. فلو أخبرهما بسير أحاديثهما لحكم عليهما.

وقال عبد الله: "سألته أبي عن عمرو بن حكّام فقال: كان يروي عن شعبة نحواً من أربعة آلاف حديث، وترك حديثه، فقلت: هو ثقة؟ فقال: ترك حديثه"⁽⁶⁾.

وقال عبد الله: "سئل أبي عن حديج أخي زهير قال: ليس لي بحديثه علم، قيل: إنه يحدث عن أبي إسحاق عن البراء «أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن يساره»"⁽⁷⁾.

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 478/2.

(2)-علل المروزي، ص89.

(3)-المصدر نفسه، ص122.

(4)-العلل ومعرفة الرجال، 489/2.

(5)-المصدر نفسه، 56/3.

(6)-المصدر نفسه، 101/3.

(7)-الظاهر أن النكارة في هذا الحديث من جهة الإسناد، أي أنه منكر بهذا الإسناد، يعني عن حديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب، وقد أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد ابن عدي في الكامل 357/3، وحديج بن معاوية ضعيف ليس بشيء، كما قال ابن معين وغيره.

وأما حديث التسليمين فهو ثابت من قوله وفعله صلى الله عليه وسلم، نقله عنه جماعة من الصحابة منهم البراء بن عازب نفسه، وينظر: السنن الكبرى للبيهقي، 178-176/2.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النفاذ في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وصبرها للحكم عليه
فقال: هذا منكر⁽¹⁾. يعني بهذا السند، فقد سئل أحمد عن حال حديثه، فذكر أنه ليس له
بحديثه علم، فدل على أنه لو كان عنده علم بحديثه لحكم عليه، وهذا من أكبر الأدلة على
اعتماد أحاديث الراوي للحكم عليه.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن زياد بن عبد الله البكائي فقال: ليس به بأس،
حديثه حديث أهل الصدق"⁽²⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: يوسف بن عبدة أبو
عبدة؟ قال: له أحاديث مناكير عن حميد وثابت، وكأنه ضعفه"⁽³⁾.

وقال أبو بكر الأثرم: "سمعت أبا عبد الله، وذكر بشير بن مهاجر فقال: منكر
الحديث، قد اعتبرت أحاديثه، فإذا هو يجيء بالعجب"⁽⁴⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت أبي عن سلمة بن وهرام، فقال: روى عنه زمعة
أحاديث مناكير، أخشى أن يكون حديثه حديثا ضعيفا"⁽⁵⁾.

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: سلم بن سالم البلخي، أو قال: سالم بن سلم،
ليس بذاك في الحديث، وكأنه ضعفه"⁽⁶⁾. يعني أنه ضعفه في الحديث لأنه قال: ليس بذاك
في الحديث، ثم ذكر عبد الله كأنه ضعفه، أي بسبب أحاديثه.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فقال: قلب أحاديث
شهر بن حوشب، وصيرها حديث الزهري، وجعل يضعفه"⁽⁷⁾.

وقال عبد الله: "عرضت على أبي أحاديث سمعتها من عبد الله بن زرارة السكري

(1) -العلل ومعرفة الرجال، 282-281/3.

(2) -المصدر نفسه، 298/3.

(3) -الجرح والتعديل، ج9/947.

(4) -المصدر نفسه، 378/2.

(5) -العلل ومعرفة الرجال، 527/2، والجرح والتعديل، 175/4.

(6) -العلل ومعرفة الرجال، 322/3، والجرح والتعديل، 267/4.

(7) -العلل ومعرفة الرجال، 102/3، والجرح والتعديل، 300/5.

الرجل الثاني:حظر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للحضرة عليه

الرقبي عن شيخ يقال له عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي، كان يتزل بالس منها، عن خصيف عن أبي صالح عن أسماء بنت يزيد الأنصارية عن خزيمة بن ثابت الأنصاري قال: إني لقائم تحت جران ناقة رسول الله ﷺ تقصع علي بجرتها، ويدوب علي لعابها، فذكرت الحديث وفيه: لا وصية لوارث، الولد للفراش، والعارية مردودة، والمنحة مردودة، والدين مقضى، والزعيم غارم وهو الكفيل، وله أيضا أحاديث غير هذا بأسانيد مختلفة، فقال أبي: عبد العزيز! وهو الذي يروي عن خصيف، اضرب علي أحاديثه هي كذب، أو قال: موضوعة، أو كما قال أبي، فضربت علي أحاديث عبد العزيز بن عبد الرحمن" (1).

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: محمد بن مسلم الطائفي، ما أضعف حديثه، وضعفه جدا" (2).

وقال عبد الله: "قال أبي في أبي جعفر المدائني: اضرب علي حديثه، أحاديثه موضوعة" (3).

وقال عبد الله: "سألت أبي عن محمد بن عباد المكي فقال لي: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو ألا يكون به بأس، وسمعت مرة ذكره، فقال: يقع في قلبي أنه صدوق" (4).

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: عبد الرحمن بن عبد الله، ليس يسوى حديثه شيئا، حرقنا حديثه، سمعت منه ثم تركناه" (5).

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: كوثر بن حكيم، أحاديثه أحاديث بواطيل، ليس بشيء" (6).

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 318/3-319.

(2)-المصدر نفسه، 189/1.

(3)-المصدر نفسه، 345/1.

(4)-المصدر نفسه، 409/2.

(5)-المصدر نفسه، 47/2.

(6)-المصدر نفسه، 156/2.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للتحقق عليه

وقال عبد الله: "سمعت أبي يقول: مثنى بن الصباح لا يسوى حديثه شيئا، مضطرب الحديث"⁽¹⁾.

سادسا: الإمام مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ).

قال مسلم: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، ثنا عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أن رجلا قال: يا رسول الله: ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن»⁽²⁾. هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة، وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي صلى الله عليه وسلم لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين، وسنذكر عنه إن شاء الله، ثم ذكر عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين وذكر الروايات عنه في ذلك، ثم قال: فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الأخبار، لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ"⁽³⁾.

وهذا نص في أن سبب تضعيف عبد الله بن أبي خثعم هو مخالفته للرواية الصحيحة عن أبي هريرة في إنكاره المسح على الخفين، فقد نقل عنه أصحابه المتقنون مثل أبي زرعة، وأبي رزين -وهما من أخص أصحابه- ذلك، فاستدل مسلم على تضعيف عبد الله بن أبي خثعم بمخالفتهما، ثم ذكر أن هذا غالب عليه حيث قال: لروايتهم الأحاديث المستنكرة

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 298/2.

(2)-أخرجه مسلم في التمييز، ص 207-208، عن زيد بن حباب عن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاث أيام ولياليهن». قال مسلم: هذه الرواية في المسح على الخفين ليست بمحفوظة؛ ثم ذكر الصحيح عن أبي هريرة في إنكار المسح على الخفين من رواية أبي زرعة وأبي رزين عنه.

وتوقيت المسح على الخفين بيوم وليلة للمقيم، وثلاث أيام ولياليهن للمسافر، ثابت عن جماعة من الصحابة، منهم علي بن أبي طالب، وصفوان بن عسال وغيرهما، وإنما المقصود أن هذا المتن غير ثابت عن أبي هريرة.

(3)-التمييز، ص 207-208.

الفصل الثاني: ذكر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ، يعني أن هذا هو سبب تضعيفهم.

وقال: يحيى بن يحيى، ثنا هشيم، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه عن أبي هريرة قال: ذكر النبي ﷺ: «من حلف على يمين رأى غيرها خيرا منها فأتى الذي هو خير فهو كفارته»⁽¹⁾، فلو لم يكن مما تبين فساد هذه الرواية إلا ما ذكرنا قبل من رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ويزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «فليأتها وليكفر عن يمينه» لكفى ذلك، فكيف ومعه حديث أبي موسى، وعدي بن حاتم، وأبي الدرداء، وغيرهم؟، تمثل هذه الرواية وأشباهها ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيد الله، لا يعتدون به⁽²⁾.

فذكر الإمام مسلم أن أهل الحديث تركوا حديث يحيى بن عبيد الله لروايته لهذا الحديث وأشباهه التي يخالف فيها الحفاظ، وضعفوه بسبب ذلك.

وقال مسلم: "وأما حديث يزيد بن أبي زيادة عن محمد بن علي عن ابن عباس، فيزيد هو ممن قد اتقى حديثه الناس، والاحتجاج بخبره إذا انفرد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ، والمتون في رواياته التي يرويها"⁽³⁾.

يعني أن يزيد بن أبي زيادة ضعفه أهل الحديث لأنهم اعتبروا حديثه وقارنوه بروايات غيره فوجدوه سيئ الحفظ، وذلك لانفراده في رواية الأحاديث، ونكارة المتون التي يرويها.

وقال مسلم: "وعلى هذا المقال الذي وصفنا عن حماد، في حسن حديثه وضبطه عن ثابت، حتى صار أثبتهم فيه، جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم، فهو أغلب الناس عليه، والعلم بهما وبحديثهما، ولو ذهبت تزن جعفرًا في غير ميمون وابن الأصم، وتعتبر حديثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجدته ضعيفا

(1) - سبق تخرجه.

(2) - التمييز، ص 206.

(3) - المصدر نفسه، ص 215.

التاسم الثاني: حدّثكم بكل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للحكم عليه

رديء الضبط، والرواية عنهم" (1).

وهذا بين في أن سبب تضعيف جعفر بن برقان في غير ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم إنما هو نتيجة لسبب أحاديثه واعتبارها بأحاديث الثقات، فالإمام مسلم قال: ... وتعتبر حديثه عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال لوجدته ضعيفا رديء الضبط. فلما اعتبرنا وسبرنا حديث جعفر بن برقان وجدناه ضعيفا في الزهري وعمرو بن دينار وبقية الرواة، لكنه ثقة في حديث ميمون وابن الأصم.

سابعا: الإمام أبو زرعة الرازي (ت: 264).

قال البرذعي: "قلت -يعني لأبي زرعة- عبد الله بن محمد بن عجلان؟ قال: قد سمعت به ولم أكتب من حديثه شيئا، قلت: روى عن إبراهيم بن حمزة؟ قال: أشبه، قلت: فمحلّه عندك محل أهل الصدق؟ قال: لا أدري حتى يعرض علي من حديثه شيئا، ثم قال لي: هل تحفظ من حديثه شيئا؟ قلت: كتبت من حديثه حديثا شبه الباطل، عن إبراهيم بن حمزة عنه، قال: ما هو؟ قلت: يحدث عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله إلا الله»، فقال: سبحان الله! ما أعظم ما قال، ما أعرف هذا عن النبي ﷺ إلا عن أبي سهيل ابن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ؛ ثم قال لي: ينبغي أن يتقى حديث هذا الشيخ" (2).

وقال البرذعي: "قلت: عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار؟ قال: ضعيف، حدث عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم «التكلان على الله»، وإنما هو عن سهيل عن أبيه عن السلولي عن كعب" (3).

وقال ابن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عن أبي سفيان سليمان بن سفيان: فقال: مدني متروك الحديث، روى عن عبد الله بن دينار ثلاثة أحاديث كلها مناكير، وإذا روى

(1)- المصدر نفسه، ص218.

(2)- أسئلة البرذعي، 791-789/2.

(3)- المصدر نفسه، 783/2.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النفاذ في تتبع الأحاديث الراوي ومروياته وسبرها للخصم عليه

المجهول المنكر عن المعروفين فهو كذا - كلمة ذكرها-⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "قلت: العباس بن طالب؟ قال: بصري وقع إلى ناحية مصر، قلت: كيف حديثه؟ قال: ليس بذاك"⁽²⁾.

وقال البرذعي: "قلت: محمد بن عكاشة الكرمانى؟ فحرك رأسه، وقال: قد رأيته، وكتبت عنه وكان كذاباً، قلت: كتبت عنه الرؤيا التي كان يحكيها؟ قال: نعم كتبت عنه، يزعم أنه عرض على شياطة الإيمان، قول وعمل، يزيد وينقص، فقال به، وعلى أبي نعيم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي فقال به كذاب، لا يحسن أن يكذب أيضاً، قلت: أين رأيته؟ قال: قدم علينا هنا مع محمد بن رافع النيسابوري، وكان رفيقه، فكنت أرى له سمت، فسألت محمد بن رافع عنه؟ فكره أن يقول فيه شيئاً، فقال: لا يخفى عليك أمره إذا فاتحته، وكان نازلاً في الخان الذي كنت نازلاً فيه خان عبدك، يعني يروي لي فيه أيام مقامي بالري، فأتيته وهو في المسجد على باب الخان، فقلت: إن رأيت أن تفيدني شيئاً، فوقع عليه الرعدة، ثم كاد أن يصعق، وأقبل بطنه يضطرب، وهالني ذلك هولاً شديداً، ثم أفاق فابتدأ عليّ أثر الصعقة فكان أول ما استرابه أنه كذب على الله، وعلى رسوله، وعلى علي بن أبي طالب، وعلى ابن عباس، قلت: وكيف كذب عليهم؟ قال: أول ما أملاه علي قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، أن ابن عباس أخبره، أن علي بن أبي طالب أخبره، أن النبي ﷺ أخبره، أن جبريل أخبره، أن الله تبارك وتعالى قال: (من لم يؤمن بالقدر فليس مني)، أو هكذا من الكلام"⁽³⁾.

وقال البرذعي: "إسحاق بن إدريس الأسواري؟ قال: ضعيف الحديث، حدث عن أبي معاوية وسويد بن أبي حاتم أحاديث مناكير"⁽⁴⁾.

وقال البرذعي: "قلت: عمر بن عبد الله بن أبي نخثيم؟ قال: واهي الحديث، حدث

(1) -الجرح والتعديل، 119/4.

(2) -سنة البرذعي، 782/2-783.

(3) -سنة البرذعي، 785/2-789.

(4) -الخصم نفسه، 791/2-792.

الفصل الثاني: ذكر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحظ عليه

عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسمائة حديث لأفسدتها⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "قلت لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي: عاصم بن عمر؟ قال: واهي الحديث جدا، قلت: موسى بن عبيدة؟ قال: عاصم أنكر عندي حديثا من موسى بن عبيدة، روى عن عبد الله بن دينار خمسين حديثا مناكير كلها، وموسى لا أرى غيره عندي عاصم أنكر حديثا"⁽²⁾.

وقال البرذعي: "قلت: عبد الله بن محمد بن المغيرة؟ قال: منكر الحديث يحدث عن مالك بن مغول أحاديث مناكير"⁽³⁾.

وقال البرذعي: سألت أبا زرعة عن بكر بن يونس بن بكير؟ فقال: واهي الحديث، حدث عن موسى بن علي بحدِيثين منكرين لم أجد لهما أصلا من حديث موسى⁽⁴⁾.

وقال البرذعي: قلت لأبي زرعة: حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أن النبي ﷺ «نهي عن إحصاء الخيل» فقال: هذا رواه أيوب، وعبيد الله، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق، والمعمري، وجماعة، عن ابن عمر فقط، وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا، وأسنده رجل واحد، يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه⁽⁵⁾.

وقال البرذعي: "قلت: حديث عبد الله بن نافع عن ابن عمر «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة»⁽⁶⁾ رواه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، فضعف عبد الرحمن

(1)- المصدر نفسه، 792/2.

(2)- سئلة البرذعي، 817-816/2.

(3)- المصدر نفسه، 1007/2.

(4)- المصدر نفسه، 1007-1006/2.

(5)- المصدر نفسه، 1023-1022/2، والظاهر أن قوله: "يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه" من كلام البرذعي.

(6)- أخرجه من حديث ابن عمر العقيلي في الضعفاء، 345/2، من طريق عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به، قال العقيلي: ليس بمحفوظ من حديث عبيد الله، وقال بن أبي حاتم في العليل، 471/6، مسألة: 2677: وسئل أبو زرعة عن حديث رواه داود بن مهرا عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأبي بكر وعمر: «هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين

الفصل الثاني،حظر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبورها للحكم عليه
ووهن أمره جدا⁽¹⁾.

وقال البرذعي: "شهدت أبا زرعة يحدث عن أبي سلمة عن حماد عن داود عن
مكحول عن أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم «خياركم أحاسنكم أخلاقا»⁽²⁾
فقلت له: إن شيخا كان عندنا يسمى المعافى بن منهال روى هذا عن حماد وزاد فيه
«الحياء من الإيمان في الجنة» فقال: ليس هذا من الحديث، وغلظ القول في راوي هذا
الحديث عن حماد⁽³⁾. يعني غلظ القول في المعافى بن منهال بسبب روايته لهذا الحديث عن
حماد بن سلمة.

والآخرين، إلا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي» قال أبو زرعة: هذا حديث باطل، قال ابن حاتم: يعني بهذا
الإسناد، وامتنع أن يحدثنا به، وقال: اضربوا عليه.
وحديث «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة» حديث صحيح جاء عن جماعة من الصحابة، منهم: علي بن أبي طالب،
وأنس بن مالك، وأبي حنيفة، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري، وينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني،
472-467/2، ح: 824.
⁽¹⁾-المصدر نفسه، 1032/2-1033.

⁽²⁾-أخرجه من حديث أبي ثعلبة الخشني أحمد في المسند، 193/4، عن محمد بن عدي، وابن حبان في صحيحه، 351/1،
عن حماد بن سلمة، وكذلك أخرجه ابن حبان، 434/7 عن عمر بن محمد المقدمي، وأخرجه الطبراني في الكبير،
221/22، عن وهيب بن خالد، أربعتهم -يعني محمد بن عدي وحماد بن سلمة وعمرو بن محمد المقدمي ووهيب بن
خالد- عن داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني به.

وأخرجه البخاري كتاب المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم 1350/3، ح: 3366، وفي كتاب الأدب، باب:
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا 2243/5، ح: 5682، وفي الكتاب نفسه، باب: حسن الخلق
والسخاء وما يكرم من البخل 2245/5، ح: 5688، وأخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب: كثرة حياته صلى الله عليه
وسلم (78-77/15 نووي) ح: 5987، وأخرجه أحمد 161/2، وابن حبان 349/1، و2/120، كلهم عن عبد الله
بن عمرو بن العاص قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا، وإنه كان يقول: «إن خياركم
أحاسنكم أخلاقا».

وأما زيادة المعافى بن منهال في هذا الحديث «الحياء من الإيمان في الجنة»، فكما ذكر أبو زرعة، فهذا ليس من الحديث.
ولعله أشار إلى حديث مستقل واختلط عليه وأدخله في هذا الحديث وهو حديث «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة،
والبداء من الجفاء والجفاء في النار» أخرجه أحمد 501/2، والترمذي 246/3، وابن حبان 3/2-4، والحاكم 52/1-
53، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

⁽³⁾-أسئلة البرذعي، 1085/2-1087.

الفصل الثاوي،مخر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للمحكم عليه.

ثامنا: الإمام أبو داود السجستاني (ت: 275هـ).

قال الآجري: "سألت أبا داود عن مسلمة بن محمد الثقفي قلت: قال يحيى: ليس بشيء، قال: حدثنا عنه مسدد أحاديث مستقيمة، قلت: حدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة «إياكم والزنج، فإنهم خلق مشوه»⁽¹⁾ فقال: من حدث بهذا فاتهمه"⁽²⁾.

وقال الآجري: "سألت أبا داود عن عثمان بن واقد؟ فقال: ضعيف، قلت لأبي داود: إن عباس بن محمد يحكي عن يحيى بن معين أنه ثقة، فقال: هو ضعيف، حدث هذا أن النبي ﷺ قال: «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل»⁽³⁾، ولا نعلم أن أحدا قال هذا غيره"⁽⁴⁾.

تاسعا: الإمام أبو حاتم الرازي (ت: 277)

قال ابن أبي حاتم في أحمد بن إبراهيم الحلبي: "سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه فقال: لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة، كلها ليس لها أصول، يدل حديثه على أنه

(1) - لم أجده.

(2) - تمذيب الكمال، 574/27.

(3) - أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان في صحيحه، (64/2)، إحصان، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عثمان بن واقد العمري عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل». وإنما أنكر أبو داود زيادة «من الرجال والنساء»، لأن عثمان بن واقد العمري لا يحتمل تفرد به بهذا اللفظ، خصوصا وأنه قد خالف أصحاب نافع فيه، فقد أخرج مسلم، 369/6، عن محمد بن رمح وقتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل»، وكذا أخرجه ابن ماجه، 346/1، عن أبي إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

كما أن هذا هو المشهور عن ابن عمر، فقد أخرج البخاري، 305/1، عن الزهري عن سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من جاء منكم الجمعة فليغتسل». بل إن حديث عبد الله بن واقد يخالف مذهب ابن عمر، فقد ترجم البخاري في كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، وقال ابن عمر: إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة (صحيح البخاري، 304/1). والنساء لا تجب عليهن الجمعة وإن جاز لهن حضورها.

(4) - تمذيب الكمال، 505/19.

الفصل الثاني،ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديثه الراوي ومروياته وصبرها للحكم عليه
كذاب" (1).

وقال ابن أبي حاتم في أسامة بن حيان الحكمي: "سألت أبي عنه فقال: يدل حديثه
على الصدق" (2).

وقال ابن أبي حاتم: "وسمعت أبي وحدثنا عن محمد بن يحيى بن حسان عن أبيه عن
مسكين أبي فاطمة عن حوشب عن الحسن قال: كان أبو أمامة يروي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم «إن الغسل يوم الجمعة ليسل الخطايا من أصول الشعر استلالاً» (3).
فقال أبي: هذا حديث منكر، الحسن عن أبي أمامة لا يجيء، ووهن أمر مسكين عندي
بهذا الحديث" (4).

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن داود بن عبد الحميد الكوفي، وعرضت عليه
حديثه، قال: لا أعرفه، وهو ضعيف الحديث، يدل حديثه على ضعفه" (5).

وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار عن ثور
بن يزيد عن خالد بن معدان عن النبي صلى الله عليه وسلم «استعينوا على إنجاح الحوائج
بالكتمان لها» (6) فقال أبي: هذا حديث منكر، كان سبب سعيد بن سلام -بعد القضاء-
ضعفه من هذا الحديث لأن هذا الحديث لا يعرف له أصل" (7).

(1)- الجرح والتعديل، 40/2.

(2)- الجرح والتعديل، 286/2.

(3)- أخرجه ابن أبي حاتم في العلل 535/2، والطبراني في الكبير 306/8، عن مسكين أبي فاطمة عن حوشب بن عقيل
عن الحسن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو حاتم: هذا منكر، الحسن عن أبي أمامة لا يجيء، ووهن أمر
مسكين عندي بهذا الحديث. وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل 329/8 في ترجمة مسكين أبي فاطمة: سألت أبي عنه
فقال: وهن أمر مسكين أبي فاطمة بهذا الحديث، حديث أبي أمامة في الغسل يوم الجمعة.

(4)- العلل لابن أبي حاتم، 535/2.

(5)- الجرح والتعديل، 418/3.

(6)- مر تخريجه.

(7)- قال محققوا كتاب العلل (687/5): كذا العبارة، وضبطناها هكذا على أن "ضعفه" بدل اشتغال سعيد، أي: كان
سبب ضعف سعيد، وخبر كان هو "من هذا الحديث"، والمعنى: أن هذا الحديث كان سبب تضعيف العلماء لسعيد بن

الفصل الثاني:حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للحكم عليه

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن تميم بن عطية فقال: محله الصدق، وما أنكرت من حديثه إلا شيئا روى إسماعيل بن عياش عنه، عن مكحول قال: جالست شريحا كذا أشهر، وما أرى مكحولا رأى شريحا بعينه قط، ويدل حديثه على ضعف شديد"⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عيسى بن سليمان القرشي: "سألت أبي عنه فقال: هو شيخ حمصي، يدل حديثه على الصدق"⁽²⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عيسى بن أبي عمران: "كتبت عنه بالرملة، فنظر أبي في حديثه فقال: يدل حديثه أنه غير صدوق، فتركت الراوية عنه"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمران بن عيينة -أخو سفيان بن عيينة- سألت أبي عنه فقال: لا يحتج بحديثه، فإنه يأتي بالمناكير"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمران بن أبي الفضل: "سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا، روى عنه إسماعيل بن عياش حديثين باطلين موضوعين"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "قيل لأبي: إن محمد بن عوف حكى عن أحمد بن حنبل أن عقبة بن الأصم ثقة، فقال: كيف بما يروي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهي عن النظر في النجوم، وحديث آخر جميعا منكرين"⁽⁶⁾. يعني كيف يكون ثقة من حدث بهذين الحديثين المنكرين.

وقال ابن أبي حاتم في الحسن بن مسلم الواسطي: "سألت أبي عنه فقال: الحسن

سلام. وذكر ابن قدامة في المنتخب من العلل للخلال، ص 83 عن مهنا قال: سألت أحمد ويحيى عن قول الناس "استمعينا على طلب حوائجكم بالكتمان"، فقالا: هذا موضوع، وليس له أصل.

(1)-الجرح والتعديل، 443/2.

(2)-المصدر نفسه، 278/6.

(3)-المصدر نفسه، 284/6.

(4)-المصدر نفسه، 302/6.

(5)-المصدر نفسه، 303/6.

(6)-المصدر نفسه، 314/6.

الفصل الثاني، حكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وصبرها للعصم عليه

بن مسلم هذا لا يعرف، ويدل حديثه على الكذب" (1).

وقال ابن أبي حاتم في حاتم بن عبيد الله النمري: "سمعت أبي يقول بعض ذلك، ويقول: نظرت في حديثه، فلم أر في حديثه مناكير" (2).

وقال أبو حاتم في خالد بن نجيح المصري: "هو كذاب، كان يفتعل الأحاديث ويضعها في كتب ابن أبي مریم، وأبي صالح، وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوهم أنه منه" (3).

وقال أبو حاتم في داود بن إبراهيم قاضي قزوين: "داود بن إبراهيم هذا متروك الحديث، كان يكذب، قدمت قزوين مع خالي، فحمل إلي خالي مسنده، فنظرت في أول مسند أبي بكر، فإذا حديث كذب عن شعبة، فتركته" (4).

وقال ابن أبي حاتم في داود بن المفضل الأزدي: "سئل أبي عنه فقال: شيخ، وسألته عنه، فقال: حدث بحديث حماد بن سلمة عن حميد قال: رأيت الحسن يشد أسنانه بالذهب، فتكلم الناس فيه بسبب هذا الحديث، ثم قال أبو حاتم ليس مما يهونه هذا الحديث" (5).

وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول وسئل عن سلمة بن وردان فقال: ليس بقوي، تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكورة، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا في حديث واحد" (6)، يكتب حديثه" (7).

(1)-المصدر نفسه، 37/3.

(2)-الجرح والتعديل، 261/3.

(3)-المصدر نفسه، 355/3.

(4)-المصدر نفسه، 407/3.

(5)- المصدر نفسه، 426-425/3.

(6)-وقد جاء تعيين هذا الحديث، فعن ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان -وذكرا سلمة بن وردان- فقالا: لا نعلم أنه حدث حديثا عن أنس شاركه فيه غيره، إلا واحدا، حديث أبي عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئا"، فإن هذا قد شاركه فيه غيره (الجرح والتعديل، 175/4).

(7)-الجرح والتعديل، 175/4.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحكم عليه

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن أبي جعفر الهاشمي فقال: الهاشميون لا يعرفونه، هو ضعيف الحديث، يحدث بمراسيل لا يوجد لها أصل في أحاديث الثقات"⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عبد الرحمن بن سلمان العجري: "سألت أبي عنه فقال: مضطرب الحديث، يروي عن عقيل عن مشيخة لعقيل، يدخل بينهم الزهري، في شيء سمعه عقيل من أولئك المشيخة، ما رأيت في حديثه منكر، وهو صالح الحديث"⁽²⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عبد الكريم بن عبد الكريم التاجر: "وسألت أبي عنه فقال: لا أعرفه، وحديثه يدل على الكذب"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمر بن الدرفس أبي حفص الدمشقي: "سألت أبي عنه فقال: صالح، ما في حديثه إنكار"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عمر بن راشد فقال: "هو يمانى، حديثه ضعيف، ليس بمستقيم، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير"⁽⁵⁾.

وقال ابن أبي حاتم في عمر بن روبة التغلبي: "وسألته -يعني أباه- عنه فقال: صالح الحديث، فقلت: تقوم به الحجة؟ فقال: لا ولكنه صالح"⁽⁶⁾. وقد فسر هنا أبو حاتم صالح الحديث بصالح، فلما سئل عن هذا الراوي قال: صالح الحديث، ثم لما قيل له تقوم به الحجة؟ فقال: لا ولكنه صالح، فدل أن صالح الحديث عندهم هو نفسه صالح.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن القاسم بن عبد الرحمن فقال: ضعيف الحديث، مضطرب الحديث، حدثنا عنه الأنصاري بمحدثين باطلين، أحدهما وفاة آدم ﷺ،

(1)-المصدر نفسه، 170/5.

(2)-الجرح والتعديل، 242/5.

(3)-المصدر نفسه، 62/6.

(4)-المصدر نفسه، 107/6.

(5)-المصدر نفسه، 108/6.

(6)-المصدر نفسه، 108/6.

الفصل الثاني،حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه
والآخر عن أبي حازم⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن أحاديث رواها داهر⁽²⁾، وعرضت عليه تلك
الأحاديث، فقال: ليس تدل على هذه الأحاديث على صدقه"⁽³⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن عبد الكريم المروزي: "روى عن وهب بن جرير
ويعقوب بن إبراهيم بن سعد وعفان، كتب إلى أبي وأبي زرعة وإلى بعض حديثه، فوجد
أبي في حديثه حديث كذب، فقال: هذا الشيخ كذاب، وهذا الحديث كذب"⁽⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن محمد بن عون الخراساني فقال: ضعيف
الحديث، منكر الحديث، روى عن نافع حديثا ليس له أصل"⁽⁵⁾.

وقال أبو حاتم في محمد بن موسى أبو العباس الكديمي: "يدل حديثه على أنه ليس
بصدوق"⁽⁶⁾.

وقال أبو حاتم في محمد بن معاوية النيسابوري لما سئل عنه: "روى أحاديث لم
يتابع عليها، أحاديث منكرة، فتغير حاله عند أهل الحديث"⁽⁷⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن مخلد أبي أسلم الرعيبي: "سألت أبي عنه فقال: ما
أرى في حديثه منكرا"⁽⁸⁾.

وقال ابن أبي حاتم في محمد بن يونس الكديمي: "سمعت أبي وعرض عليه شيء من

(1)-الجرح والتعديل، 113/7.

(2)-هو محمد بن عبد الله المقرئ، أبو عبد الله المعروف بداهر، كوفي سكن الري، روى عن الأعمش، وليث بن أبي سليم،
روى عنه ابنه عبد الله بن داهر، وابن حميد. (الجرح والتعديل، 311-310/7).

(3)-الجرح والتعديل، 311/7.

(4)-المصدر نفسه، 16/8.

(5)-المصدر نفسه، 47/8.

(6)-المصدر نفسه، 85/8.

(7)-المصدر نفسه، 104/8.

(8)-المصدر نفسه، 93-92/8.

الفصل الثاني:ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

حديثه فقال: ليس هذا حديث أهل الصدق: (1).

عاشرا: الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: 327).

قال ابن أبي حاتم في أحمد بن صالح المكي السواق: "روى عن المؤمل بن إسماعيل عن الثوري أحاديث منكرات في الفتن تدل على توهين أمره" (2).

وقال في إبراهيم بن عكاشة بن محسن: "وجدت الحديث الذي رواه عن الثوري حديثا منكرا، دل على أن الرجل غير صدوق" (3).

وقال في الحسن بن رشيد: "يدل حديثه على الإنكار، وذلك أنه روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: "من صبر في حر مكة ساعة باعد الله عز وجل منه جهنم سبعين خريفا، ومن مشى في طريق مكة كل قدم يضعها ترفع له الدرجة والأخرى حسنة" (4).

وقال في سليمان بن عمران: دل حديثه على أن الرجل ليس بصدوق (5).

وقال في مقاتل بن الفضل اليماني: روى عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ «من أكل الطين فقد أعان على قتل نفسه»، روى عنه صالح بن محمد الترمذي، فدل حديثه أنه ليس بصدوق (6).

الحادي عشر: ابن حبان (ت: 354).

يُعدّ ابن حبان من الأئمة المصنفين الذين اعتمدوا مسلك تتبع أحاديث الراوي للحكم عليه وبيان درجته، وقد سار وفق هذا المسلك في كتابه المجروحين، وعباراته الكثيرة التي يطلقها عن الرواة تدل على ذلك، فقد أكثر من إطلاق لفظ المخالفة للثقات

(1) - المصدر نفسه، 122/8.

(2) - الجرح والتعديل، 256/2.

(3) - الجرح والتعديل، 117/2.

(4) - المصدر نفسه، 14/3، والحديث لم أجده.

(5) - المصدر نفسه، 134/4.

(6) - المصدر نفسه، 355/8. والحديث لم أجده.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه.

الأثبات، ولفظ التفرد كثيرا في كتابه، مما يدل على أنه قد سير أحاديث الراوي وقارنها بمرويات غيره فوجدها تدل على ذلك، وابن حبان في كتابه المجروحين لم يذكر من ذكر أحاديث الراوي المترجم له كما فعل ابن عدي في الكامل، لكنه يذكر أحيانا الأحاديث التي بسببها تكلم في الراوي، أما في أكثر الأحيان فإنه يطلق عبارات تدل على سيره حديث الراوي، بدون ذكر هذه الأحاديث، وقد أكثر ابن حبان من العبارات التي تدل على أن أحاديث الراوي ومروياته هي المرتكز في الحكم عليه، سأنقل كثيرا منها.

قال ابن حبان في بقية بن الوليد: "سمعت ابن خزيمة يقول: سمعت أحمد بن الحسين الترمذي يقول: سمعت أحمد بن حنبل -رحمه الله- يقول: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلى عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى، قال أبو حاتم -يعني ابن حبان-: لم يسر أبو عبد الله -رحمه الله- شأن بقية، وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنه موضع للإنكار، وفي دون هذا يسقط عدالة الإنسان في الحديث، ولقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية، فتبعت حديثه، وكتبت النسخ على الوجه، وتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيتة ثقة مأمونا، ولكنه كان مدلسا"⁽¹⁾.

وقال في عبد الله بن لهيعة بن عقبة الغافقي: "قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودة وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيتة يدلس عن أقوام ضعفي على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فألزق تلك الموضوعات به"⁽²⁾.

وقال في عبد الله بن زياد الفلسطيني بعدما ذكر له حديث «من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فأصابه وضح، فلا يلومن إلا نفسه»⁽³⁾: لا يحل ذكر مثل هذا الحديث في الكتب إلا على سبيل الاعتبار لأنه موضوع، ليس هذا من حديث رسول الله

(1)-المجروحين، 1/229-230.

(2)-المصدر نفسه، 1/505.

(3)- لم أحده.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحكم عليه
ومن روى من مثل هذا الحديث وجب بجانبه ما يروي من الأحاديث، وإن كان
وافق الثقات في بعض الراويات⁽¹⁾.

وقال في قيس بن الربيع الأسدي: "اختلف فيه أئمتنا، فأما شعبة فحسن القول فيه
وحت عليه، وضعفه وكيع، وأما ابن المبارك ففجع القول فيه، فتركه يحيى القطان، وأما
يحيى بن معين فكذبه، وحدث عنه عبد الرحمن بن مهدي ثم ضرب على حديثه؛ وإني
سأجمع بين قدح هؤلاء وضد الجرح منهم فيه إن شاء الله... ثم قال بعد ذكر أقوال الأئمة
فيه: قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين وتتبعته، فرأيت
صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه وامتنحى بآبائه سوء فكان يدخل عليه
الحديث فيجيب فيه ثقة منه بآبائه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلما غلب
المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق بجانبه عند الاحتجاج، فكل من مدحه من
أئمتنا وحت عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها من
سماعه، وكل من وهاه منهم فكان ذلك مما علموا في حديثه من المناكير التي أدخل عليه
ابنه غيره"⁽²⁾.

وقال في محمد بن سليم أبي هلال الراسبي: "... كان يحيى القطان لا يحدث عنه،
وكان أبو هلال شيخاً صدوقاً إلا أنه كان يخطئ كثيراً من غير عمد، حتى صار يرفع
المراسيل ولا يعلم، وأكثر ما كان يحدث من حفظه، فوقع المناكير في حديثه من سوء
حفظه، اختلف فيه يحيى وعبد الرحمن. ثم قال ابن حبان: والذي أميل إليه في أبي هلال
الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات،
وقبول ما انفرد من الراويات التي لم يخالف فيها الأئمة التي ليس فيها مناكير، لأن
الشيخ إذا عرف بالصدق والسماع، ثم تبين الوهم ولم يفحش ذلك منه، لم يستحق أن
يعدل به عن العدول إلى المجروحين إلا أن يكون وهمه يفحش ويغلب، فإذا كان كذلك

(1)-المجروحين، 527/1.

(2)-المجروحين، 222-220/2.

الفصل الثاني:ذكر حمل الأئمة الباقدين، تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للعلم عليه
استحق الترك"⁽¹⁾.

وقال في عمر بن هارون البلخي: "كان عمر بن هارون صاحب سنة وفضل
وسخاء، وكان أهل بلده يبغضونه لتعصبه في السنة وذبه عنها، ولكن شأنه في الحديث ما
وصفت، وفي التعديل ما ذكرت، والمناكير في روايته تدل على ما قال يحيى بن معين
فيه"⁽²⁾.

وقال في إبراهيم بن عثمان العبسي: "وكان ممن كثر وهمه وفحش خطؤه، حتى
خرج عن حد الاحتجاج به"⁽³⁾.

وقال في إبراهيم بن عمر بن سفينة: "يخالف الثقات في الروايات، ويروي عن أبيه
ما لا يتابع عليه من رواية الأئمة فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال"⁽⁴⁾.

وقال في إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيبي: "يسوي الحديث ويسرقه، يروي
عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ثم قال بعدما روى له حديث «إذا كان يوم القيامة
يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض، وعمر على الثاني، وعثمان على الثالث، وعلي
على الرابع، فمن أبغض واحدا منهم لم يسقه الآخرون»⁽⁵⁾: ومن يروي بهذا الإسناد مثل
هذا المتن استحق أن يعدل به إلى جملة المتروكين"⁽⁶⁾.

وقال في إسحاق بن أبي يحيى الكعبي: "ينفرد عن الثقات ما ليس من حديث
الأئمة، ويأتي عن الأئمة المرضيين ما هو من حديث الضعفاء والكذابين، لا يحل
الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"⁽⁷⁾.

وقال في أحمد بن محمد بن الصلت: "أحمد بن محمد بن الصلت أبو العباس، من

(1)-المصدر نفسه، 296-295/2.

(2)-المجروحين، 63/2، وقد قال ابن معين في عمر بن هارون البلخي: كذاب (المجروحين، 63/2).

(3)-المجروحين، 100/1.

(4)-المصدر نفسه، ج/108.

(5)-لم أجده.

(6)-المصدر نفسه، 116-115/1.

(7)-المصدر نفسه، 148/1.

النصل الثاني:حضر حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحصو عليه
أهل بغداد، يروي عن العراقيين، كان يضع الحديث عليهم، كان في أيامنا ببغداد باق،
فراودني أصحابنا على أن أذهب إليه فأسمع منه، فأخذت جزءاً لأنتخب فيه، فرأيت حدث
عن يحيى بن سليمان بن نضلة عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول
الله ﷺ: «مَرَدُّ دَانِقٍ مِنْ حَرَامٍ، أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ مِنْ مِئَةِ أَلْفٍ يَنْفِقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»
فعلت أنه يضع الحديث، فلم أذهب إليه⁽¹⁾.

وقال في أحمد بن محمد بن حرب اللخمي: "كان في أيامنا باق، أردت السماع
منه للاختبار، فأخذت بعض الأجزاء من بعض من كان معنا لأسمع منه بعض ما فيه،
فرأيت حدث عن علي بن الجعد عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول
الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة» فعلمت أنه كذاب يضع الحديث⁽²⁾.

وقال في بشر بن حرب الندي: "تركه يحيى القطان، وكان ابن مهدي لا يرضاه
لانفراده عن الثقات ما ليس من أحاديثهم⁽³⁾. فضعف بسبب التفرد.

وقال في داود بن الزبرقان: "اختلف فيه الشيخان، أما أحمد فحسّن القول فيه،
ويحيى وهّاه... ثم أسند عن أحمد أنه قال: داود بن الزبرقان لا أقمه في الحديث، وأسند
عن يحيى بن معين أنه قال لما سئل عن داود بن الزبرقان: ليس بشيء؛ ثم قال ابن حبان:
كان داود بن الزبرقان شيخاً صالحاً يحفظ الحديث ويذاكر به، ولكنه كان يهمل في
المذاكرة، ويغلط في الراوية إذا حدث من حفظه، ويأتي عن الثقات ما ليس من
أحاديثهم، فلما نظر يحيى إلى تيك الأحاديث أنكرها وأطلق عليه الجرح بها، وأما أحمد
فإنه علم ما قلنا، إن لم يكن بالمتعمد في شيء من ذلك، فلا يستحق الإنسان الجرح بالخطأ
يخطئ أو الوهم يهمل، ما لم يفحش ذلك حتى يكون ذلك الغالب على أمره، فإذا كان
كذلك استحق الترك⁽⁴⁾.

(1)-المصدر نفسه، 168/1. والحديث لم أجده.

(2)-المجروحين، 169/1.

(3)-المصدر نفسه، 211/1.

(4)-المصدر نفسه، 358/1.

الفضل الثاني،ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسبرها للحكم عليه

وقال في زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: "منكر الحديث جدا، فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من أبيه، لأن أباه ليس بشيء في الحديث، وأكثر روايته عن أبيه، فمن ههنا جنبنا عن إطلاق الجرح عليه دون الاختبار، على أن الواجب تنكب حديثه لوجود المناكير فيه"⁽¹⁾.

وقال في سعيد بن رحمة بن نعيم: "من أهل المصيصة، يروي عن محمد بن حمير ما لم يتابع عليه، روى عنه أهل الشام، لا يجوز الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الراويات"⁽²⁾.

وقال في عبد الله بن المؤمل المخزومي: "كان قليل الحديث، منكر الراوية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، لأنه لم يتبين عندنا عدالته فنقبل ما انفرد به، وذلك أنه قليل الحديث لم يتهياً اعتبار حديثه بحديث غيره لقلته، فيحكم له بالعدالة أو الجرح، ولا يتهياً إطلاق العدالة على من ليس يعرف بما يقينا، فيقبل ما انفرد به، فعسى نحل الحرام، أو نخرم الحلال برواية من ليس بعدل، أو نقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل اعتمادا على رواية ما ليس بعدل عندنا، كما لا يتهياً إطلاق الجرح على من لم يستحقه"⁽³⁾.

وقال في عبد الرحمن بن حماد الطلحي: "حدث عنه ابن عائشة، فلست أدري وضعها -يعني الأحاديث- أو قلبت عليه، إنما كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به، لما أتى مما لا أصل له في الراويات على الأصول كلها"⁽⁴⁾.

وقال في عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي: "كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، فلما كثر في روايته عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، خرج عن حد العدالة فاستحق الترك"⁽⁵⁾.

(1)-المصدر نفسه، 989/1.

(2)-المجروحين، 415/1.

(3)-المصدر نفسه، 521/1-522.

(4)-المصدر نفسه، 25/2.

(5)-المصدر نفسه، 58/2.

الفصل الثاني:حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

وقال في عباد بن كثير الرملي: "كان يحيى بن معين يوثقه، وهو عندي لا شيء في الحديث، لأنه روى عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة»⁽¹⁾، ومن روى مثل هذا الحديث عن الثوري بهذا الإسناد بطل الاحتجاج بخبره فيما يروي مما يشبه حديث الأثبات"⁽²⁾.

وقال في عائذ الله الجاشعي: "منكر الحديث على قلته، لا يجوز الاحتجاج به ولا تعديله إلا بعد السير، ولو كان ممن لا يروي المناكير، ووافق الثقات في الأخبار، لكان عدلا مقبول الراوية"⁽³⁾.

وقال في مرجي بن رجاء الضرير: "كان ممن ينفرد عن المشاهير بالمناكير، ويرفع المراسيل من حيث لا يعلم على قلة روايته، فلما كثر مخالفته للأثبات فيما روى عن الثقات خرج عن حد العدالة إلى الجرح، وسقط الاحتجاج به فيما انفرد، فأما فيما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر دون أن يحتج به لم أرى بذلك بأساً"⁽⁴⁾.

الثاني عشر: الإمام ابن عدي الجرجاني (ت: 365).

يعتبر الإمام ابن عدي من الأئمة المصنفين الذين اعتمدوا مسلك تتبع أحاديث الراوي وسببها للحكم عليه جرحا وتعديلا، وقد وضع كتابه الكامل وفق هذا المنهج، فيذكر في كل راوي الأحاديث التي أنكرت عليه إن وقف عليها، وإن لم يقف على شيء من رواياته يصرح بذلك، فينطلق الإمام ابن عدي من مرويات الراوي وأحاديثه في الحكم

⁽¹⁾ -أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، 90/10. ح: 9993، والبيهقي في شعب الإيمان، 420/6، ح: 8741، عن يحيى بن يحيى النيسابوري، ثنا عباد بن كثير عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة». قال البيهقي: تفرد به عباد بن كثير عن الثوري، وبلغني عن محمد بن يحيى أنه قال: لم أكره ليحيى بن يحيى شيئا قط غير رواية هذا الحديث. والحديث تفرد به عباد بن كثير كما قال البيهقي وهو متروك الحديث، قال الذهبي في الميزان، 375/2: عباد بن كثير الكاهلي: متروك الحديث.

⁽²⁾ -المجروحين، 160/2.

⁽³⁾ -المصدر نفسه، 185/2.

⁽⁴⁾ -المصدر نفسه، 366/2.

الفصل الثاني، ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للضعف عليه.

عليه، فيتتبع هذه الأحاديث ويسيرها ويقارنها مع مرويات الحفاظ، وينظر إلى متونها، هل فيه شيء منكر أو غير ذلك فيحكم على الرواة من خلال ذلك، ومن المعلوم أن كتاب الكامل لابن عدي مصنف في ضعفاء الرجال حيث ذكر ابن عدي في كتابه كل من تكلم عليه بالضعف ويذكر الأحاديث والروايات التي بسببها ضعف ذلك الراوي، لكن قد يتتبع أحاديث بعض الرواة الذين وصفهم بعض الأئمة بالضعف، فيجد هذه الأحاديث صالحة أو مستقيمة، فيحكم على وفقها على الراوي بالاستقامة والوثاقة، ويرد أحيانا قول بعض الأئمة الذين حكموا على راو معين بالضعف لكونه لما اطلع على أحاديثه وسيرها لم ير به بأسا، ولذلك فليس كل راوي في الكامل ضعيفا، بل هناك كثير من الرواة ممن وثقتهم ابن عدي بتتبع أحاديثه ومروياتهم، بل ذكر بعض الرواة لم يجد لأحد من المتقدمين كلاما فيه، ووقف على بعض أحاديثهم فيحكم عليه من خلال تلك الأحاديث. وسأقتصر هنا على ذكر بعض أقوال ابن عدي فقط، لأن كتابه كله مليء بمثل هذه الأقوال.

قال ابن عدي في إسحاق بن خالد بن يزيد البالسي: "روى غير حديث منكر عن جماعة من الشيوخ، ولم يتفق لي إخراج شيء من حديثه، يدل عن يروي عنه حتى أحكم عليه بأنه ضعيف"⁽¹⁾.

وقال في أيوب بن سيار: "ولأيوب بن سيار غير ما ذكرت أحاديث وليست أحاديثه منكورة جدا، إلا أن الضعف بين على رواياته"⁽²⁾.

وقال في أيوب بن العلاء: "وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن أيوب بن العلاء هي أحاديث معروفة، ولم أجد في سائر أحاديثه غير ما ذكرت شيئا منكرا، ولهذا قال ابن حنبل لا بأس به، لأن أحاديثه ليست بالمناكير، وهو من يكتب حديثه"⁽³⁾.

وقال في أشعث بن براز: "ولأشعث بن براز هذا من الحديث غير ما ذكرت وليس

(1)-الكامل، 559/1.

(2)-المصدر نفسه 5/2.

(3)-المصدر نفسه، 16/2.

الفصل الثاني:حُذِرَ بحمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للعطف عليه
بالكثير، وعامة ما يرويه غير محفوظ، والضعف بين علي رواياته"⁽¹⁾.

وقال في أشعث بن عبد الرحمن: "وأشعث بن عبد الرحمن بن زيد، له أحاديث،
ولم أر في متون أحاديثه شيئا منكرا، ولم أجد في أحاديثه كلاما إلا عند النسائي"⁽²⁾،
وعندي أن النسائي أفرط في أمره حيث قال: ليس بثقة، فقد تبخرت حديثه مقدار ما له،
فلم أر له حديثا منكرا"⁽³⁾.

وقال في أسد بن عمرو: "ولأسد بن عمرو أحاديث كثيرة عن مطرف ويزيد بن
أبي زياد وغيرهما من الكوفيين، ولم أر في أحاديثه شيئا منكرا، وأرجو أن حديثه
مستقيما"⁽⁴⁾.

وقال في أسيد بن زيد: "وأسيد بن زيد يتبين علي روايته الضعف، وله غير ما
ذكرت من الراويات وعامة ما يرويه لا يتابع عليه"⁽⁵⁾.

وقال في إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: "ولإسرائيل أخبار كثيرة غير
ما ذكرت، وأضعافها عن الشيوخ الذين يروي عنهم، وحديثه الغالب عليه الاستقامة،
وهو ممن يكتب حديثه ويحتج به"⁽⁶⁾.

وقال في بحر السقاء: "ولبحر السقاء غير ما ذكرت من الحديث، وكل رواياته
مضطربة، ويخالف الناس في أسانيدھا ومتونها، والضعف علي رواياته بين"⁽⁷⁾.

وقال في تليد بن سليمان الكوفي: "ولتليد هذا غير ما ذكرت من الحديث، وبين

(1)-المصدر نفسه، 48/2.

(2)- أنظر كيف قال ابن عدي: ولم أجد في أحاديثه كلاما إلا عند النسائي، ولم يقل ولم أجد فيه كلاما إلا للنسائي،
والنسائي قال فيه ليس بثقة، ففهم ابن عدي أن قول النسائي فيه: ليس بثقة، إنما هو في أحاديثه.

(3)-الكامل، 53/2-54.

(4)-الكامل، 83/2.

(5)-المصدر نفسه، 87/2.

(6)-المصدر نفسه، 136/2.

(7)-المصدر نفسه، 235/2.

الفصل الثاني:حضر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته ومبرها للحكم عليه
على رواياته أنه ضعيف" (1).

وقال في ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي: "ولأبي حمزة هذا أحاديث، وضعفه
بين علي رواياته، وهو إلى الضعف أقرب" (2).

وقال في ثابت بن زهير: "ولثابت بن زهير غير ما ذكرت من الحديث عن نافع،
وعن الحسن، وكل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدنا ومتونها" (3).

وقال في ثابت بن حماد: "وثابت بن حماد له غير هذه الأحاديث، أحاديث يخالف
فيها وفي أسانيدنا الثقات، وأحاديثه مناكير ومقلوبات" (4).

وقال في الحارث بن عمران: "وللحارث أحاديث غير ما ذكرت عن جعفر بن
محمد وعن غيره، والضعف بين علي رواياته" (5).

وقال في الجراح بن مليح: "ولجراح بن مليح أحاديث سوى ما ذكرت عن
الزبيدي وعن غيره، وقول يحيى بن معين لا أعرفه، كأن يحيى إذا لم يكن له علم ومعرفة
بأخباره وروايته يقول: لا أعرفه" (6).

وقال في الحسن بن علي عاصم الواسطي: "وكلها مستقيمة -يعني أحاديثه-
وأرجو أنه لا بأس به بمقدار ما يرويه" (7).

(1)-المصدر نفسه، 287/2.

(2)-المصدر نفسه، 295/2.

(3)-المصدر نفسه، 298/2.

(4)-المصدر نفسه، 303/2.

(5)-الكامل، 467/2، وعبارة "الضعف بين علي رواياته" وما يشبهها مثل "ضعفه بين علي رواياته"، "ضعفه بين علي حديثه"، "يتبين علي رواياته وحديثه الضعف"، "الضعف على رواياته بين"، وغيرها، قد أكثر منها ابن عدي في الكامل، فقد أطلقها على كثير من الرواة، وينظر (503/2، 408/2، 13/3، 231/3، 253/3، 462/4، 205/5، 213/5، 226/5، 522/5، 559/5، 102/6، 106/6، 111/6، 137/6، 322/6، 215/6، 457/6، 22/7، 41/7، 102/7، 120/7، 338/7، 386/7، 6/8، 50/8، 270/8، 309/8، 407/8، 28/9، 119/9).

(6)-الكامل، 410/2.

(7)-المصدر نفسه، 165/3.

الفصل الثاني،حظو حمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وصبرها للحكم عليه

وقال في الحسين بن عبد الله بن ضميرة: "وللحسين بن عبد الله بن ضميرة من الحديث غير ما ذكرت، وهو ضعيف منكر الحديث، وضعفه بين علي حديثه"⁽¹⁾.

وقال في حبيب بن حسان: "ولحبيب بن حسان غير ما ذكرت من الحديث، فأما أحاديثه ورواياته فقد سيرته، ولا أرى به بأساً، وأما رداة دينيه كما حكى عن يحيى القطان، وكما ذكر عمرو بن علي عن الأفتس، فهم أعلم بما يذكرونه، والذي قالوا محتمل، وأما في باب الراوية فلم أر في روايته بأساً"⁽²⁾.

وقال في حيان بن عبد الله بن جبلة الدارمي: "وحيان بن عبد الله هذا قد نسبه عمرو بن علي إلى الكذب، ولم أر لغيره فيه قولاً، ولم أر له من الحديث ما يحكم عليه بضعف أو بصدق، ولعل عمرو يعلم منه ذلك"⁽³⁾.

وقال ابن عدي في الحريش بن الخريش: "وللحريش غير هذا الحديث، وأخوه الزبير بن الحريش عزيز الحديث أيضاً، ولا أعرف له كثير حديث فأعتبر حديثه، فأعرف ضعفه من صدقه"⁽⁴⁾.

وقال في داود بن عجلان: "وداود بن عجلان هذا معروف بهذا الحديث، وإن كان له غيره فلعله حديث أو حديثان، وفي هذا المقدار من الحديث كيف يعتبر حديثه فيتبين أنه صدوق أو ضعيف، على أن البلاء من أبي عقاب دونه"⁽⁵⁾.

وقال في ربيع بن عبد الله بن خطاف: "ولم أر لربيع بن عبد الله بن خطاف هذا حديثاً يتهيأ لي أن أقول من أي جهة إنه ضعيف"⁽⁶⁾.

وقال في زياد بن المنذر أبي الجارود: "ويحيى بن معين إنما تكلم فيه وضعفه لأنه

(1)-المصدر نفسه، 231/3.

(2)-المصدر نفسه، 314/3.

(3)-الكامل، 345/3.

(4)-المصدر نفسه، 376/3.

(5)-المصدر نفسه، 563/3.

(6)-المصدر نفسه، 43/4.

النسب الثاني: ذكره في الأئمة النفاذ في تتبع أحاديثه الراوي وعروياته وسببها للحكم عليه

يروى أحاديث في فضائل أهل البيت، ويروي ثلث غيرهم ويفرط، فلذلك ضعفه⁽¹⁾.

وقال في سليمان بن أبي كريمة: "ولسليمان بن أبي كريمة غير ما ذكرت، وليس بالكثير، وعامة أحاديثه مناكير، ويروي عنهم عمرو بن هشام البيروني، وعمرو ليس به بأس، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما، وقد تكلموا فيمن هو أمثل منه بكثير، ولم يتكلموا في سليمان هذا، لأنهم لم يخبروا حديثه"⁽²⁾.

وقال في سعد بن طريف بعد أن ذكر له حديث «شراركم معلومكم، أقلهم رحمة على اليتيم، وأغلظهم على المسكين»⁽³⁾: "ولو لم يرو سعد غير هذا الحديث لحكم عليه بالضعف، على أن هذا الحديث لم يرويه عنه إلا سيف، وعن سيف عبيد الله بن إسحاق، وجميعا ضعاف، فلا أدري البلاء منهما أو منه؟، وكل ما ذكرت من حديث سعد بن طريف عن عمير بن ميمون، والأصبع بن نباتة، وما لم أذكره هاهنا، فإن له عنهم من الحديث غير ما ذكرت، لا يرويها غيره، وهو ضعيف جدا"⁽⁴⁾.

وقال في سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري: "وسوار لم يحضرن من أخباره وحكاياته غير ما أمليته، وما أظن أن له من المسند غير ما أمليت، أو زيادة حديث أو حديثين، ومن كان حديثه وحكاياته ورواياته مقدار ما ذكرت، كيف يتبين بهذا المقدار منه ضعفه أو صدقه، وأرجو أنه في مقدار ما يرويه لا بأس به"⁽⁵⁾.

(1)-المصدر نفسه، 136/4.

(2)-المصدر نفسه، 250/4.

(3)-الكامل، 387/4، 507/4، والموضوعات، 222/1، والحديث أخرجه ابن عدي 387/4، و507/4، و52/7، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات 160/1، عن سيف بن عمر التميمي قال: كنت جالسا عند سعد بن طريف الإسكافي إذا جاء ابن له يكي فقال: يا بني مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: والله لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شراركم معلومكم، أقلهم رحمة على اليتيم، وأغلظهم على المسكين» قال ابن عدي: ولو لم يرو سعد غير هذا الحديث لحكم عليه بالضعف، وقال ابن الجوزي: هذا موضوع بلا شك وفيه جماعة مجروحون، وأشدهم في ذلك سيف وسعد، فكلاهما متهم بوضع الحديث، وسعد هو في هذا الحديث أقوى قسمة.

(4)-الكامل، 387/4.

(5)-المصدر نفسه، 531/4.

الفصل الثاني: ذكر عمل الأئمة النقاد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته وسببها للحكم عليه

وقال في عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيبي: "وعامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره"⁽¹⁾.

وقال في عثمان بن مقسم أبي سلمة البري: "ولعثمان البري غير حديث كثير عمن يروي عنه، وله أصناف، وعامة حديثه مما لا يتابع عليه"⁽²⁾ إسناداً ولا متناً، وهو ممن يغلط الغلط الكثير، ونسبه قوم إلى الصدق، وضعفوه للغلط الكثير الذي كان يغلط، إلا أنه في الجملة ضعيف، ومع ضعفه يكتب حديثه"⁽³⁾.

وقال في كيسان أبي عمر: "وكيسان هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ولا يتبين بذلك اليسير الذي يروي أنه ضعيف أو صدوق"⁽⁴⁾.

وقال في محمد بن إسحاق: "وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو وهم في الشيء، أو بعد الشيء كما يخطئ غيره، ولم يتخلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به"⁽⁵⁾.

وقال في محمد بن مسلم بن مهران: "ومحمد بن مسلم بن مهران هذا ليس له من الحديث إلا اليسير، ومقدار ما له من الحديث لا يتبين صدقه من كذبه"⁽⁶⁾.

(1)-المصدر نفسه، 424/5.

(2)-قد أكثر ابن عدي من قوله في أحاديث الراوي: "وحديثه مما لا يتابعه الثقات عليه"، وله من الأحاديث غير ما ذكرت لا يتابعه عليه الثقات"، وغيرها من العبارات التي تشبهها، وينظر الكامل، 484/4، وج4/495، وج5/190، وج5/305، وج5/477، وج5/498، وج5/511، وج6/23، وج6/27، وج6/34، وج6/248، وج6/277، وج6/387، وج6/407، وج6/495، وج6/512، وج6/548، وج7/208، وج7/301، وج7/352، وج7/360، وج7/541، وج8/56، وج8/66، وج8/121، وج8/426، وج8/438.

(3)-الكامل، 296/6.

(4)-المصدر نفسه، 223/7.

(5)-المصدر نفسه، 270/7.

(6)-المصدر نفسه، 285/7.

الفصل الثالث:

أثر المرويات في الحكم
على روايتها، وبيان مراتبهم

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواة من حيث الوثاقة والضعف.

تمهيد:

يعمد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويحكمون على هؤلاء الرواة جرحاً وتعديلاً - كما مر في الفصل الثاني والثالث - فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية - وهي من مميزات علم العلل - أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روايات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضعيفه، توثيقاً أو تضعيفاً مطلقين، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضعيفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضعيفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضعيفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضعيف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضعيف المطلق.

يسير أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأثبات الحفاظ الثقات من أهل طبقتهم ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحياناً، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونهم في روايتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ"...

(1) - يبين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أخطأ فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "وأخطأ في كذا"، "ووهم في كذا"، ويذكرون تلك الأحاديث بل وقد يعدونها فيقولون: أخطأ في ثلاثة أحاديث، وأخطأ في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرج عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحدهما بمنأى عن الآخر.

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواة من حيث الوثاقة

والضعف.

تمهيد:

يعمد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويحكمون على هؤلاء الرواة جرحاً وتعديلاً - كما مر في الفصل الثاني والثالث - فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية - وهي من مميزات علم العلل - أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روايات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضعيفه، توثيقاً أو تضعيفاً مطلقين، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضعيفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضعيفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضعيفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضعيف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضعيف المطلق.

يسبر أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأثبات الحفاظ الثقات من أهل طبقتهم ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحيانه، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونهم في روايتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ"...

(1) - يبين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أخطأ فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "وأخطأ في كذا"، "وهم في كذا"، ويذكرون تلك الأحاديث بل وقد يعدونها فيقولون: أخطأ في ثلاثة أحاديث، وأخطأ في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرج عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحدهما بمنأى عن الآخر.

المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواة من حيث الوثاقة والضعف.

تمهيد:

يعمد الأئمة النقاد إلى مرويات الراوي، وأحاديثه، فيجمعونها ويقارنونها بمرويات الثقات الحفاظ، ويحكمون على هؤلاء الرواة جرحاً وتعديلاً - كما مر في الفصل الثاني والثالث - فيعطون كل راوي درجته من حيث الوثاقة أو الضعف.

ومن دقيق هذه العملية النقدية - وهي من مميزات علم العلل - أن يؤدي استقراء مرويات الراوي ومقارنتها مع روايات الثقات إلى إعطاء الراوي درجته الدقيقة جرحاً أو تعديلاً، فقد يؤدي هذا النقد إلى توثيق الراوي أو تضعيفه، توثيقاً أو تضعيفاً مطلقين، وقد يؤدي إلى توثيقه في حال وتضعيفه في حال أخرى، أو توثيقه في شيخ وتضعيفه في آخر، أو توثيقه في علم، أو وقت، أو مكان، وتضعيفه فيما سوى ذلك، وهذا ما يسمى بالتوثيق والتضعيف النسبيين.

المطلب الأول: التوثيق أو التضعيف المطلق.

يسير أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأثبات الحفاظ الثقات من أهل طبقتهم ومرتبته وممن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أن الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحياناً، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونهم في روايتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً مطلقاً عالياً في أعلى درجات التوثيق، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجة" وغير ذلك. أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽¹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ"...

(1) - يبين الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أخطأ فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "وأخطأ في كذا"، "وهم في كذا"، ويذكرون تلك الأحاديث بل وقد يعدونها فيقولون: أخطأ في ثلاثة أحاديث، وأخطأ في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يخرج عن التوثيق المطلق؛ كما مر معنا في علاقة علم العلل بعلم الجرح والتعديل ومن التكامل الموجود بينهما، ولذلك فلا يمكن دراسة أحدهما بمنأى عن الآخر.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على رواياتها، وبيان مراتبها
وهكذا.

كذلك قد تؤدي عملية المقارنة بين الروايات إلى الكشف بأن الراوي يخالف
الثقات في أغلب الأحيان، أو لا يكاد يوافقهم، وذلك في أكثر أحاديثه، فيجرحونه
ويضعفونه ويعطون حكما مطلقا، فيقولون: "ضعيف"، "منكر الحديث"، "متروك
الحديث"، ليس بشيء"... وهكذا، بل قد يظهر لهم بالقرائن من خلال هذه المقارنة بين
المرويات أنه يكذب، فيحكمون عليه بكونه كذابا، أو متهما بالكذب أو وضاعا.

المطلب الثاني: التوثيق أو التضعيف في شيخ أو شيوخ معينين.

قد يكون الراوي في نفسه ثقة، لكن حديثه عن بعض الشيوخ أو في شيخ معين فيه
ضعف، فقد يعرض للراوي الثقة ما يضعف بسببه في بعض الشيوخ، كأن يكون لم
يضبط حديث ذلك الشيخ ولم يحفظه جيدا لكونه أخذ عنه صغيرا، أو لم يلازمه فلم
يضبط حديثه، أو أنه أضع ما كتب عنه فلم يحفظ حديثه؛ كذلك الراوي قد يكون في
الأصل ضعيفا، أو سيء الحفظ، لكن يرزق في بعض شيوخه صحبة وطول ملازمة،
وممارسة لحديثه، فيوثق أئمة النقد هذا الراوي في هذا الشيخ كونه أتقن حديثه وضبطه
وحفظه، بينما يبقى على أصل الضعف في بقية حديثه عن غير هذا الشيخ أو الشيوخ
الذي وثق فيهم «وهذه الصورة أكثر صور اختلاف حال الراوي وجودا، فقلّ راو من
الرواة المعروفين إلا ويجري فيه استثناء»⁽¹⁾، فقد يكون الراوي ضعيفا لكن في بعض
شيوخه ثقة، وقد يكون ضعيفا لكن في بعض شيوخه أشد ضعفا، وقد يكون ثقة لكن في
بعض شيوخه أقوى منه في غيره.

ومن أمثلة هذه الصورة.

⁽¹⁾-إبراهيم اللاحم في الجرح والتعديل، ص101.

1- حماد بن سلمة البصري⁽¹⁾.

فهو ثقة في بعض شيوخه كثابت البناني، وحميد بن أبي حميد الطويل، وعلي بن زيد، لأنه لازم هؤلاء وحفظ عنهم، وأخذ عن بعضهم قديما كحميد الطويل؛ أما في بعض شيوخه فهو ضعيف مثل قتادة وأيوب السختياني وداود بن أبي هند والجريري وعمرو بن دينار وأشباههم.

"قال يعقوب بن شيبة: حماد بن سلمة ثقة، في حديثه اضطراب شديد، إلا عن شيوخ فإنه حسن الحديث عنهم، متقن لحديثهم، مقدم على غيره فيهم، منهم ثابت البناني، وعمار بن أبي عمار وغيرهما"⁽²⁾.

وقال أحمد: "لا أعلم أحدا أحسن حديثا عن حميد من حماد بن سلمة، سمع منه قديما أشياء مرة رفعها ومرة يوقفها، وحميد يختلفون عنه اختلافا شديدا"⁽³⁾.

وقال أحمد أيضا: "حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصح حديثا"⁽⁴⁾.

وقال مسلم بن حجاج: "اجتماع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت البناني، حماد بن سلمة، كذا قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة، وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأيوب وداود بن أبي هند والجريري ويحيى بن سعيد وعمرو بن دينار وأشباههم، فإنه يخطأ في حديثهم كثيرا، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كحماد بن زيد، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع"⁽⁵⁾.

(1)- هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخر من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص 117-118، وتهذيب التهذيب، 481-483.

(2)- شرح العليل لابن رجب، 621/2.

(3)- المرجع نفسه، 621/2.

(4)- المرجع نفسه، 622/2.

(5)- التمييز مع منهج النقد الأعظمي، ص 217.

2- يحيى بن سليم الطائفي⁽¹⁾.

صدوق سيء الحفظ، وحديثه عن عبيد الله بن عمر العمري أشد ضعفا، ومع ذلك فهو ثقة في عبد الله بن عثمان بن خثيم، فقد أتقن حديثه وحفظه وله عنه كتاب.

قال أحمد: "كان قد أتقن حديث ابن خثيم، كانت عنده في كتاب، فقلنا له: أعطنا كتابك، فقال: أعطوني مصحفا رهنا، فقلنا: من أين لنا مصحف ونحن غرباء"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "أتيت يحيى بن سليم الطائفي وكان يعطي نسخته ويأخذ رهنا مصحفا، فقلت له:، فقال: إن شئت قرأت علي كما قرأت أنا على ابن خثيم"⁽³⁾.

3- أبو معاوية محمد بن خازم الضرير⁽⁴⁾.

لازم الأعمش فأتقن حديثه، وكان من المقدمين فيه، لكن في بعض شيوخه ضعيف، فهو في غير حديث الأعمش مضطرب.

قال أحمد: "أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظا جيدا"⁽⁵⁾.

وقال أبو داود: "قلت لأحمد كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ"⁽⁶⁾.

وقال أبو داود أيضا: "سمعت أحمد يقول كان أبو معاوية يخطأ في غير شيء عن

(1)- هو يحيى بن سليم القرشي الطائفي أبو محمد، ويقال أبو زكريا المكي الحذاء الخزاز، صدوق سيء الحفظ، روى له الجماعة، التقريب، ص521، وتهذيب التهذيب، 362/4-363، وهدي الساري، ص635.

(2)- العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد، 480/2.

(3)- تاريخ الدوري، 649/2.

(4)- هو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد بهم في حديث غيره مات سنة خمس وتسعين ومائة، روى له الجماعة، التقريب، ص411، وتهذيب التهذيب، 551/3-552.

(5)- العلل ومعرفة الرجال، 378/1.

(6)- مسائل أبي داود، ص404.

وقال ابن محرز: "سمعت يحيى -يعني ابن معين- وسألته عن أبي معاوية قلت: كيف هو في غير حديث الأعمش؟ فقال: ثقة لكنه يخطئ" (2).

وقال ابن نمير: "كان أبو معاوية يضطرب فيما كان عن غير الأعمش" (3).

وقال عثمان بن أبي شيبة: "أبو معاوية، حجة في حديث الأعمش، وفي غيره لا" (4).

وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني قال: "أبو معاوية حسن الحديث عن الأعمش، حافظ له، وكان في غير حديث الأعمش يقرأ عليه الكتب" (5). قال ابن رجب: يعني أنه كان لا يحفظه" (6).

4- جريو بن حازم البصري (7)

ثقة متفق على تخريج حديثه إلا أنه ضعيف في قتادة خاصة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "حجبه أولاده، فلم يسمع منه في اختلاطه شيء، ولكنه يضعف في قتادة" (8).

وقال أحمد: "وكان يحدث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل" (9).

(1) - المصدر نفسه، ص 404.

(2) - سؤالات ابن محرز، ص 157، و 96.

(3) - شرح العليل، 670/2.

(4) - المصدر نفسه، 670/2.

(5) - المصدر نفسه، 670/2.

(6) - المصدر نفسه، 670/2.

(7) - هو جريو بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة لكنه في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوام إذا حدث من حفظه، من السادسة مات سنة سبعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص 77، وتهذيب التهذيب، 294/1-296.

(8) - شرح العليل، 624/2.

(9) - المصدر نفسه، 624/2.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العصب على روايتها، وبيان مراتبها

وقال أيضا: "كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس، يسند أشياء ويوقف أشياء"⁽¹⁾.

وقال عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم فقال: ليس به بأس، فقلت له: إنه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير فقال: ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف"⁽²⁾.

وقال ابن عدي: "وجرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث صالح فيه، إلا روايته عن قتادة فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره"⁽³⁾.

وذكر ابن رجب عن الإمام أحمد أنه ضعفه في حديثه عن أيوب السختياني وكذا ذكر عن الإمام مسلم أنه ضعفه في حديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

قال ابن رجب: "وحديثه عن أيوب السختياني -يعني كحديثه عن قتادة- قال أحمد: جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب، وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري -يعني كحديثه عن قتادة- قال مسلم في كتابه التمييز: لم يمعن في الرواية عنه إنما روى من حديثه نورا يسيرا لا يكاد يأتي على التقويم والاستقامة"⁽⁴⁾.

قال نور الدين عتر: "لم يذكروا شيئا في حديثه عن أيوب ولا عن يحيى بن سعيد، ولعل ما ذكره الإمام أحمد ومسلم هو فرع لما أنكر على جرير بصفة عامة مما لا يتزل به عن الاحتجاج، سوى الكلام في حديثه عن قتادة خاصة"⁽⁵⁾.

5- جعفر بن برقان الجزري⁽⁶⁾.

(1)-الضعفاء الكبير، 199/1.

(2)-العلل ومعرفة الرجال، 10/3.

(3)-الكامل: 355/2.

(4)-شرح العلل، 355/2.

(5)-حاشية شرح العلل، 355/2.

(6)-هو جعفر بن برقان بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف، الكلابي أبو عبد الله الجزري الرقي، صدوق يهيم في حديث الزهري، من السابعة مات سنة خمسين ومئة، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص79، تهذيب التهذيب، 302-301/1.

الفصل الثالث:أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

ثقة مشهور لكن حديثه عن الزهري خاصة مضطرب.

قال عبد الله بن أحمد: "سألت أبي عن جعفر بن برقان فقال: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس، ثم قال: في حديثه عن الزهري يخطئ"⁽¹⁾.

وقال الميموني عن أحمد: "جعفر بن برقان ضابط لحديث ميمون، وحديث يزيد بن الأصم، وهو في حديث الزهري يضطرب، ويختلف فيه"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "جعفر بن برقان ثقة فيما روى عن غير الزهري، وأما ما روى عن الزهري فهو فيه ضعيف، وكان أميا لا يكتب، وليس هو مستقيم الحديث عن الزهري، وهو في غير الزهري أصح حديثا"⁽³⁾.

وقال ابن نمير: "ثقة، أحاديثه عن الزهري مضطربة"⁽⁴⁾.

وقال النسائي: "جعفر بن برقان في الزهري ضعيف، وفي غيره لا بأس به"⁽⁵⁾.

6- عكرمة بن عمار اليماني أبو عمار⁽⁶⁾.

«وهو ثقة لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة مضطرب، لم يكن عنده في كتاب، قاله يحيى القطان، وأحمد، والبخاري، وغيرهم»⁽⁷⁾.

قال علي بن المديني: "أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثير ليست بذلك مناكير، كان يحيى بن سعيد يضعفها"⁽⁸⁾.

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 103/3، والجرح والتعديل، 474/2.

(2)-سؤالات الميموني، ص160.

(3)-سؤالات ابن الجنيد، ص379.

(4)-شرح العلل، 635/2.

(5)-عمل اليوم والليلة، ح210.

(6)-هو عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليماني، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، من الخامسة مات قبيل الستين ومئة، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص336، ومهذّب الكمال، 263-256/20.

(7)-شرح العلل، 641/2.

(8)-مهذّب الكمال، 260/20.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العطاء على روايتها، وبيان مراتبهم

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: "وعكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير" (1).

وقال عبد الله: "وقال -يعني أباه-: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف، ليست بصحاح" (2).

وقال البخاري: "عكرمة بن عمار يضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب" (3).

وقال أبو حاتم: "كان صدوقاً، وربما وهم في حديثه، وربما دلس، وفي حديثه عن يحيى ابن أبي كثير بعض الأغاليط" (4).

وقال الآجري: "سألت أبا داود عن عكرمة بن عمار فقال: ثقة، لما اجتمع الناس عليه، فسألوه عن الأحاديث التي كانت عنده، فقال: يا قوم كنت فقيها وأنا لا أدري! قال أبو داود: في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب" (5).

وقال النسائي: "ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير" (6).

7- عبد العزيز بن محمد الدراوردي (7).

صدوق ولكنه في عبيد الله بن عمر العمري ضعيف، كان قد سمع أحاديث عن

(1)- العلل ومعرفة الرجال، 117/3.

(2)- المصدر نفسه، 494/2.

(3)- الضعفاء الكبير، 378/3، والذي في الضعفاء الكبير قول البخاري: عكرمة بن عمار يضرب، وهو سقط، ففي تذييل الكمال، 261/20، يضطرب.

(4)- الجرح والتعديل، 11/7.

(5)- سوالات الآجري، 397/1.

(6)- تذييل الكمال، 261/20.

(7)- هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي أبو محمد الجهني مولا هم المدني، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطأ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر، من الثامنة مات سنة ست أو سبع وثمانين ومئة، أخرج له البخاري مقرونا بغيره ومسلم وأصحاب السنن، التقريب، ص 299، وهدي الساري، ص 595، وتذييل التهذيب، 592/2-593.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العظم على روايتها، وبيان مراتبها

عبد الله بن عمر العمري - وهو ضعيف - فجعلها عن أخيه عبيد الله بن عمر العمري - وهو ثقة - فضعف بسبب ذلك في عبيد الله.

قال أبو داود: "سمعت أحمد غير مرة يقول: عامة أحاديث الدراوردي عن عبيد الله أحاديث عبد الله العمري مقلوبة، وسمعتة يقول: عبد العزيز الدراوردي عنده عن عبيد الله مناكير⁽¹⁾."

وقال النسائي: "ليس به بأس، وحديثه عن عبد الله بن عمر منكر"⁽²⁾.

والأمثلة على هذه الصورة كثيرة جدا، يصعب حصرها، وقد ذكر جملة من الرواة من يندرجون تحت هذه الصورة الحافظ ابن رجب في شرح العلل⁽³⁾. وقد أفرد بعض الباحثين رسالة علمية في الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: التوثيق أو التضعيف في بلد أو إقليم معين.

قد يوثق الأئمة النقاد الراوي في روايته عن أهل بلد، أو إقليم معين، لكونه حفظ حديثهم وضبطه، ويضعفون روايته عن أهل بلد أو إقليم لكونه لم يضبط حديثهم ولم يحفظه حفظا جيدا، ويرجع هذا إلى نقد مرويات الراوي في كل بلد وإقليم نقدا جيدا، ومن ثمَّ إعطاء درجته في أهل هذا البلد وذاك الإقليم وفق ما تفرزه عملية التعليل لهذه المرويات؛ ويدخل في هذه الصورة توثيق الأئمة لأهل إقليم عن راو لأنهم حفظوا حديثه وضبطوه، وتضعيف رواية أهل إقليم آخر عنه لأنهم لم يحفظوا حديثه ولم يقيموه.

وقد قسم الحافظ ابن رجب هذا النوع إلى ثلاثة أضرب⁽⁵⁾.

الضرب الأول: من حدث في مكان ولم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع في

(1) -سؤالات أبي داود، ص222.

(2) -تهذيب الكمال، 194/18، وتهذيب التهذيب، 593/2.

(3) -أنظر شرح العلل، 621/2-672.

(4) -ذكره إبراهيم اللاحم في كتابه الجرح والتعديل، ص101.

(5) -ذكره تحت النوع الثاني: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض (شرح العلل، 602/2-625).

معمر بن راشد في الرواية في اللغة عن روثما وبيز مرثما
موضع آخر قضيط.

الضرب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن
غيرهم فلم يحفظ حديثهم.

الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه
غيرهم فلم يقيموا حديثه.

ونسر في هذا النوع على ما ذكره الحافظ ابن رجب.

الضرب الأول: من حدث في مكان لم يكن معه فيه كنية فخطط، وحدث في
مكان آخر من كنية قضيط، أو من سمع من مكان من شيخ قلم يضبط عنه، وسمع منه في
موضع آخر قضيط.

من هؤلاء:

1- معمر بن راشد البصري⁽¹⁾

«حديثه في البصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد»⁽²⁾، وذلك لأنه حدث
في البصرة من حفظه ولم يكن معه كتاب فوهم وأخطأ.

قال أحمد في رواية الأثرم: "حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث
هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كبه وينظر -يعني باليمن- وكان يحدثهم بخطاب
بالبصرة"⁽³⁾.

وقال ابن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك معمر عن العراقيين
فحالفه إلا عن الزهري وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل

(1) حجر معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عمرو البصري تزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت
والأعمش وهنالك بن عمرو غيبا، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السادسة مات سنة أربع وخمسين ومئة، أخرج له
بجماعة، التتريب، ص 473، وانظر: فتياب التهذيب، 4/125-126.

(2) شرح العلي، 2/602.

(3) الفهرست، 2/602.

الفصل الثالث،أثر العرويات في العضم على رواياتهم، وبيان مراتبهم
البصرة فلا⁽¹⁾.

وقال أبو حاتم: "ما حدث معمر بالبصرة ففيه أغاليط، وهو صالح الحديث"⁽²⁾.
وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم بالبصرة فيه
اضطراب، لأن كتبه لم تكن معه"⁽³⁾.

2- هشام بن عروة⁽⁴⁾

حديثه بالمدينة أصح وأثبت من حديثه بالعراق.

قال يعقوب بن شيبة: "هشام بن عروة ثقة ثبت، لم ينكر عليه شيء إلا بعد بعدما
صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي يرى
أن هشاماً يسهّل لأهل العراق أنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تسهله أنه
أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه"⁽⁵⁾.

وقال أحمد: "كأن رواية أهل المدينة عنه أحسن، أو قال: أصح"⁽⁶⁾.

وقال ابن خراش: "بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث
مرات، قدمه كان يقول: حدثني أبي قال: سمعت عائشة، وقدم الثانية فكان يقول: أخبرني
أبي عن عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي عن عائشة"⁽⁷⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما
حدث بالعراق خاصة، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش، يسند الحديث

(1)-تهذيب التهذيب، 126/4.

(2)-الجرح والتعديل، 257/8، وتهذيب الكمال، 310-309/28، وتهذيب التهذيب، 126/4.

(3)-شرح العلل، 602/2.

(4)-هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة الفقيه، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومئة،

أخرج له الجماعة، التقريب، ص504، وتهذيب التهذيب، 275/4-276.

(5)- تاريخ بغداد، 40/14، وتهذيب الكمال، 238/30، وتهذيب التهذيب، 275/4.

(6)- شرح العلل، 605-604/2.

(7)-تاريخ بغداد، 40/14، وتهذيب الكمال، 239/30، وتهذيب التهذيب، 275/4-276.

الفصل الثالث:أثر المرويات في الحزم على روايتها، وبيان مراتبها

أحياناً، ويرسله أحياناً، لا أنه يقلب إسناده، كأنه على ما تذكر من حفظه يقول: عن أبيه عن النبي ﷺ، ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، إذا أتقن أ سنده وإذا هابه أرسله⁽¹⁾. قال ابن رجب: وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه بالعراق فيرجع إليها⁽²⁾.

3- عبد الرزاق بن همام الصنعاني⁽³⁾.

ضعف الإمام أحمد روايته عن سفيان الثوري بمكة لأنه لم يكتب، وصحح سماعه منه باليمن لأنه كتب.

قال أحمد في رواية الأثرم: "سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً، روى عن عبيد الله أحاديث مناكير هي من حديث العمري، وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح"⁽⁴⁾.

الضرب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ. ومن هؤلاء:

1- إسماعيل بن عياش الحمصي⁽⁵⁾.

قواه الجمهور في روايته عن أهل بلده وهم أهل الشام، وضعفوه في غير أهل الشام كأهل العراق وأهل الحجاز.

قال أبو داود: "سألت أحمد عن إسماعيل بن عياش فقال: ما حدث عن مشايخهم، قلت: الشاميين؟ فقال: نعم، فأما حديث غيرهم، عنده مناكير"⁽⁶⁾.

(1)- شرح العليل، 605/2.

(2)- المصدر نفسه، 605/2.

(3)- هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة (211)، وله خمس وثمانون/ع (التقريب ص296).

(4)- شرح العليل، 606/2.

(5)- هو إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومئة، التقريب، ص48، وتهديب التهذيب، 162/1-164.

(6)- سوالات أبي داود، ص264.

الفصل الثالث، أثر المرويات في العطاء على روايتهم، وبيان مراتبهم

وقال أحمد أيضا: "إسماعيل بن عياش ما روى عن الشاميين فهو صحيح، وما روى عن أهل المدينة، وأهل العراق ففيه ضعف، يغلط"⁽¹⁾.

وقال أيضا: "ما روى عن الشاميين فصحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "إسماعيل بن عياش ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم"⁽³⁾.

وقال يحيى بن معين أيضا: "إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شئت"⁽⁴⁾.

وقال الترمذي: "ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق وأهل الحجاز ليست بذاك فيما تفرد به، لأنه روى عنهم من أكبر روايته عن أهل الشام أصح، هكذا قال محمد ابن إسماعيل"⁽⁵⁾.

2- بقية بن الوليد الحمصي⁽⁶⁾.

وثقه الأئمة إذا روى عن الثقات وصرح بالتحديث، ولكن ذلك فيما يرويه عن أهل الشام، وأما روايته عن أهل الحجاز، وأهل العراق فضعفها الأئمة وإن كانت عن الثقات، لأنه كثير المخالفة.

قال عبد الله بن علي بن المديني: "سمعت أبي يقول: بقية، صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما حديثه عن عبد الله بن عمر، وأهل الحجاز، وأهل العراق، فضعفه فيها

(1)-الكامل، 472/1.

(2)-المصدر نفسه، 472/1.

(3)-تاريخ بغداد، 289/6.

(4)-تهذيب الكمال، 174/3.

(5)-الجامع للترمذي، 293/3.

(6)-هو بقية بن الوليد ابن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحْمَد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة مات سنة سبع وتسعين ومئة، أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم متابعة، وأصحاب السنن، التقريب، ص65، وتهذيب التهذيب، 241-239/1.

الفصل الثالث:أثر الروايات في العضم على روايتها، وبيان مراتبها
جدا⁽¹⁾.

وقال أبو زرعة في حديث رواه بقية عن المسعودي فأخطأ فيه: "إذا نقل بقية
حديث الكوفة إلى حمص يكون هكذا"⁽²⁾.

وقال ابن عدي: "صفته في رواية الحديث كإسماعيل بن عياش، إذا روى عن
الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن الجهوليين فالعمدة عليهم، والبلاء منهم لا منه، وإذا
روى عن غير الشاميين فرما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه"⁽³⁾.

3- فرج بن فضالة الحمصي⁽⁴⁾.

ضعفه الجمهور، لكن جاء عن بعضهم أنه قواه، ومن قواه فإنما ذلك في حديثه عن
أهل الشام خاصة، وأما روايته عن الحجازيين فضعيفة، خصوصاً روايته عن يحيى بن سعيد
الأنصاري فإنها مضطربة.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "حدث فرج بن فضالة عن أهل الحجاز أحاديث
مقلوبة منكراً"⁽⁵⁾.

وقال أحمد بن حنبل: "إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، ولكن حديثه عن
يحيى بن سعيد مضطرب"⁽⁶⁾.

وقال إسحاق بن هانئ: "سئل عنه أبو عبد الله، فقال: أما ما روى عن الشاميين
فصالح الحديث، وأما ما روى عن يحيى بن سعيد فمضطرب"⁽⁷⁾.

(1)-تاريخ بغداد، 7/125.

(2)-شرح العلل، 2/61.

(3)-الكامل، 2/276.

(4)-هو فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي، ضعيف، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومئة، التقريب،
ص380.

(5)-الكامل، 7/142.

(6)-سؤالات أبي داود، ص265.

(7)-شرح العلل، 2/612.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الضم على روايتها، وبيان مراتبها

الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه -توثيق الراوي أو تضعيفه في رواية أهل بلد معين عنه-.

وذلك أن بعض الرواة قد يحدث في إقليم أو بلد معين فيضبط حديثه أهل ذلك البلد، ثم يحدث في بلد آخر فلا يضبط حديثه أهل ذلك البلد، فتقع المناكير والأوهام في رواية هؤلاء عن هذا الراوي، وهذا يرجع إلى تغير حفظه هو، أو بسبب الآخذين عنه من أهل ذلك البلد، ومن هؤلاء:

1-زهير بن محمد الخراساني⁽¹⁾.

حديث أهل العراق عنه مستقيم، وأما أهل الشام فروايتهم عنه ضعيفه جدا، لكونهم يروون عنه المناكير، وزهير بن محمد هذا وثقه كثير من الأئمة، وضعفه بعضهم، وحديثه مخرج في الكتب الستة.

قال ابن رجب: "زهير بن محمد الخراساني ثم المكي، يكنى أبا المنذر، ثقة متفق على تخريج حديثه، مع أن بعضهم وضعفه، وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روايات منكورة، وقد بلغ الإمام أحمد برواية الشاميين عنه إلى أبلغ من الإنكار، قال أحمد في رواية الأثرم: الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير، ثم قال: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا؟، ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عامر، أحاديث مستقيمة صحاح، وأما حديث أبي حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة، أو نحو هذا، فأما بواطيل فقد قاله"⁽²⁾.

ونقل البخاري عن أحمد قوله: "كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلب

اسمه"⁽³⁾.

(1)- هو زهير بن محمد التميمي أبو المنذر الخراساني، لا بأس به في رواية أهل العراق عنه، وضعيف في رواية أهل الشام، من السادسة، مات سنة اثنتين وستين ومئة، أخرج له الجماعة، هدي الساري، ص573، وتهذيب التهذيب، 1/639-640.

(2)- شرح العلل، 2/614-616.

(3)-التاريخ الكبير، 3/428.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العضم على روايتهم، وبيان مراتبهم

وقال البخاري: "ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح"⁽¹⁾.

وقال البخاري: "أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير، وأهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة"⁽²⁾.

وقال ابن عدي: "ولعل الشاميين حيث رروا عنه أخطأوا عليه، فإنه إذا حدث عن أهل العراق فرواياته عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به"⁽³⁾.

قال ابن رجب: "وقد خرج له الترمذي من رواية الشاميين عنه غير حديث، كحديث: «كان النبي ﷺ يسلم تسليمه واحدة»⁽⁴⁾، وحديث «قرأ النبي ﷺ على أصحابه سورة الرحمن...» الحديث⁽⁵⁾. والحاكم يخرج من رواية الشاميين عنه كثيرا، كالوليد بن

(1)-تهذيب الكمال، 418/9، وينظر: التاريخ الكبير، 428/3.

(2)-الجامع للترمذي، 74/5.

(3)-الكامل، 187/4.

(4)-أخرجه الترمذي، 182/1، عن محمد بن يحيى النيسابوري، عن عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد من هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، يميل إلى الشق الأيمن شيئا»، ثم ذكر الترمذي كلام البخاري وأحمد في رواية أهل الشام عن زهير بن محمد؛ والحديث بهذا السند ضعيف لما ذكر من رواية الشاميين عن زهير، لكن ثبتت التسليمة الواحدة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن جماعة من الصحابة منهم: أنس، وابن عمر، ينظر: السنن الكبرى للبيهقي، 179/2-180، ونصب الراية للزيلعي، 433/1-435، والدراية للحافظ ابن حجر، 159/1، والإرواء للألباني، 32/2-34، والصحيحة له ح: 316.

(5)-أخرجه الترمذي 74/5، من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها، فسكتوا، فقال: «لقد قرأتما على الجن ليلة الجن، فكانوا أحسن مردودا منكم، كنت كلما أتيت على قوله: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾، قالوا: لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد»، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد؛ ثم حكى عن الإمام أحمد إنكاره لرواية أهل الشام عن زهير بن محمد، وحكى كذلك كلام البخاري، ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم في المستدرک، 473/2، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وليس كما قالا، فإن زهير بن محمد والوليد بن مسلم وإن أخرج لهما الشيخان، فليس بهذه الصورة، بل أخرج الوليد عن غير زهير، وأخرج زهير من غير رواية الوليد عنه؛ ولا يكفي مجرد تخريج الشيخين للراوي أو الراويين حتى نقول إنه على شرطهما، بل لا بد من مراعاة الصفة التي أخرج بها الشيخان لهذا الراوي كيف أخرجاه له، وينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر، 314/1-315، والتصحيح على شرط الشيخين للدكتور: ياسر أحمد الشمالي.

الفصل الثالث:أثر العرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

مسلم، وعمرو بن أبي سلمة، ثم يقول: صحيح على شرطهما، وليس كذلك⁽¹⁾.

2- معمر بن راشد البصري⁽²⁾.

في حديث أهل البصرة عنه أوهام وأخطاء، وذلك أنه أتى إلى البصرة وليس معه كتاب، فحدث من حفظه فغلط ووهم، وأصبح أهل البصرة يتحدثون عنه بهذه الأوهام والأغلاط.

قال أحمد: "حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه -يعني باليمن- وكان يحدثهم بخطه بالبصرة"⁽³⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليه فيه اضطراب لأن كتبه لم تكن معه"⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم: "ما حدث بالبصرة ففيه أغاليط وهو صالح الحديث"⁽⁵⁾.

3- عبد الرحمن بن أبي الزناد الفقيه المدني⁽⁶⁾.

مختلف فيه، لكن حديثه بالمدينة أصح مما حدث به في بغداد، قاله جماعة من الأئمة.

قال يعقوب بن شيبة: "في حديثه ضعف، سمعت علي بن المدني يقول: حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب"⁽⁷⁾.

وقال ابن المديني أيضا: "ما حدث به عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح،

(1)- شرح العليل، 617/2-618.

(2)- تقدمت ترجمته.

(3)- شرح العليل، 602/2.

(4)- المصدر نفسه، 602/2.

(5)- الجرح والتعديل، ج 257/8.

(6)- هو عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدني مولى قریش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، من السابعة ولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين ومئة، أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم في المقدمة، وأصحاب السنن، التقريب، ص 282، وينظر: تهذيب التهذيب، 504/2-505.

(7)- تاريخ بغداد، 229/10.

الفصل الثالث،أثر المرويات في العضم على روايتها، وبيان مراتبها

وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون، ورأيت عبد الرحمن خط على أحاديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، وكان يقول في حديث عن مشيختهم، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم، وعدهم، وفلان، فلان وفلان"⁽¹⁾.

وقال عمرو بن علي الفلاس: "عبد الرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد"⁽²⁾.

وقال الساجي: "فيه ضعف وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد"⁽³⁾.

المطلب الرابع: التوثيق أو التضعيف في زمن أو وقت معين.

إن بعض رواة الأحاديث قد يصيبهم من التغير في عقله ما يصيب كثيرا من البشر، فتضعف حافظته بذلك، وتتأثر ذاكرته، فيصبح سيء الحفظ أو فاحش الغلط، أو كثير التخليط، ويظهر ذلك من خلال مروياته بعد هذا التغير، فيؤثر ذلك في درجته من حيث التجريح والتعديل.

وهذا التغير الذي يصيب رواة الأحاديث يتفاوت من راو إلى آخر، فأكثر رواة الأحاديث -ولله الحمد- لم يصيبهم أي تغير ولم يطرأ على حفظهم شيء؛ والذين أصابهم التغير في حفظهم هم متفاوتون فيه، فهناك من وصل إلى حد الخرف والتخليط، وهناك من لم يصل.

وأغلب هؤلاء الرواة الذين تغيروا كان تغيرهم عندما كبروا وتقدمت بهم السن، فكان ذلك في آخر حياتهم.

لكن هناك أسباب أخرى غير كبر السن تؤثر في الراوي فيصاب في عقله، فيؤدي ذلك إلى تغيره، مثل المرض، واحتراق الكتب، وبعض المصائب كموت ولد أو أخ أو حبيب، وغيرها من الأسباب.

(1)-تاريخ بغداد، 229/10.

(2)-المصدر نفسه، 229/10.

(3)-المصدر نفسه، 230/10.

الفصل الثالث:أثر المرويات في النص على روايتها، وبيان مراتبها

ونجد أن أغلب استعمال الأئمة في هذه الحالة عبارة "الاختلاط"، إلا أنهم يعبرون عنها أحياناً بعبارات أخرى، فيعبرون بالتغير، وأحياناً بالإنكار فيقولون: تغير، أنكرناه، أنكر عقله، وأنكر في آخر عمره، وتغير بأخرة، وتغير بأخرة، وغير ذلك من العبارات.

وهؤلاء الرواة الذين تغير حالهم بأي نوع من أنواع التغير قسمان:

القسم الأول: من يمنع من التحديث بعد الاختلاط والتغير من بعض الشيوخ أو من بعض الأقارب.

القسم الثاني: من يستمر في التحديث بعد تغيره واختلاطه حتى الموت.

أما القسم الأول وهم من مُنَعُوا من التحديث بعد الاختلاط، فهؤلاء أمرهم واضح وليس لاختلاطهم تأثير على رواياتهم، لأنهم ما حدثوا بشيء حال الاختلاط، ومن هؤلاء:

1- جرير بن حازم⁽¹⁾.

اختلط قبل موته بسنة⁽²⁾، وكان له أولاد أصحاب حديث فحجبه عن التحديث، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما خشوا ذلك منه حجبه، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه شيئاً"⁽³⁾.
وقال أبو داود: "واختلط جرير بن حازم حتى حجبه ولده"⁽⁴⁾.

2- عبد الوهاب الثقفي⁽⁵⁾.

اختلط قبل موته بثلاث سنين أو أربع، ولم يحدث بشيء حال اختلاطه، لأنه قد حجبه عنه الناس.

(1)- تقدمت ترجمته.

(2)- ذكره أبو حاتم كما في الجرح والتعديل، 505/2.

(3)- الجرح والتعديل، 505/2.

(4)- سؤالات الآجري، 125/2.

(5)- هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص309، ومهذب التهذيب، 638/2.

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحصة على روايتها، وبيان مراتبها

قال أبو داود: "عبد الوهاب اختلط حتى حجب الناس عنه"⁽¹⁾.

وقال أيضا: "جرير بن حازم، وعبد الوهاب الثقفي تغيرا، فحجب الناس عنهم"⁽²⁾.

3- إبراهيم بن أبي العباس الكوفي⁽³⁾.

قال ابن سعد: "وكان قد اختلط في آخر عمره فحجبه أهله في منزله حتى مات"⁽⁴⁾.

وأما القسم الثاني وهم الذين استمروا في التحديث بعد التغير، فهؤلاء هم الذين يبحث عن تغيرهم واختلاطهم، ودرجته ووقته، والرواة الآخذين عنهم قبل الاختلاط والتغير، والرواة الآخذين عنهم بعد، لأن هذا كله يؤثر في مروياتهم.

وهذا القسم من الرواة المختلطين هو محل نظر الأئمة وبحثهم واستقصاء أحاديثهم، وأحوالهم، ويكون ذلك بالنظر في أمرين:

الأمر الأول: تحديد درجة التغير.

الأمر الثاني: تحديد الرواة الذين سمعوا منهم قبل الاختلاط، والرواة الذين سمعوا منهم بعد الاختلاط.

فأما الأمر الأول وهو تحديد درجة التغير والاختلاط، فهذا بسبب تفاوت المختلطين في درجة الاختلاط، فليس المختلطين والمتغيرين في درجة واحدة من الاختلاط بل هم درجات متفاوتة. قال ابن رجب: "هم متفاوتون في تخليطهم، منهم من خلط تخليطا فاحشا، ومنهم من خلط تخليطا يسيرا"⁽⁵⁾.

(1)-سؤالات الآجري، 125/2.

(2)-الضعفاء الكبير، 75/3.

(3)-هو إبراهيم بن أبي العباس السامري بفتح الميم وتشديد الراء، ثقة تغير بأخرة فلم يحدث، من العاشرة، التقريب، ص30، وينظر تهذيب الكمال، 116/2-118.

(4)-الطبقات لابن سعد، 284/7، وذكر ابن سعد أن اسمه: إبراهيم بن العباس، وقال المزي في تهذيب الكمال، 116/2: إبراهيم بن أبي العباس، ويقال: ابن العباس السامري.

(5)-شرح العلل، 554/2-555.

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحصة على روايتها، وبيان مراتبها

فمن كان تغييره يسيرا يعبرون عنه بعبارات تدل على ذلك كقولهم: ساء حفظه،
تغير، لم يكن اختلاطه فاحشا، أنكرنا عليه، وغيرها من العبارات.

ومن كان تغييره فاحشا يعبرون عنه بعبارات تدل على ذلك كقولهم: تغير بآخرة،
اختلط اختلاطا شديدا، أو اختلط اختلاطا قبيحا، ونحوها.

فمن الأولى وهو من كان تغييره تغيرا يسيرا:

- سعيد بن إلياس الجُرِّيُّوي (1).

يكنى أبا مسعود أحد الثقات الأعيان تغير حفظه في الآخر (2)، وصفه غير واحد
بالاختلاط، منهم ابن معين ومحمد بن أبي عدي (3)، وابن سعد وغيرهم.

قال ابن معين: "سمع يزيد بن هارون من الجريري وهو مختلط" (4).

وقال ابن أبي عدي: "ما سمعت من الجريري إلا بعدما اختلط" (5).

لكن الذي يظهر أن اختلاط الجريري كان يسيرا، ولم يكن فاحشا.

قال أحمد: "سألت ابن علي عن الجريري فقلت له: يا أبا بشر أكان الجريري
اختلط؟ قال: لا، كبر الشيخ فرق" (6).

وقال أبو حاتم: "تغير حفظه قبل موته" (7).

وقال ابن حبان: "لم يكن اختلاطه اختلاطا فاحشا" (8).

ومن الثاني وهو من كان اختلاطه فاحشا، جماعة منهم:

(1) - هو سعيد بن إلياس الجريري بضم الجيم، أبو مسعود البصري، ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، من الخامسة، مات

سنة أربع وأربعين ومئة، أخرج له الجماعة، التقريب، ص 173، وتهذيب التهذيب، 7/2.

(2) - قال ابن حبان: وكان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين (الثقات، 351/6).

(3) - هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجدّه، وقيل هو إبراهيم، أبو عمر البصري، ثقة من التاسعة، مات سنة

أربع وتسعين ومئة على الصحيح، ع/ التقريب، ص 402.

(4) - شرح العلل، 564/2.

(5) - المصدر نفسه، 565/2.

(6) - العلل ومعرفة الرجال، 302/3.

(7) - الجرح والتعديل، 2/4.

(8) - الثقات، 351/6.

1- سعيد بن أبي عروبة⁽¹⁾.

واسمه مهران البصري، يكنى أبا النصر، أحد الحفاظ الأعلام، اختلط في آخر عمره. قال يزيد بن زريع: "أول ما أنكرنا ابن أبي عروبة يوم مات سليمان التيمي، جئنا من جنازته فقال: من أين جئتم؟ قلنا: من جنازة سليمان التيمي، فقال: ومن سليمان التيمي"⁽²⁾.

وقال أبو بكر البزار: "ابتدأ به الاختلاط سنة ثلاث وثلاثين ومئة، ولم يستحكم، ولم يطبق به، واستمر على ذلك، ثم استحكم به أخيراً، وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام"⁽³⁾.

وقال الأزدي: "اختلط اختلاطاً قبيحاً"⁽⁴⁾.

2- عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي⁽⁵⁾.

قال ابن حبان: "وكان المسعودي صدوقاً، إلا أنه اختلط في آخر عمره اختلاطاً شديداً حتى ذهب عقله"⁽⁶⁾.

وقال أيضاً: "فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، ولم يتميز فاستحق الترك"⁽⁷⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: "توفي سنة خمس وستين، وكان ثقة صدوقاً إلا أنه تغير

(1) - هو سعيد بن أبي عروبة واسمه مهران، العدوي مولى بني عدي بن يشكر، أبو النصر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين، ع/ التقريب، 179، وتهذيب التهذيب، 33/2-35.

(2) - تهذيب التهذيب، 34/2.

(3) - المصدر نفسه، 35/2.

(4) - المصدر نفسه، 34/2.

(5) - هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السادسة، مات سنة ستين ومئة، وقيل سنة خمس وستين، التقريب، ص 286، وتهذيب التهذيب، 523/2-524.

(6) - المجرحين، 12/2-13.

(7) - المصدر نفسه، 13/2.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحصة على روايتها، وبيان مراتبها بأخرة⁽¹⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن المسعودي فقال: تغير بأخرة قبل موته بسنة أو سنتين"⁽²⁾.

وقال ابن نمير: "كان ثقة، فلما كان بأخرة اختلط، سمع منه عبد الرحمن بن مهدي، ويزيد بن هارون، أحاديث مختلطة"⁽³⁾.

وأما الأمر الثاني وهو تمييز من سمع قبل الاختلاط ممن سمع بعد الاختلاط من الرواة عن الرواة المختلطين، فقد حرص الأئمة على هذا حرصا شديدا، وميزوا بين الرواة الذين أخذوا عن المختلطين قبل اختلاطهم، فهؤلاء يقبل حديثهم، ومن رروا عن المختلطين بعد اختلاطهم، فهؤلاء يطرح حديثهم، وأما الرواة الذين لم يميزوا أخذوا قبل الاختلاط أم بعده، فهؤلاء أيضا يُتوقف في حديثهم⁽⁴⁾.

والكلام على هذا الأمر يطول جدا، وليس هو من صميم موضوعنا، وينظر ما ذكره الحافظ بن رجب في شرح العلل⁽⁵⁾ عن هذا الأمر، حيث أكثر النقل عن الأئمة في الرواة المختلطين، والذين رروا عنهم قبل الاختلاط وبعد الاختلاط، وينظر كذلك كتاب: نهاية الاغتباط بمن روي من الرواة بالاختلاط⁽⁶⁾.

(1)- الجروحين، 48/2.

(2)- الجرح والتعديل، 252-251/5.

(3)- المصدر نفسه، 251/5.

(4)- قال ابن حبان في محمد بن الفضل السدوسي الملقب بعارم: اختلط في آخر عمره، وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع المناكير الكثيرة في روايته، فما روى عنه القديما قبل اختلاطه إذا علم أن سماعه عنه كان قبل تغيره، إن احتج به محتج بعد العلم بما ذكرت أرجو أن لا يجرح في فعله ذلك، وأما رواية المتأخرين عنه فلا نجب إلا التنكب عنها على الأحوال، وإذا لم يعلم التمييز بين سماع المتأخرين والمتقدمين يترك الكل ولا يحتج بشيء، هذا حكم من تغير في آخر عمره واختلط إذا كان قبل الاختلاط صدوقا ممن يعرف بالكتابة والجمع والإتقان (الجروحين، 312-311/2).

(5)- ج 2/555-584.

(6)- وهو تحقيق ودراسة لكتاب: الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط لسبط بن العجمي، حققه علاء الدين علي رضا، وسماه: نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، وزاد بعض الرواة الذين فاتوا سبط بن العجمي، وأطال في تراجم الرواة المختلطين ومن روى عنهم قبل الاختلاط وبعده، والنقل عن الأئمة في ذلك، نشر دار الحديث، القاهرة، ط 1، 1408-1988م.

المطلب الخامس: توثيق الراوي إذا حدث من كتاب وتضعيفه إذا حدث من الحفظ⁽¹⁾.

إن من دقيق أثر مرويات الراوي في بيان مرتبته في الحفظ والضبط، أن ميز علماء الجرح والتعديل بين الرواة الذين يحفظون ويضبطون ولا يقعون في الخطأ إلا نادرا، وبين الذين يخطئون ولا يحفظون فيغلطون كثيرا⁽²⁾، وبين من كان صحيح الكتاب إذا حدث منه ضبط فقبل حديثه، وإذا حدث من حفظه خلط ولم يضبط لسوء حفظه، أو تغيره؛ وكذلك ميزوا الذين كانت لهم كتب صحيحة ثم طرأ عليها الخلل، مثل الاحتراق⁽³⁾، أو تقطع الكتب بسبب الهدام الدار⁽⁴⁾، أو تفرقت بسبب الرياح وغيرها؛ وكذلك ميزوا الرواة الذين لا يصونون كتبهم فوقع فيها ما ليس من حديثهم خصوصا من الوراقين السوء⁽⁵⁾، وغير ذلك من الأمور.

وذكر الأئمة النقاد كثيرا من الرواة كانوا أصحاب كتب، وفي حفظهم شيء، فإذا حدثوا من حفظهم يخطئون ويغلطون، وإذا حدثوا من كتبهم يضبطون، من هؤلاء:

1- عبد العزيز بن محمد الدراوردي⁽⁶⁾.

قال فيه أحمد: "كتابه أصح من حفظه"⁽⁷⁾.

وقال أيضا: "إذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم،

(1)- وهذا ليس من الضرب الأول الذي مر معنا في المطلب الثالث وهو من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، إذ أن هذا خاص، وهذا المطلب الذي نحن فيه عام في كل من حدث من كتاب دون الحفظ في كل الأمكنة والأوقات.

(2)- قال أبو حاتم الرازي وذكر جماعة من الرواة لا يحتج بحديثهم، فقيل له: ما معنى لا يحتج بحديثهم؟ فقال: كانوا قوما لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطرابا ما شئت (الجرح والتعديل، 133/2).

(3)- كما حدث لابن لهيعة، ينظر: الجرح والتعديل، 147/5.

(4)- كما جاء في قصة أحمد بن عمر الوادي، فقد أهدمت داره، وتقطعت الكتب، واختلط عليه فصار يخطئ من كتابه (الضعفاء الكبير، 267/3).

(5)- كما حدث لسفيان بن وكيع بن الجراح، ينظر: الجرح والتعديل، 231/4-232، وأسئلة البرذعي، 570/2-571.

(6)- سبقت ترجمته.

(7)- سؤالات أبي داود، ص 221، ومسائل أبي داود، ص 418.

الفصل الثالث:أثر المرويات في الحفظ على روايتها، وبيان مراتبها

كان يقرأ من كتبهم فيخطأ"⁽¹⁾.

وقال الأثرم: "قال أبو عبد الله: الدراوردي إذا حدث من حفظه فليس بشيء، أو نحو هذا، فقيل له: في تصنيفه؟ قال: ليس الشأن في تصنيفه إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه"⁽²⁾.

وقال يحيى بن معين: "الدراوردي ما روى من كتابة فهو أثبت من حفظه"⁽³⁾.

وقال أبو زرعة: "سوء الحفظ، وربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ"⁽⁴⁾.

2- عبد الرزاق بن همام الصنعائي⁽⁵⁾.

الإمام المشهور، صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، فقد عمي عبد الرزاق وأصبح يحدث من حفظه فيخطئ، وربما لقن ما ليس من كتابه فيتلقن، فحدث بمناكير، فلما كان بصيراً يحدث من كتابه كان حديثه جيداً، ولما حدث من حفظه خلط.

قال أحمد: "عبد الرزاق، لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره، كان يلقن أحاديث باطلة، وقد حدث عن الزهري أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاءوا بخلافها"⁽⁶⁾.

وقال يحيى بن معين: "ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه، لا والله ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه"⁽⁷⁾.

(1)-الجرح والتعديل، 396/5.

(2)-شرح العليل، 586/2-587.

(3)-المصدر نفسه، 588/2.

(4)-الجرح والتعديل، 505/2.

(5)-تقدمت ترجمته.

(6)-شرح العليل، 577/2-578.

(7)-العلل ومعرفة الرجال، 15/3.

3- يونس بن يزيد الأيلي⁽¹⁾.

وثقه الجمهور، لكن وصفه بعض الأئمة أنه يخطئ إذا حدث من حفظه، وهو حجة إذا حدث من كتابه.

قال أحمد: "إذا حدث من حفظه يخطئ"⁽²⁾.

وقال ابن المبارك: "يونس ما حدث من كتابه فهو ثقة"⁽³⁾.

وقال أيضا: "كتابه صحيح"⁽⁴⁾.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه"⁽⁵⁾.

قال أبو زرعة: "كان صاحب كتاب، فإذا أخذ من حفظه لم يكن عنده شيء"⁽⁶⁾.

والأمثلة على هذا كذلك كثيرة، ينظر: شرح العلل لابن رجب"⁽⁷⁾.

تنبيه: قد يتداخل ذكر بعض الرواة بين هذه الأنواع، فقد يذكر الراوي في عدة أنواع مما ذكرنا، وذلك لأنه ينطبق عليه ذلك، خصوصا في نوع التوثيق والتضعيف في بلد معين، أو التوثيق والتضعيف إذا حدث من كتاب دون الحفظ، وما حدث في بلد أو حدث عنه أهل بلد.

(1)- هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح، وقيل سنة ستين ومئة، ع/ التقريب، ص 543.

(2)- شرح العلل، 528/2، وفي مسائل أبي داود، ص 408 أن أحمد قال بعد رواية حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنائز: هذا -يعني الوهم- من يونس، لعله حدثه حفظا.

(3)- معرفة الرجال، 122/1.

(4)- الجرح والتعديل، ج 248/9.

(5)- شرح العلل، 598/2.

(6)- أسئلة البرذعي، 1009/2.

(7)- 584/2-601.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبهم

المبحث الثاني: أثر الحكم على المرويات في معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم.

تعد معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم، وبيان مراتبهم في الحفظ والإتقان، من أهم الأمور التي تبحث في علم العلل والذي مرتكزه على أحاديث الرواة ومروياتهم.

قال الحافظ ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين، أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التوايف؛ والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات⁽¹⁾، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته، وإتقانه، وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"⁽²⁾.

ولا يمكن معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم، وتحديد طبقاتهم في هؤلاء الشيوخ إلا بالرجوع إلى مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ، ودراساتها، ومقارنة بعضها ببعض، ليعرف الحفاظ المتقنون من أصحاب الشيخ والضعفاء المتروكون، فيتعرف الأئمة النقاد بذلك على مراتب هؤلاء الرواة في الحفظ لحديث شييوخهم، ويحددون بذلك الحفاظ والأحفظ، ثم يقسمونها على طبقات بالنظر إلى مدى ضبطهم وإتقانهم لحديث شييوخهم.

وقد اعتنى الأئمة النقاد بالمقارنة بين أصحاب الشيوخ، لاسيما المشهورين منهم بكثرة التلاميذ الذين عرفوا بسعة الرواية ممن وصفوا أنهم تدور عليهم الأحاديث كأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وابن مسعود من الصحابة، وكابن سيرين، والشعبي، ونافع مولى ابن عمر، وقتادة، وثابت البناني، والزهري، وأبي إسحاق السبيعي، ويحيى بن أبي كثير، وعمرو بن دينار من التابعين، ومن بعدهم كالأعمش، وأيوب السخيتاني،

(1) - حصصهم الحافظ ابن رجب هنا بالثقات، ولو عبر بالرواة لكان أشمل.

(2) - شرح العلل، 2/467/468.

الفصل الثالث:أثر الروايات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

والثوري، ومالك، والأوزاعي، ومكحول، وهشام الدستوائي، وشعبة، وابن المبارك، وابن عيينة، وغيرهم.

وتحديد مراتب الرواة في شيوخهم، هو ما يعرف بطبقات الرواة عن الشيوخ.

المطلب الأول: ضابط تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات.

يعتمد الأئمة في تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات على أمرين:

1- الحفظ والضبط والإتقان لحديث الشيخ.

2- الملازمة وطول الصحبة - ويؤول أمرها إلى الحفظ والضبط غالباً-، ويعبر عنها

أحياناً بـ: العلم بأحوال الشيخ.

فمن جمع بين حفظ حديث الشيخ وضبطه وإتقانه، مع طول الصحبة والملازمة للشيخ، ومعرفة أحواله، فهؤلاء في الطبقة الأولى من أصحاب الشيخ، والطبقة التي تليها هي من أتقنت حديث الشيخ وحفظته، لكن هي قليلة الملازمة والصحبة له، والطبقة التي تليها من لازمت الشيخ وعلمت أحواله، لكن لم تتمكن من حفظ حديث الشيخ حفظاً جيداً، وهكذا تكون طبقات التلاميذ في الشيوخ بحسب توفر هذين الأمرين وعدمهما.

قال الحازمي: ثم اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذاهب في كيفية استنباط مخارج الحديث، نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أن مذهب من خرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمه إخراجهم، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجهم إلا في الشواهد والمتابعات؛ وهذا باب فيه غموض، وطريقة معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم، ولنوضح ذلك بمثال، وهو أن يعلم مثلاً أن أصحاب الزهري على طبقات خمس، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت، فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة، وهو غاية مقصد البخاري، والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يرامله في السفر ويلزمه في الحضر، والطبقة الثانية لا تلازم الزهري إلا مدة يسيرة، فلم تمارس

الفصل الثالث،أثر المرويات في العه على روايتها. وبيان مراتبهم

حديثه⁽¹⁾، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم، والطبقة الثالثة جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنسائي؛ والطبقة الرابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقله ممارستهم لحديث الزهري، لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرا، وهم من شرط أبي عيسى الترمذي؛ والطبقة الخامسة نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلى على سبيل الاعتبار والاستشهاد⁽²⁾.

ثم مثل الحازمي للطبقة الأولى: بمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ويونس وعقيل الأيلين، وشعيب بن أبي حمزة.

و الثانية: بالأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن خالد ابن مسافر.

والثالثة: بسفيان بن حسين، وجعفر بن برقان، وعبد الله بن عمر العمري، وزمعة ابن صالح.

والرابعة: بإسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصديقي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح.

والخامسة: ببحر السقاء، والحكم بن عبد الله الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب⁽³⁾.

قال ابن حجر: "وأكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا أيضا، وهذا المثال⁽⁴⁾ الذي ذكرناه هو في حق الكثيرين فيقاس على هذا أصحاب نافع، وأصحاب الأعمش، وأصحاب قتادة، وغيرهم،

(1)- يعني أن الملازمة وطول الصحبة فائدتها ضبط حديث الشيخ وهذا ظاهر.

(2)- شروط الأئمة الخمسة، ص150-154.

(3)- المصدر نفسه، ص154-155.

(4)- يعني طبقات أصحاب الزهري.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحفظ على روايتها، وبيان مراتبهم

فأما غير المكثرين فإنما اعتمد الشيخان في تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ، لكن منهم من قوي الاعتماد عليه، فأخرج ما تفرد به كيحيى بن سعيد الأنصاري، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه، فأخرج له ما شاركه فيه غيره، وهو الأكثر⁽¹⁾.

وقال ابن رجب: "والترمذي - رحمه الله - يخرج حديث الثقة الضابط، ومن يهمل قليلا، ومن يهمل كثيرا، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادرا ويبين ذلك ولا يسكت عليه... وأبو داود قريب من الترمذي في هذا، بل هو أشد انتقاء للرجال منه، وأما النسائي فشرطه أشد من ذلك، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم، ولا عمن فحش غلطه وكثر، وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض الشيء وتكلم فيه لحفظه، لكن يتحري في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال: إنه مما وهم فيه، وأما البخاري فشرطه أشد من ذلك، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الضابط، ولم ندر وهمه، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنهم؛ ونذكر لذلك مثلا، وهو أن أصحاب الزهري خمس طبقات، الطبقة الأولى: جمعت بين الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه، والضبط له كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري؛ الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى، كالأوزاعي، والليث، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري؛ الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم، كسفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة؛ الطبقة الرابعة: قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم مثل: إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدي، وإسحاق بن أبي فروة، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم؛ الطبقة الخامسة: قوم من المتروكين

(1) -هدى الساري، ص12.

الفصل الثالث أثر المرويات في العطاء على روايتها، وبيان مراتبهم

والجهولين، كالحكم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب⁽¹⁾،
وبحر السقاء ونحوهم، فلم يخرج لهم الترمذي ولا أبو داود ولا النسائي، ويخرج لبعضهم
ابن ماجة، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعتمدة
سوى طائفة من المتأخرين⁽²⁾.

ومما يبين اعتماد الأئمة النقاد على ضبط حديث الشيخ وحفظه، وممارسته،
وصحبه، وملازمته في تحديد مراتب الرواة وطبقاتهم عن الشيوخ، وترجيح بعضهم على
بعض عند الاختلاف ما يأتي:

أن الأئمة اختلفوا في الأوثق من أصحاب بعض الشيوخ كالزهري مثلاً، وهذا
الاختلاف ناتج عن اجتهادهم في أيهم أحفظ وأضبط لحديث ذلك الشيخ، ففي الزهري
مثلاً، يرجع الأئمة إلى أحاديث الرواة عنه ثم يدرسونها ويقارنون بعضها ببعض، ويقفون
على مواطن الوهم والخطأ لكل راو عنه، ثم يحكمون على كل راوي بما يناسب درجته في
الزهري، ولا شك أن هذا يتفاوت من ناقد إلى آخر، ويظهر هذا التفاوت في الاجتهاد في
تحديد الأوثق من تلاميذ الزهري مثلاً ما يلي:

قال عبد الله بن أحمد: "سمعت أبي يقول: كنت أنا وعلي بن المديني، فذكرنا أثبت
من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة، وقلت أنا: مالك بن أنس، وقلت:
مالك أقل خطأ عن الزهري، وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً عن الزهري،
في حديث كذا، وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشرة حديثاً، وقلت: هات ما أخطأ
فيه مالك، فجاء بمحدثين أو ثلاثة، فرجعت فيما أخطأ فيه ابن عيينة، فإذا هي أكثر من
عشرين حديثاً"⁽³⁾. فاستدل الإمام أحمد على تقدم مالك في الزهري على ابن عيينة بأن

(1)- قال ابن رجب عن كتاب الترمذي: ولا أعلم خرج عن متهم بالكذب متفق على إقامه حديثاً بإسناد منفرد، إلا أنه قد
يخرج حديثاً مروياً من طرق، أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد
المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي، (شرح العلل، 395/1)، فتحمل عبارة ابن رجب هنا أنه لم يخرج لمثل محمد بن
سعيد المصلوب منفرداً.

(2)- شرح العلل، 401-398/1.

(3)- العلل ومعرفة الرجال، 349/2.

الفصل الثالث: أثر الروايات في العطاء على رواياتهم، وبيان مراتبهم

مالك أحفظ وأضبط لحديث الزهري، وذلك لقلة خطئه ووجهه، وأن ابن عيينة أكثر خطأ منه، مع العلم أن رواية مالك، وابن عيينة عن الزهري متقاربة، فقد روى كل منهما عن الزهري نحواً من ثلاثمائة حديث⁽¹⁾. ولذلك جاء عن أحمد لما سئل عن أثبت أصحاب الزهري أنه قال: مالك أثبت في كل شيء⁽²⁾.

وقال أبو حاتم الرازي: "مالك أثبت أصحاب الزهري، فإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك، وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب"⁽³⁾، فرجح أبو حاتم تقديم مالك بقلة الخطأ، وهذا يدل على الحفظ والضبط.

وقدم أحمد هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد العطار في يحيى بن أبي كثير على الأوزاعي رغم إمامته، وذلك لأنه يهتم في حديث يحيى بن أبي كثير ولم يضبطه ضبطاً جيداً.

قال أبو زرعة الدمشقي: "سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ فقال: هشام، قلت: ثم من؟ قال: أبان، قلت: ثم من؟ فذكر آخر، قلت له: فالأوزاعي؟ قال: الأوزاعي إمام، وذكر أحمد أن الأوزاعي لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، وإنما كان يحدث به من حفظه، ويهم فيه، ويروي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب"⁽⁴⁾.

وقدم الأئمة ابن عيينة في عمرو بن دينار على غيره وإن كان صغيراً، وذلك لحفظه وإتقانه لحديث عمرو بن دينار.

قال أحمد: "أعلم الناس بعمرو بن دينار بن عيينة، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة، فقليل له: كان ابن عيينة صغيراً، فقال: وإن كان صغيراً، فقد يكون صغيراً

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 349/2.

(2)-المصدر نفسه، 349/2.

(3)-تقدمة الجرح والتعديل، ص 17.

(4)-شرح العلل، 486/2.

الفضل الثالث،أثر المرويات في الحفظ على روايتها، وبيان مراتبهم
كيسا⁽¹⁾.

وقال عباس الدوري: "سألت يحيى بن معين عن حديث شعبة عن عمرو بن دينار،
والثوري عن عمرو بن دينار، وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، قال: سفيان بن عيينة
أعلمهم بحديث عمرو بن دينار"⁽²⁾.

وقال الدوري: "سمعت يحيى يقول: سفيان بن عيينة أثبت الناس في عمرو بن دينار،
قيل: حماد بن زيد؟ قال: أعلم بعمرو بن دينار عن حماد بن زيد، قيل: فإذا اختلف ابن
عيينة وسفيان الثوري في عمرو بن دينار، قال: سفيان أعلم بعمرو منه"⁽³⁾.

وهذا ابن عيينة نفسه يتحدث عن حفظه لحديث عمرو بن دينار، فقد قيل له في
حديث لعمرو بن دينار: اختلف فيه بن جريج وهشيم؟ فقال ابن عيينة: أنا أحفظ لهذا
منهما⁽⁴⁾.

وكذلك قدم الأئمة حماد بن سلمة في ثابت البناني لأنه أحفظ الناس لحديثه، وأعلم
بحديثه⁽⁵⁾، بل ويحكمون بالخطأ والوهم على من خالف حمادا في ثابت.

المطلب الثاني: فائدة تقسيم مراتب تلاميذ الشيوخ إلى طبقات.

لتقسيم الرواة عن الشيوخ إلى طبقات، وتحديد مراتبهم في الحفظ والإتقان لحديث
هؤلاء الشيوخ، وتمييز الحفاظ من الضعفاء وكذا المتروكين من أصحاب الشيخ، فائدة
عظيمة يمكن بيانها في أربع نقاط:

1- قبول ما ينفرد به الثقات الحفاظ من أصحاب الشيخ دون غيرهم.

من أهم فوائد تمييز أصحاب الشيخ إلى طبقات، معرفة الحفاظ المتقين من
أصحاب الشيخ ممن هم في الطبقة الأولى من أصحابه، وهؤلاء يحتج بحديثهم وهم المتفق

(1)- شرح العلل، 493/2.

(2)- تاريخ بغداد، 137/3.

(3)- المصدر نفسه، 117/3.

(4)- شرح العلل، 494/2.

(5)- التمييز، ص 217، وشرح العلل، 499/2-500.

الفصل الثالث.....أثر المرويات في النص على روايتها، وبيان مراتبها

على إخراج حديثهم في الكتب المصنفة، وكذلك يقبل حديثهم إذا انفردوا عن الشيخ، وكذا تقبل زيادتهم، ما لم يختلفوا، فإذا اختلفوا على ذلك الشيخ، ولم يمكن الجمع بين رواياتهم بحمل رواية أحدهم على وجه، ورواية الآخر على وجه فإننا في هذه الحالة نلجأ إلى الترجيح، وهي النقطة الثانية.

2- الترجيح بين أصحاب الشيخ عند الاختلاف، وتقديم الأثبت في الشيخ على

غيره.

يقع في كثير من الأحاديث الاختلاف بين روايتها، سواء في السند من حيث الإرسال والوصل والوقف والرفع، أو في المتن من حيث الزيادة والنقص وغيرها، فيعمد الأئمة النقاد في كثير من الأحيان إلى الترجيح بين هذه الأحاديث⁽¹⁾، ومن أوجه الترجيح التي اعتمدها، الترجيح بالأحفظ والأثبت من أصحاب الشيخ المختلف عنه، ولا يمكن هذا إلا بتحديد مراتب هؤلاء الرواة في هذا الشيخ، وأيهم يقدم فيه، ومن هنا يظهر أن الترجيح بين أصحاب الشيخ يفيد في التمييز بين صحة الحديث من سقمه، فقد ينفرد بعض أصحاب الشيخ عنه بحديث، وقد يكون ثقة، فيصحح بعض العلماء هذا الحديث جريا على ظاهر السند، وثقة رجاله، بينما نجد الجهابذة من النقاد، المدققين في علل الأحاديث يضعفون هذا الحديث، ويحكمون عليه بالنكارة وغيرها ويحكمون بالخطأ والوهم على هذا الراوي لأنه خالف أصحاب هذا الشيخ والمعروف عنه مثلا⁽²⁾، ويشبتون

(1)- أوجه الترجيح بين الأحاديث كثيرة قد أوصلها الحازمي في الاعتبار إلى خمسين وجها، وأوصلها غيره إلى أكثر من مئة وجه، وينظر: تدريب الراوي، ص116-118.

(2)- مثاله حديث أبي قيس الأودي عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم «مسح على الجوربين والتعلين»، فقد تفرد أبو قيس الأودي عن هزيل بهذا الحديث، وتفرد هزيل عن أصحاب المغيرة به، لأن الجهم الغفير والكثرة من أصحاب المغيرة، من أهل المدينة والبصرة والكوفة يروونه بلفظ «مسح على الخفين»، وهذا هو المشهور عن المغيرة، فرواية أبي قيس عن هزيل عن المغيرة حكم عليها الأئمة النقاد بالخطأ والوهم، قال ابن المبارك: عرضت هذا الحديث -يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس- على الثوري فقال: لم يجيء به غيره، فعسى أن يكون وهما (التمييز، ص205)، وقال عبد الرحمن بن مهدي: هو منكر (العلل ومعرفة الرجال، 3/367)، وقال علي بن المديني: حديث المغيرة رواه عن المغيرة أهل المدينة، وأهل الكوفة، وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل إلا أنه قال: ومسح على الجوربين، وخالف الناس (البيهقي، 1/284)، وقال أحمد: أبي عبد الرحمن بن مهدي أن يحدث به يقول: هو منكر (العلل ومعرفة الرجال، 3/367)، وقال يحيى بن معين: الناس كلهم يروونه: المسح على الخفين، غير أبي قيس (سنن البيهقي، 1/284)، وقال

الفصل الثالث:أثر الروايات في الحصة على روايتها، وبيان مراتبها

أن الصحيح هو رواية فلان وفلان من أصحاب ذلك الشيخ المقدمين فيه، وقد ينفرد بعض من لا يحتمل تفرد⁽¹⁾ عن ذلك الشيخ بحديث فيحكم العلماء عليه بالضعف، وربما بالوضع ويعبرون على ذلك بعبارات فيقولون: "أين كان فلان وفلان من هذا"، "أين كان أصحاب فلان من هذا الحديث"، "فأين هؤلاء الحفاظ عنه"⁽²⁾، فلا يكفي في معرفة صحة الحديث من سقمه معرفة ثقة الرواة وضعفهم فقط، بل لا بد من قرائن أخرى من الاتصال والانقطاع، وعدم العلة، وينتج ذلك بجمع الطرق ومعرفة مراتب الشيوخ وغيرها.

أبو محمد يحيى بن منصور: رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر، وقال: أبو قيس الأودي وهزيل لا يحتملان هذا، مع مخالفتها الأجلة الذين رروا هذا الخبر عن المغيرة (سنن البيهقي، 1/284)، وذكر مسلم في كتاب التمييز حديث أبي قيس عن هزيل، وذكر أنه ليس بمحفوظ، ثم ذكر حديث المغيرة في المسح على الخفين ورواية الأجلة من أصحابه مسروق، الأسود بن هلال، وعلي بن ربيعة، وحمزة بن المغيرة، وعروة بن المغيرة، وعباد، وأبي سلمة، وابن سيرين، وغيرهم، ثم قال، وذكر من تقدم ذكرهم: فكل هؤلاء اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل، ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بين لأهل الفهم من الحفاظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك، والحمل فيه على أبي قيس أشبه به، وأولى منه بهزيل، لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخبارا غير هذا الخبر (التمييز، ص205)، وقال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين (السنن، 41/1). وقال النووي بعد أن نقل عن الأئمة تضعيف هذا الحديث: وهؤلاء هم أعلام أئمة الحديث، وإن كان الترمذي قال: حديث حسن، فهؤلاء مقدمون عليه، بل كل واحد من هؤلاء لو انفرد قدم على الترمذي باتفاق أهل المعرفة (المجموع، 500/1)، هذا هو حكم الأئمة النقاد على رواية أبي عن هزيل، بينما نرى بعض العلماء يصحح هذا الحديث جريا على ظاهر الإسناد، وثقة رجاله، ويذكر بعضهم أنه حديث مستقل لا مانع من تصحيحه، فقد صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان من المتقدمين، وصححه من المتأخرين أحمد شاكر كما في شرحه على الترمذي (178/1)، وقال الألباني في الإرواء (137/1-138) بعد نقل تصحيح الترمذي: وهو كما قال، فإن رجاله كلهم ثقات رجال البخاري في صحيحه محتجا بهم، وقد أعله بعض العلماء بعله غير قاذحة منهم: أبو داود فقد قال عقبه: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين، وهذا ليس بشيء، لأن السند صحيح، ورجالهم ثقات كما ذكرنا، وليس فيه مخالفة لحديث المغيرة في المسح على الخفين فقط... بل فيه زيادة عليه، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر في المصطلح فالحق أن ما فيه حادثة أخرى غير الحادثة التي فيه المسح على الخفين.

(1)- الذي لا يحتمل تفرد لا يكون بالضرورة ضعيفا، فقد يكون صدوقا، أو ربما ثقة، لكن بالنظر إلى حال الرواية والقرائن المختلفة، تجعل تفرد راو معين بشيء عن بعض شيوخه خصوصا المشهورين لا يحتمل. وانظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره لخالد بن منصور الدريس، 2049/4-2053.

(2)- ينظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره لخالد بن منصور الدريس، 2025/4-2029، ففيه نقل عن الأئمة وكلامهم بمثل هذه العبارات.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العلم على روايتها، وبيان مراتبها

يقول ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضبطهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته، الوقوف على دقائق علم العلل"⁽¹⁾.

فقد قال البرديجي في أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي: "شعبة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أصح، فإذا ورد عليك حديث لسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعا، وخالفه هشام وشعبة، حكم لشعبة وهشام على سعيد، وإذا روى حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وخالف سعيد، أو هشام، أو شعبة فإن القول قول هشام، وسعيد، وشعبة على الانفراد، فإذا اتفق هؤلاء الأولون وهم: همام وأبان وحماد على حديث مرفوع، وخالفهم شعبة وهشام وسعيد، أو شعبة وحده، أو هشام وحده، أو سعيد وحده، توقف على الحديث، لأن هؤلاء الثلاثة شعبة وسعيد وهشام أثبت من همام وأبان وحماد"⁽²⁾.

ولنضرب على هذا مثالين:

المثال الأول:

قال علي بن المديني: "حديث أبي هريرة: كان بين خالد وبين عبد الرحمن بن عوف

(1)- شرح العلل، 467/2-468، ويظهر أن قول ابن رجب: وهذا الذي يحصل من معرفته... إلخ، إنما يرجع على الوجه الثاني فقط، وهو أن معرفة مراتب الرواة والترجيح بينهم عند الاختلاف في الإسناد والمتن شيء دقيق يتوقف على كثرة الاطلاع والممارسة، وهذا الذي يبين دقة علم العلل، خلافا لفهم الدكتور عتر الذي جعل هذه الجملة راجعة إلى الوجهين، وذلك لا يظهر -والله أعلم-

(2)- شرح العلل، 504/2-505.

الفصل الثالث..... أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

بعض ما يكون بين الناس⁽¹⁾، رواه زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه الأعمش يخالف عاصما في إسناده، فرواه عن أبي صالح عن أبي سعيد، ولا يحفظ من حديث سهيل، والأعمش أثبت في أبي صالح من غيره⁽²⁾. ورواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أخرجها البخاري⁽³⁾، ومسلم⁽⁴⁾، وأبو داود⁽⁵⁾، والترمذي⁽⁶⁾، وأحمد⁽⁷⁾، وأخرج هذا الحديث مسلم⁽⁸⁾ عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. قال النووي: قال أبو علي الجياني: قال أبو مسعود الدمشقي: هذا وهم، والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، لا عن أبي هريرة، وكذا رواه يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس، قال: وسئل الدارقطني عن إسناده هذا الحديث فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه... والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد⁽⁹⁾. وقال المزني عن حديث أبي هريرة في مسلم: "إنه وهم في حال كتابته"⁽¹⁰⁾. فقدم الأئمة رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد على رواية عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة لكون الأعمش أثبت وأحفظ لحديث أبي صالح من عاصم.

وينظر تفصيل الكلام على هذا الحديث في فتح الباري⁽¹¹⁾، فقد أطلت فيه الحافظ

(1)-نص الحديث: كان بين خالد بن الوليد، وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أحدا من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه» هذا لفظ مسلم.

(2)-العلل لابن المديني، ص 180-186.

(3)-كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذًا خليلا»، 1343/3، ح: 3470.

(4)-كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة -رضي الله عنهم- (309/16 نووي) ح: 6435.

(5)- كتاب السنة، باب: في النهي عن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 214/4، ح: 4658.

(6)-أبواب المناقب، باب: فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 357/5، ح: 3952.

(7)-11/3، 54، 63.

(8)-كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة -رضي الله عنهم- (309/16 نووي) ح: 6434.

(9)-شرح مسلم، ج 309/16.

(10)-344-343/3.

(11)-46-45/7.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العطاء على رواياتهم، وبيان مراتبهم

وبين أن الصحيح رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، وأن ذكر أبي هريرة فيه، وهم أو شذوذ.

المثال الثاني:

"قال أحمد في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع «من حلف فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه»: خالفه الناس -يعني أيوبا- عبيد الله وغيره فوقوه"⁽¹⁾. وهذا الحديث أخرجه أبو داود⁽²⁾، النسائي⁽³⁾، والترمذي⁽⁴⁾، وابن ماجه⁽⁵⁾، كلهم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا، وأخرجه النسائي⁽⁶⁾ من طريق كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر مرفوعا، وقال الترمذي في حديث أيوب عن نافع: حديث حسن، وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفا، ولا نعلم أحدا رفعه غير أيوب السخيتاني، وقال إسماعيل بن إبراهيم: وكان أيوب أحيانا يرفعه، وأحيانا لا يرفعه⁽⁷⁾. فرجح الأئمة هنا رواية عبيد الله على رواية أيوب السخيتاني، وكلاهما من الطبقة الأولى من أصحاب نافع، بل قد وصف كل منهما بأنه أثبت الناس في نافع.

والأمثلة على ترجيح الأئمة بالحفاظ من أصحاب الشيخ كثيرة جدا، مادتها كتب العلل مثل: العلل لابن المديني، والعلل للإمام أحمد برواياته، والعلل لابن أبي حاتم، والعلل للدارقطني، وكتب شروح الأحاديث كالتمهيد لابن عبد البر، وفتح الباري لابن حجر، وكتب التخريج كنصب الراية للزيلعي، والتلخيص الحبير لابن حجر، وغيرها.

(1)- شرح العلل، 443/1.

(2)- كتاب الأيمان والنذور، باب: الاستثناء في الأيمان، 225/3، ح: 3261، 3262.

(3)- كتاب الأيمان والنذور، باب: الاستثناء، ص 591، ح: 3290، 3830.

(4)- أبواب النذور، باب في الاستثناء في اليمين، 43/3، ح: 1570.

(5)- كتاب الكفارات، باب الاستثناء في اليمين، 680/1، ح: 2105، 2106.

(6)- ص 591، ح: 3828.

(7)- الجامع للترمذي، 44/3.

الفصل الثالث،أثر المرويات في العروة على روايتها، وبيان مراتبها

3-الوقوف على أوهام الثقات وأخطائهم في بعض أحاديث الشيوخ، ومعرفة عدد هذه الأخطاء.

من دقيق أثر مرويات الراوي في الحكم عليه، الوقوف على أوهامه وأخطائه، فلا يعني قولنا: "فلان ثقة"، "فلان أحفظ الناس لحديث فلان" أنه يصحح حديثه دائماً، أو أنه يرجح دائماً عند الاختلاف، وذلك أن الثقة الحافظ قد يهم أحياناً ويخطئ في حديث شيخ معين وإن كان أوثق الناس فيه، فينبه الأئمة النقاد على أوهامه وأخطائه، بل ويعدونها عداً، وإنما حكم عليه بأنه أوثق الناس في فلان لقلّة خطئه عنه، في مقابل عدد أخطاء غيره.

فهذا الإمام مالك من أوثق الناس في الزهري، بل وصفه غير واحد من النقاد أنه أوثق الناس في الزهري، لكن وقف الأئمة له على أوهام وأخطاء في الزهري نفسه، وكذلك ابن عيينة من أوثق الناس في الزهري، لكن ما أخطأ فيه ابن عيينة عن الزهري أكثر مما أخطأ فيه مالك، مع أنهما رويَا عن الزهري عدداً متقارباً من الأحاديث، فقدم مالك في الزهري على ابن عيينة لقلّة خطئه مقارنة بما أخطأ فيه غيره عن الزهري، فقد ذكر أحمد أنهما رويَا عن الزهري نحو من ثلاث مئة حديثاً، أخطأ مالك في حديثين أو ثلاثة، وأخطأ ابن عيينة في أكثر من عشرين حديثاً⁽¹⁾.

وكذلك قدم الإمام أحمد حماد بن زيد على غيره في أيوب، ومع ذلك وصفه بأنه يخطئ في بعض الشيء، قال أحمد: "ما عندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد، وقد أخطأ في شيء"⁽²⁾.

وقد وصف عبد الوارث بن سعيد بأنه أثبت الناس في أيوب، قال النسائي: "أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد وبعده عبد الوارث بن سعيد، وابن عيينة"⁽³⁾. فقد جعل النسائي عبد الوارث بعد حماد بن زيد في أيوب، لكن قال أحمد: "عبد الوارث قد غلط

(1)-العلل ومعرفة الرجال، 349/2.

(2)-سؤالات الميموني، ص174.

(3)-شرح العلل، 510/2.

الفصل الثالث، أثر المرويات في العروة على روايتها، وبيان مراتبها

في غير شيء، روى عن أيوب أحاديث لم يروها أحد من أصحابه⁽¹⁾.

ووصف شعبة وأبو معاوية الضرير بأتهما من أثبت الناس في الأعمش، ومع ذلك فقد قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: "أبو معاوية من أحفظ أصحاب الأعمش، قلت له: مثل سفيان؟ قال: لا، سفيان في طبقة أخرى، مع أن معاوية يخطئ في أحاديث من أحاديث الأعمش"⁽²⁾، وقيل لأحمد: أبو معاوية فوق شعبة؟ -يعني في الأعمش- قال: أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية عن عن⁽³⁾.

وقيل له: وبعد أبي معاوية شعبة أثبت؟ قال: "شعبة أثبت في كل شيء، وقد غلط شعبة في بعض ما روي عن الأعمش"⁽⁴⁾. فقد ذكر أحمد أن شعبة وأبا معاوية من أثبت أصحاب الأعمش، لكنهما يخطئان عليه.

"وقال إسحاق بن هانئ: قال لي أبو عبد الله: قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله -يعني بن عمر- أخطأ إلا في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ: «لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام...» الحديث"⁽⁵⁾، قال أبو عبد الله، فأنكره يحيى بن سعيد عليه، قال أبو عبد الله: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله، قال أبو عبد الله لم يسمعه إلا من عبيد الله فلما بلغه عن العمري

(1)-سؤالات الميموني، ص179.

(2)-شرح العلال، 535/2، والظاهر أن قوله: مع أن أبا معاوية يخطئ في حديث من أحاديث الأعمش من قول ابن رجب وليس من قول أحمد.

(3)-المصدر نفسه، 532/2.

(4)-المصدر نفسه، 533/2.

(5)-أخرج البخاري، أبواب تقصير الصلاة، باب: في كم تقصر الصلاة، 368، 369/1، ح: 1036، 1037، ومسلم، كتاب الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (107/9 نووي) ح: 3245، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم».

الفصل الثالث،أثر المرويات في النص على رواتها، وبيان مراتبها
صححه⁽¹⁾.

4- بيان الضعفاء والمتروكين من الرواة عن الشيخ ليتجنب حديثهم⁽²⁾.

ومن فوائد تقسيم مراتب الرواة عن الشيخ، بيان الرواة الضعفاء والمتروكين عنهم، وفائدة هذا رد ما ينفردون به عن ذلك الشيخ، خصوصا إذا كان -يعني الشيخ- من الكثيرين والمعروفين بكثرة الأصحاب، فتفرد الضعفاء والمتروكين عن هذا الشيخ المكثرا مما لا يحتمل تفردهم، لا يحكم الأئمة النقاد عن تفرد هؤلاء بالضعف، والنعارة، والترك فحسب، بل ربما حكموا عليه بالوضع والبطلان، ويعبرون على ذلك بعبارات تدل على الاستنكار لهذا التفرد، ومن هذه العبارات قولهم: "وأين أصحاب فلان من هذا"، "الناس يروون خلافه"، وغير ذلك من العبارات⁽³⁾.

قال أحمد: "حماد ثبت في حديث ثابت البناني، وبعده سليمان بن المغيرة، وكان ثابت يحيلون عليه في حديث أنس، وكل شيء لثابت روى عنه يقولون: ثابت عن أنس"⁽⁴⁾.

وقال أحمد: "أهل المدينة إذا كان الحديث غلطا يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما"⁽⁵⁾.

قال ابن رجب: "ومراد أحمد بهذا كثرة ما يروي عن ابن المنكدر من ضعفاء أهل المدينة، وكثرة ما يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة، وسيء الحفظ والمجهولين منهم، فإنه كثرت الرواية عن ثابت من هذا الضرب، فوقع المنكرات في حديثه، وإنما

(1)- شرح العليل، 453/1-454، وأخرج هذا الحديث البخاري، 369/1، ح: 1037، ومسلم، ج 107/9، ح: 3245، عن يحيى القطان نفسه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، فكان يحيى القطان رجح عن استنكاره كما قال أحمد، و صححه.

(2)- وتدرج هذه النقطة في الأولى، ولكن ذكرتها هنا منفردة لزيادة الإيضاح.

(3)- ينظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره، لخالد بن منصور الدريس (2025/4-2029)، فقد ذكر عن الأئمة مثل هذه العبارات.

(4)- شرح العليل، 502/2.

(5)- المصدر نفسه، 502/2.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الخصم على روايتها، وبيان مراتبهم

أتي من جهة من روى عنه من هؤلاء⁽¹⁾.

والمراد أن ثابتاً عن أنس طريق مشهورة مسلوكة، فيجيء الضعفاء والمتروكون فيسلكون هذه الطريق لسهولتها وشهرتها، ويقولون: ثابت عن أنس، فيبين الأئمة حال هؤلاء الضعفاء والمتروكين لكي لا يغتر بروايتهم.

"وقد رأى أحمدُ يحيى بنَ معينَ بصنعاء يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان وتعلم أنها موضوعة؟، فلو قال لك قائل: أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه!!، فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له: كذبت، إنما هي عن معمر عن أبان لا عنت أنس"⁽²⁾.

"وقال مهنا: سألت يحيى عن سليمان بن أبي سليمان، يحدث عن العوام بن حوشب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الخلافة بالمدينة والملك بالشام»⁽³⁾، فقال: لا نعرف هذا -يعني سليمان بن أبي سليمان-، وقال لي أحمد: أصحاب أبي هريرة المعروفون ليس هذا عندهم"⁽⁴⁾. يعني أن أبا هريرة من المكثرين من رواية الأحاديث وله أصحابه المعروفون بكثرة الأخذ عنه، كابن المسيب، وسعيد المقبري، وابن سيرين، وأبي صالح السمان، وغيرهم، فأين هؤلاء من هذا الحديث، حتى ينفرد بروايته رجل ضعيف، عن العوام بن حوشب عن أبي هريرة.

وقال مسلم في حديث أبي قيس عن هزيل عن المغيرة بن شعبة قال: «مسح النبي ﷺ

(1)- شرح العلل، 502/2.

(2)- المصدر نفسه، 89/1.

(3)- أخرجه الحاكم في المستدرک، 72/3، وقال: صحيح، وتعقبه الذهبي بقوله: سليمان وأبوه مجهولان، وينظر: العلل المتناهية لابن الجوزي، 766/2، والضعيفة للألباني (ح: 1188).

(4)- المتحجب من العلل للخلال، لابن قدامة، ص 228.

الفصل الثالث،أثر الروايات في العلم على روايتها، وبيان مراتبها

على الجورين والنعلين»⁽¹⁾: "أبو قيس وهزيل لا يَحْتَمِلان هذا، مع مخالفتها الأجلة الذي رووا هذا الخبر عن المغيرة"⁽²⁾. يعني أن أبا قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل مع كونهما قد خالفا أصحاب المغيرة في هذا، فدرجتها في الحفظ لا تحتمل رواية مثل هذا اللفظ خصوصا أن كل من رواه عن المغيرة خالفوهما، وهم تلاميذه الأجلة، مثل: ابناه حمزة وعروة، والأسود بن هلال، وابن سيرين، وعلي بن ربيعة وغيرهم، مع أن الإمام مسلما في كتاب التمييز، حَمَلَ أبا قيس الخطأ في هذه الرواية فقال: والحمل فيه على أبي قيس أشبهه وبه أولى منه بهزيل، لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخبارا غير هذا الخبر⁽³⁾.

وقال مهنا: "سألت أحمد عن إبراهيم يحدث عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ «سيكون أمراء من بعدي»"⁽⁴⁾، قال: لا أعرفه، ولكن العلاء بن المسيب يحدث عنه هذا الحديث، ولا نعرف هذا الحديث، لم يروه أصحاب نافع"⁽⁵⁾. فنافع من المكثرين جدا عن ابن عمر، وله أصحابه المعروفون بكثرة الملازمة له والأخذ عنه والمعرفة بحديثه، كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله، وأيوب السخيتي، وغيرهم، فأين هم من رواية هذا الحديث حتى ينفرد به هذا الرجل عن مثل هذا الإمام المشهور، فهذا دليل على نكارة هذا الحديث.

والأمثلة على هذه الحالة كثيرة جدا.

(1)- أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب: المسح على الخفين، 41/1، ح: 159، والترمذي، أبواب الطهارة، باب: ما

جاء في المسح على الجورين والنعلين، 67/1، ح: 99.

(2)- سنن البيهقي، 284/1.

(3)- أنظر: التمييز، ص 203.

(4)- رواه البخاري في التاريخ الكبير، 314/1 بلفظ «يكون عليكم أمراء»

(5)- شرح العليل، 671-670/2.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحصة على رواياتهم، وبيان مراتبهم

المطلب الثالث: نماذج عن طبقات الرواة في شيوخهم ومراتبهم.

سبق معنا أن تحديد مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم، إنما يرجع إلى دراسة مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ والوقوف عن درجتهم في الحفظ والإتقان لحديث الشيخ، ومن خلال تفاوتهم في ذلك يتم تقديمهم في ذلك الشيخ، ولقد اهتم الأئمة النقاد بتقسيم الرواة عن الشيوخ، خصوصا الكثيرين منهم ومن تدور عليهم الرواية، وجعلهم على طبقات على حسب الحفظ والإتقان لحديث الشيخ وطول الملازمة والصحة لهم - على حسب ما تقدم في المطلب الأول والثاني-.

ومن قسم الرواة على طبقات الإمام علي بن المديني فيما نقله عنه الحافظ ابن رجب (1).

وأفرد لهم عثمان بن سعيد الدارمي فصلا خاصا في صدر كتابه "التاريخ عن يحيى بن معين" (2).

وخصه النسائي بجزء صغير، وذكر فيه طبقات أصحاب نافع وأصحاب الأعمش (3).

وجاء ابن رجب فلخص كلام أئمة هذا الشأن من المتقدمين كعلي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبي حاتم وأبي زرعة وأبي داود والنسائي، ويعقوب شيبة والدارقطني وغيرهم، في مراتب الرواة في شيوخهم، وذكر ذلك في فصل طويل من كتاب شرح العلل (4)، حيث قسم بعضهم إلى طبقات، واقتصر في أكثرهم على أصحاب الشيخ،

(1)- شرح العلل، 402-401/1.

(2)- تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين، ص 41-65، بدأهم بأصحاب الزهري وانتهى بأصحاب شعبة، والملاحظ فيه أن الدارمي يسأل يحيى بن معين عموما عن الأئمة والمقدم في الشيخ، ولم يذكرهم على طبقات.

(3)- المطبوع في آخر كتاب الضعفاء للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، ص 313.

(4)- شرح العلل، 405-399/1، وج 472/2-551، لكن اقتصر ابن رجب في تقسيم الطبقات على: أصحاب نافع نقله عن ابن المديني والنسائي، وأصحاب الزهري، وأصحاب ثابت البناني، والإشارة إلى أصحاب الأعمش، وعبد الله بن دينار، وقتادة، والثوري، وأما بقية الشيوخ فذكر غالبا أثبت من روى عنه، والخلاف في ذلك بين الأئمة.

الفصل الثالث،أثر المرويات في الحصة على روايتها، وبيان مراتبها

ومن يقدم فيه⁽¹⁾.

ونذكر الآن بعض النماذج من طبقات الرواة في شيوخهم.

أصحاب نافع مولى بن عمر (ت: 117هـ، وقيل: 120هـ).

وهم تسع طبقات⁽²⁾

الطبقة الأولى: أيوب، وعبيد الله بن عمر، ومالك، وعمر بن نافع.

الطبقة الثانية: عبد الله بن عوف، ويحيى الأنصاري، وابن جريج.

الطبقة الثالثة: أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أمية، وسليمان بن موسى، وسعد بن

إبراهيم.

الطبقة الرابعة: موسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، وداود بن الحصين.

الطبقة الخامسة: محمد بن عجلان، والضحاك بن عثمان، وأسامة بن زيد الليثي،

ومالك بن مغول.

الطبقة السادسة: ليث بن سعد، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وسليمان بن

مساحق، وابن غنّج المصري.

الطبقة السابعة: عبد الرحمن السراج، وسعيد بن عبد الله بن حرب، وسلمة بن

علقمة، وعلي بن الحكم، والوليد بن أبي هشام.

الطبقة الثامنة: أبو بكر بن نافع، وخليفة بن غلاب، ويونس بن يزيد، وجويرية بن

أسماء، وعبد العزيز بن أبي رواد، ومحمد بن الثابت العبدي، وأبو علقمة الفروي، وعطاف

ابن خالد، وعبد الله بن عمر، وحجاج بن أرطاة، وأشعث بن سوار، وثور بن يزيد.

⁽¹⁾-وتقسيم أصحاب الرواة المكثرين إلى طبقات على وفق أصحاب الزهري، ونافع، وثابت البناني، من الأبحاث التي لا

تزال بكرا، فتحتاج إلى توجيه عناية خاصة من طرف الباحثين، وقد درس بعض الباحثين -واسمه عبد السلام أبو سمحة-

أصحاب الأعمش في رسالة دكتوراة نوقشت بجامعة اليرموك، كلية الشريعة، قسم الحديث وعلومه، وكذلك نوقشت

رسالة في أصحاب نافع بالجامعة الأردنية من الطالب مراد براهمي.

⁽²⁾-شرح العلل، 403-402/1.

الفصل الثالث:أثر المرويات في العضم على رواتهما، وبيان مراتبهم

الطبقة التاسعة: وهم الذين لا يكتب عنهم، عبد الله بن نافع، وأبو أمية بن يعلى،
وعثمان البري، وعمر بن قيس بن سندل.

أصحاب الزهري (ت124هـ).

خمس طبقات⁽¹⁾.

الطبقة الأولى: جمعت بين الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري.

مالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمربن راشد، ويونس بن يزيد، وعقيل
ابن خالد، وشعيب بن أبي حمزة.

الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم للزهري وهم في إتقان
حديثه دون الأولى.

الأوزاعي، الليث بن سعد، عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد.

الطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه، لكن تكلم في حفظهم.

سفيان بن حسين، محمد بن إسحاق، صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح.

الطبقة الرابعة: قوم رروا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة وتكلم فيهم.

إسحاق بن يحيى الكلبي، معاوية بن يحيى الصديقي، إسحاق بن أبي فروة، إبراهيم بن

يزيد المكي، والمثنى بن الصباح.

الطبقة الخامسة: المتروكون والمجهولون.

الحكم الأيلي، عبد القدوس بن حبيب، محمد بن سعيد المصلوب، وبجر السقاء.

(1) -شروط الأئمة الخمسة للحازمي، ص151-155، وشرح العلل، 1/399-400.

الفصل الثالث: أثر المرويات في العلو على روايتها، وبيان مراتبها

أصحاب الأعمش (ت: 148هـ)

سبع طبقات⁽¹⁾.

الطبقة الأولى: يحيى القطان، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج.

الطبقة الثانية: زائدة بن قدامة، وزكريا بن أبي زائدة، وحفص بن غياث.

الطبقة الثالثة: أبو معاوية محمد بن خازم الضرير، وجريز بن عبد الحميد الضبي، وأبو عوانة اليشكري، وعثام بن علي بن هجير الكوفي.

الطبقة الرابعة: قطبة بن عبد العزيز، ومفضل بن مهلهل، وداود الطائي، وفصيل بن عياض، وابن المبارك.

الطبقة الخامسة: عبد الله بن إدريس الأودي، وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق، ووكيع ابن الجراح، وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، وعبد الله بن داود الهمداني، والفضل ابن موسى، وزهير بن معاوية.

الطبقة السادسة: أبو أسامة حماد بن أسامة، وعبد الله بن نمير، وعبد الواحد بن زياد.

الطبقة السابعة: عبيدة بن حميد، وعبد بن سليمان أبو محمد الكوفي.

أصحاب ثابت بن أسلم البناي (ت: 127هـ).

وهم ثلاث طبقات⁽²⁾.

الطبقة الأولى: الثقات، حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن زيد، وشعبة ابن الحجاج.

الطبقة الثانية: الشيوخ مثل: الحكم بن عطية، وحماد بن يحيى الأبح، وسهيل بن أبي حزم، وعمارة بن زاذان، وهؤلاء يروون عن ثابت أحاديث مناكير.

الطبقة الثالثة: الضعفاء والمتروكون وفيهم كثرة كيوسف بن عطية الصفار.

(1) -الطبقات المطبوع في آخر كتاب الضعفاء للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، 313.

(2) -شرح العلل، 499/2-502.

الفصل الثالث..... أثر المرويات في العضم على روايتها، وبيان مراتبها

المبحث الثالث: أثر الحكم على المرويات في ألفاظ التعديل والتجريح وتنوعها.

من أهم آثار العملية النقدية لمرويات الرواة ونتائجها هي بيان مراتبهم جرحاً وتعديلاً، والمطلع في كتب العلل، وكتب الجرح والتعديل يرى كثرة ألفاظ الجرح والتعديل التي أطلقها الأئمة النقاد على رواة الأحاديث بحيث يصعب حصرها والإحاطة بها، وسأقتصر في هذا المبحث على ذكر ألفاظ الجرح والتعديل التي سببها مرويات الراوي وأحاديثه، حيث سأنقل من كلام الأئمة ما يدل على ذلك من الألفاظ، وقد قسمت هذا المبحث إلى قسمين:

القسم الأول: الألفاظ المركبة.

القسم الثاني: الألفاظ المفردة.

وقد مزجت في كل قسم ألفاظ التعديل والتجريح، فأبدأ بذكر ألفاظ التعديل، ثم ألفاظ التجريح مرتين على حروف المعجم.

المطلب الأول: القسم الأول: الألفاظ المركبة.

-أحاديثه مستقيمة، لا بأس به⁽¹⁾.

-أرى حديثه مستقيماً، محله الصدق، صالح الحديث⁽²⁾.

-أحاديثه أحاديث بواطيل، ليس بشيء⁽³⁾.

-أحاديثه أحاديث مناكير، لا أعرفه⁽⁴⁾.

-ثقة، صالح الحديث⁽⁵⁾.

(1)-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 430/2، و204/5).

(2)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 142/4).

(3)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 156/2).

(4)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 442/2).

(5)-أحمد (الجرح والتعديل، 15/7). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 258/3، و2/6، و244/6، و29/8).

الفصل الثالث،أثر المرويات في النص على رواها، وبيان مراتبها

- ثقة، صدوق، صالح الحديث⁽¹⁾.
- ثقة، صحيح الحديث⁽²⁾.
- ثقة، قوي الحديث⁽³⁾.
- ثقة، لا بأس بحديثه⁽⁴⁾.
- ثقة، ما أثبت حديثه، ما أصح حديثه⁽⁵⁾.
- ثقة، ما أصح حديثه وأوثقه⁽⁶⁾.
- ثقة، ما أقرب حديثه⁽⁷⁾.
- ثقة، ما به بأس، صالح الحديث⁽⁸⁾.
- ثقة، مستقيم الحديث⁽⁹⁾.
- ثقة، مقارب الحديث⁽¹⁰⁾.
- جيد الحديث، ثقة⁽¹¹⁾.
- حديثه مستقيم، لا أعلم به بأسا⁽¹²⁾.
- حسن الحديث، ثقة⁽¹³⁾.
- ذاهب الحديث، ترك حديثه⁽¹⁴⁾.

(1)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 281/6).

(2)- أحمد (الجرح والتعديل، 32/7). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 341/3).

(3)- أحمد (سؤالات الميموني، ص 161).

(4)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 66/2).

(5)- أحمد (الجرح والتعديل، 381/8).

(6)- أحمد (الجرح والتعديل، 341/4).

(7)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 252/3).

(8)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 285/6).

(9)- أحمد (الجرح والتعديل، 46/5). وابن معين (الكامل، 46/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 385/8).

(10)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 330/1).

(11)- أحمد (سؤالات الميموني، ص 162).

(12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 388/4).

(13)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 41/6).

(14)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 57/8).

الفصل الثالث:أثر المرويات في العضم على رواتهما، وبيان مراتبهما

- ذاهب الحديث، لا يكتب حديثه⁽¹⁾.
- ذاهب، متروك الحديث⁽²⁾.
- شيخ، حديثه مستقيم⁽³⁾.
- شيخ، مستقيم الحديث⁽⁴⁾.
- شيخ، يكتب حديثه⁽⁵⁾.
- شيخ، ضعيف الحديث⁽⁶⁾.
- شيخ، في حديثه مناكير⁽⁷⁾.
- شيخ، ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يخرج به، منكر الحديث⁽⁸⁾.
- شيخ، متروك الحديث⁽⁹⁾.
- شيخ مجهول، منكر الحديث⁽¹⁰⁾.
- شيخ، مضطرب الحديث⁽¹¹⁾.
- صالح، يكتب حديثه⁽¹²⁾.
- صالح الحديث، ثقة⁽¹³⁾.

-
- (1)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 84/7).
 - (2)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 100/6). وأبو زرعة (الجرح والتعديل، 228/2).
 - (3)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 323/5).
 - (4)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 156/7، و168/8).
 - (5)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 137/2).
 - (6)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 123/6، و133/8). وأبو زرعة (العلل لابن أبي حاتم، 453/2).
 - (7)- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 171/6).
 - (8)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 83/2).
 - (9)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 483/2، والكامل، 541/1).
 - (10)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 215/2).
 - (11)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 252/4).
 - (12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 112/2، و272/6).
 - (13)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 74/2، و392/3). وابن معين (الجرح والتعديل، 423/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 168/4، و395/5).

الفصل الثالث،أثر المرديات في النص على رواتهما، وبيان مراتبهما

- صالح الحديث، صدوق⁽¹⁾.
- صالح الحديث، صدوق، ثقة⁽²⁾.
- صالح الحديث، لا بأس به⁽³⁾.
- صالح الحديث، ليس به بأس⁽⁴⁾.
- صالح الحديث، ما به بأس⁽⁵⁾.
- صالح الحديث، محله الصدق⁽⁶⁾.
- صدوق، ثقة في الحديث⁽⁷⁾.
- صدوق، حسن الحديث⁽⁸⁾.
- صدوق، صالح الحديث⁽⁹⁾.
- صدوق، ما بجديته بأس، حديثه صحيح⁽¹⁰⁾.
- صحيح الحديث، حديثه مقبول⁽¹¹⁾.
- صحيح الحديث، لا بأس به⁽¹²⁾.

(1)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 478/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 368/2، و150/6، و95/8).

(2)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 96/8).

(3)- ابن عدي (الكامل، 294/7).

(4)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 196/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 179/3، و136/8).

(5)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 292/3).

(6)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 78/2).

(7)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 394/5).

(8)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 107/2).

(9)- أحمد (الجرح والتعديل، 296/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 195/2، و304/3، و30/9، و254/4،

و15/7).

(10)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 19/9).

(11)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 362/6).

(12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 57/7).

الفصل الثالث:أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبها

- ضعيف، يكتب حديثه⁽¹⁾.
- ضعيف، لا يكتب حديثه⁽²⁾.
- ضعيف، ذاهب الحديث⁽³⁾.
- ضعيف، متروك الحديث⁽⁴⁾.
- ضعيف، منكر الحديث⁽⁵⁾.
- ضعيف، منكر الحديث جدا⁽⁶⁾.
- ضعيف الحديث، لا يعجبني حديثه⁽⁷⁾.
- ضعيف الحديث، ليس بشيء⁽⁸⁾.
- ضعيف الحديث، متروك⁽⁹⁾.
- ضعيف الحديث، متروك الحديث⁽¹⁰⁾.
- ضعيف الحديث، مضطرب الحديث⁽¹¹⁾.
- ضعيف الحديث، منكر الحديث⁽¹²⁾.
- ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا⁽¹³⁾.

(1)-ابن معين (الكامل، 78/2).

(2)-ابن المديني (الكامل، 406/2، وج348/8).

(3)-البخاري (العلل الكبير، ج1، ص545، وج662/2).

(4)-أبو حاتم (الجرح والعدل، 143/2).

(5)-علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 227/4).

(6)-أبو حاتم (الجرح والعدل، 490/2، و168/9).

(7)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 115/2).

(8)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 143/2).

(9)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 259/2). والفلاس (الكامل، 432/4).

(10)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 246/6).

(11)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 113/7).

(12)-علي بن المديني (تذيب الكمال، 378/10). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 78/2، و114/4، و47/8). وأبو

زرعة (الجرح والتعديل، 147/2، و197/6).

(13)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 345/3، و279/9).

- ضعيف الحديث، منكر الحديث، ترك حديثه⁽¹⁾.
- ضعيف الحديث، واه⁽²⁾.
- ضعيف الحديث، واهي الحديث⁽³⁾.
- ضعيف الحديث، يحدث بأحاديث مناكير⁽⁴⁾.
- كذاب نجيب⁽⁵⁾.
- كذاب يضع الحديث⁽⁶⁾.
- لا بأس بحديثه، محله الصدق⁽⁷⁾.
- لا بأس به، ثقة، صالح الحديث⁽⁸⁾.
- لا بأس به، ثقة، يحتج بحديثه⁽⁹⁾.
- لا بأس به، حديثه مستقيم⁽¹⁰⁾.
- لا بأس به، صالح الحديث⁽¹¹⁾.
- لا بأس به، مقارب الحديث⁽¹²⁾.
- ليس به بأس، صالح الحديث⁽¹³⁾.
- ليس به بأس، ولكنه روى أحاديث مناكير⁽¹⁴⁾.

(1)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 82/6)

(2)-السعدي (الكامل، 323/6).

(3)-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 84/3).

(4)-علي بن المديني (المجروحين، 235/2).

(5)-ابن معين (تاريخ الدوري، 175/3).

(6)-ابن جبان (المجروحين، 169/1). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص271).

(7)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 275/6).

(8)-يحيى بن معين (الجرح والتعديل، 33/7).

(9)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، ج3/33).

(10)-أبو زرعة (الجرح والتعديل، 296/3).

(11)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 434/2).

(12)-أحمد (سؤالات أبي داود، ص216). والبخاري (العلل الكبير، 81/1).

(13)-أحمد (الجرح والتعديل، 413/2-414، و302/6).

(14)-يحيى بن معين (تاريخ الدوري، 365/3).

الفصل الثالث:أثر المرديات في الحصة على رواتها، وبيان مراتبها

- لا يتابع في حديثه، منكر الحديث⁽¹⁾.
- لا يحتج بحديثه، يأتي بالمناكير⁽²⁾.
- لا يحتج به، يأتي بالمناكير⁽³⁾.
- لا يكتب حديثه، ضعيف الحديث⁽⁴⁾.
- لا يكتب حديثه، وليس بشيء⁽⁵⁾.
- ليس بثقة، متروك الحديث⁽⁶⁾.
- ليس بقوي، لين الحديث⁽⁷⁾.
- ليس بالقوي، مضطرب الحديث⁽⁸⁾.
- ليس بالقوي، منكر الحديث جدا⁽⁹⁾.
- ليس بقوي، منكر الحديث، ضعيف الحديث⁽¹⁰⁾.
- لين الحديث، يكتب حديثه⁽¹¹⁾.
- ما أحسن حديثه، وأصححه⁽¹²⁾.
- ما أرى بحديثه بأس، هو ممن يحتمل⁽¹³⁾.
- ما بحديثه بأس، محله الصدق⁽¹⁴⁾.

(1)- البخاري (التاريخ الأوسط، 376/1).

(2)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 267/2).

(3)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 42/8).

(4)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 476/2).

(5)- علي بن المديني (تهذيب الكمال، 453/6).

(6)- النسائي (الكامل، 533/7).

(7)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 132/2).

(8)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 289/6).

(9)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 230/9).

(10)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 20/3).

(11)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 267/6).

(12)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 213).

(13)- أحمد (سؤالات الميموني، ص 182).

(14)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 15/9).

- مستقيم الحديث، صدوق⁽¹⁾.
- مستقيم الحديث، لا بأس بحديثه⁽²⁾.
- مستوي الحديث، حسن الحديث، صدوق⁽³⁾.
- مقارب الحديث، ثقة⁽⁴⁾.
- مقارب الحديث، صالح⁽⁵⁾.
- مقارب الحديث، ليس به بأس⁽⁶⁾.
- مقارب الحديث، ما أرى بحديثه بأسا⁽⁷⁾.
- متروك الحديث، ترك الناس حديثه⁽⁸⁾.
- متروك الحديث، تركوه⁽⁹⁾.
- متروك الحديث، حديثه موضوع⁽¹⁰⁾.
- متروك الحديث، ضعيف الحديث جدا⁽¹¹⁾.
- متروك الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث⁽¹²⁾.
- متروك الحديث، كذاب⁽¹³⁾.
- متروك الحديث، كان كذابا⁽¹⁴⁾.

(1)- ابن عدي (الكامل، 140/2).

(2)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 150/7).

(3)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 123/4).

(4)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 305).

(5)- أحمد (الجرح والتعديل، 184/2).

(6)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 287).

(7)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 257).

(8)- أحمد (الجرح والتعديل، 57/7).

(9)- البخاري (الضعفاء الصغير، ص 417).

(10)- أحمد (الجرح و التعديل، 332/8).

(11)- الفلاس (الجرح والتعديل، 289/6).

(12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 92/3).

(13)- الفلاس (الكامل، 353/7).

(14)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 160/2).

- متروك الحديث، ليس بشيء⁽¹⁾.
- متروك الحديث، منكر الحديث⁽²⁾.
- مجهول، ضعيف الحديث⁽³⁾.
- مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير⁽⁴⁾.
- مضطرب الحديث، في حديثه بعض الضعفة⁽⁵⁾.
- مضطرب الحديث، ليس بقوي⁽⁶⁾.
- مضطرب الحديث، منكر الحديث⁽⁷⁾.
- مضطرب الحديث، واهي الحديث⁽⁸⁾.
- مضطرب الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به⁽⁹⁾.
- منكر الحديث، تركوه⁽¹⁰⁾.
- منكر الحديث، ترك حديثه⁽¹¹⁾.
- منكر الحديث، ضعيف⁽¹²⁾.
- منكر الحديث، ضعيف جدا⁽¹³⁾.

(1)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6210).

(2)- الفلاس (الجرح والتعديل، 237/2، والكامل، 541/1).

(3)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 298/2، والعلل لابن أبي حاتم، 616/2).

(4)- أحمد (الجرح والتعديل، ج4، 448/8).

(5)- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 199/9).

(6)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 111/6).

(7)- أحمد (الجرح والتعديل، 222/8).

(8)- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 388/5).

(9)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 418/2).

(10)- البخاري (الكامل، 320/5).

(11)- أحمد (الجرح والتعديل، 81/9).

(12)- أحمد (الجرح والتعديل، 285/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 277/6). والبخاري (الضعفاء الصغرى، ص424، والعلل الكبير، 280/1).

(13)- البخاري (العلل الكبير، 977/2).

الفصل الثالث:أثر المرويات في العضم على روايتها، وبيان مراتبهم

- منكر الحديث، ضعيف الحديث⁽¹⁾.
- منكر الحديث، كثير الوهم على قلة روايته⁽²⁾.
- منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث⁽³⁾.
- منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن الجاهيل⁽⁴⁾.
- منكر الحديث، لا يكتب حديثه⁽⁵⁾.
- منكر الحديث، ليس بثقة⁽⁶⁾.
- منكر الحديث، يهمل كثيرا⁽⁷⁾.
- واهي الحديث، ضعيف الحديث⁽⁸⁾.
- واهي الحديث، منكر الحديث⁽⁹⁾.
- يكتب حديثه، كان حسن الحديث⁽¹⁰⁾.
- يضع الحديث، كذاب، متروك⁽¹¹⁾.
- يكتب حديثه، ولا يحتج به⁽¹²⁾.
- يكتب حديثه، وليس بالقوي⁽¹³⁾.

المطلب الثاني: القسم الثاني: الألفاظ المفردة.

-
- (1)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 213/6).
 - (2)- ابن حبان (المجروحين، 336/1).
 - (3)- ابن عدي (الكامل، 258/6).
 - (4)- ابن حبان (المجروحين، 348/1).
 - (5)- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 467/2). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 459، 482، والكامل، 423/7، و425/7).
 - (6)- أحمد (الجرح والتعديل، 168/9).
 - (7)- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 608/2).
 - (8)- أبو زرعة (الجرح والتعديل، 179/2، و213/2، و340/5).
 - (9)- أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 793/2).
 - (10)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 220/2).
 - (11)- الدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص 282).
 - (12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 80/2، و381/3).
 - (13)- علي بن المديني (تهذيب الكمال، 27/5).

الفصل الثالث..... أثر المرويات في العطاء على روايتها، وبيان مراتبها

- أحاديثه مستقيمة⁽¹⁾.
 - أحاديثه متقاربة⁽²⁾.
 - أرى أحاديثه مستقيمة⁽³⁾.
 - أرجو أن يكون صالح الحديث⁽⁵⁾.
 - أحاديثه أحاديث موضوعة⁽⁷⁾.
 - أحاديثه ليست بالمستقيمة⁽⁹⁾.
 - أحاديثه منكرة⁽¹¹⁾.
 - ثبت في الحديث⁽¹³⁾.
 - ثقة الحديث جدا⁽¹⁵⁾.
 - حجة في الحديث⁽¹⁷⁾.
 - أحاديثه أحاديث مناقير⁽⁶⁾.
 - أحاديثه غير محفوظة⁽⁸⁾.
 - أحاديثه مضطربة⁽¹⁰⁾.
 - ترك الناس حديثه⁽¹²⁾.
 - ثقة⁽¹⁴⁾.
 - ثقة في الحديث⁽¹⁶⁾.
 - حديثه حديث صحيح⁽¹⁾.

- (1) - أحمد (الجرح والتعديل، 101/2)، وأبو زرعة (الجرح والتعديل، 79/8).
 (2) - أحمد (الجرح والتعديل، 265/4)، تهذيب الكمال، 10/2136)).
 (3) - أبو حاتم (الجرح والتعديل، 64/2).
 (4) - ابن عدي (الكامل، ج 8/198).
 (5) - أحمد (سؤالات أبي داود، ص 341).
 (6) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 405/2، وج 489/2).
 (7) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 369/2).
 (8) - ابن عدي (الكامل، 553/1).
 (9) - ابن عدي (الكامل، 321/1).
 (10) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 341/1، وج 345/1).
 (11) - أحمد (تهذيب التهذيب، 4/510)).
 (12) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 315-313/1، وعلل الميموني، ص 182). وأبو داود (الضعفاء الكبير، 69/1).
 (13) - الفلاس (الجرح والتعديل، 422/4).
 (14) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 478/2، والكامل 146/3). وابن معين (تاريخ الدارمي، ص 48، 55، 69، 70، 71... وقد أكثر ابن معين في رواية الدارمي من إطلاق لفظ "ثقة" على الراوي حين يسأله الدارمي عن حديثه، يسأله الدارمي فيقول: فلان كيف حديثه؟ فيقول ثقة، أو يقول: كيف حديث فلان فيقول: ثقة، أو هو ثقة، وقد أطلق لفظ ثقة على خمسين راويا، ولفظ هو ثقة على ستة رواة.
 (15) - أحمد (تهذيب الكمال، 31/6744)).
 (16) - يحيى بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، 394/5، وج 101/6). وأحمد (الجرح والتعديل، 107/2، وج 210/3، وج 104/7). ويحيى بن معين (تاريخ الدوري، 397/4، والجرح والتعديل، ج 8/147). والفلاس (الكامل، 399/7).
 (17) - أحمد (تاريخ بغداد، ج 14/123).

الفصل الثالث.....أثر المرويات في العنق على روايتها، وبيان مراتبها

- حديثه حديث المقارب⁽²⁾.
- حديثه معروف⁽⁴⁾.
- حديثه متقارب⁽³⁾.
- حديثه حديث ضعیف⁽⁸⁾.
- حدث بأحاديث لا يتابع فيه⁽⁶⁾.
- حديثه حديث مضطرب⁽⁹⁾.
- حدث بأحاديث مناكير⁽⁷⁾.
- حديثه حديث موضوع⁽¹⁰⁾.
- حديثه ليس بالقائم⁽¹²⁾.
- حديثه ليس بمضطرب⁽¹⁴⁾.
- حديثه ليس بذاك⁽¹¹⁾.
- حديثه ليس بمستقيم⁽¹³⁾.
- حديثه منكر⁽¹⁵⁾.
- ذاهب الحديث⁽¹⁶⁾.
- صالح⁽¹⁷⁾.
- صويلح⁽¹⁸⁾.
- صالح الحديث⁽¹⁹⁾.

- (1)- أحمد (الجرح والتعديل، 188/5).
(2)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 222/1، والجرح والتعديل، 171/2).
(3)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 367/3).
(4)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 173/2).
(5)- أحمد (سؤالات الميموني، ص200، وسؤالات أبي داود، ص257). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 148/2، 289/3، والعلل لابن أبي حاتم، 271/2). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 711/2). والبخاري (العلل الكبير، 967/2).
(6)- البخاري (التاريخ الأوسط، 252/2).
(7)- أحمد (سؤالات الميموني، ص73).
(8)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 108/3).
(9)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 517/2، وج519/2).
(10)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 380/2).
(11)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 484/2).
(12)- البخاري (التاريخ الأوسط، 205/2، والضعفاء الصغير، ص431، 455).
(13)- البخاري (الضعفاء الصغير، ص423).
(14)- أحمد (الجرح والتعديل، 272/2). والبخاري (الكامل، 443/2).
(15)- البخاري (الكامل، 18/2).
(16)- علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 17/4). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 540/2). والبخاري (التاريخ الأوسط، 148/2، والضعفاء الصغير، ص463، والعلل الكبير، 386/1).
(17)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 478/2، والرجح والتعديل، 576/3).
(18)- يحيى بن معين (تاريخ الدوري، 133/3).
(19)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 300/1، 305/1، 290/2، و478/2، وعلل الميموني، ص164، 165، 166). وابن معين (تاريخ الدوري، 74/3، 159/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 102/2، 138/2).

الفصل الثالث:أثر المرويات في العضم على روايتها، وبيان مراتبها

- | | |
|--------------------------------------|--|
| -صويلح الحديث ⁽²⁾ . | -صدوق في الحديث ⁽¹⁾ . |
| -ضعيف ⁽⁴⁾ . | -صحيح الحديث ⁽³⁾ . |
| -ضعيف الحديث جداً ⁽⁶⁾ . | -ضعيف الحديث ⁽⁵⁾ . |
| -طرح الناس حديثه ⁽⁸⁾ . | -ضعيف في الحديث ⁽⁷⁾ . |
| -غير ثقة في الحديث ⁽¹⁰⁾ . | -غير ثقة ⁽⁹⁾ . |
| -في حديثه اضطراب ⁽¹²⁾ . | -غير صدوق ⁽¹¹⁾ . |
| -في حديثه الخطأ ⁽¹⁴⁾ . | -في حديثه بعض النكرة ⁽¹³⁾ . |

- 216/2). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص 349، و375).
- (1)-شعبة (الجرح و التعديل، 152/1، و497). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 540/3، و275/7). وأبو زرعة (أ سئلة البرذعي، 540/2، والجرح والتعديل، 109/2، و275/7، و101/8). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 433، 448).
- (2)-ابن معين (تاريخ الدوري، 75/3، وج 81/3).
- (3)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 355/2، وسؤالات أبي داود، ص 332). ودحيم (المرجح والتعديل، 18/9).
- (4)-ابن معين (تاريخ الدارمي، ص 86، 152، والجرح والتعديل، ج 152/8). وأبو داود (تهديب الكمال، 505/19).
- (5)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 391/1، وج 393/1، وج 371/2، سؤالات الميموني، ص 161، والجرح والتعديل، 169/2، والكمال، 17/2). وابن معين (تاريخ الدوري، 180/3، وتاريخ الدارمي، ص 153، والعلل ومعرفة الرجال، 202/3، الجرح والتعديل، 133/2). وابن المديني (العلل الكبير، 267/1، والجرح والتعديل، 166/9، وتاريخ بغداد، 315/7). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 182/2، و162/2، و195/2، و243/2). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 443/2، و445/2، والجرح و التعديل، 199/2، وج 248/2). والفلاس (الكمال، 342/2). والبخاري (العلل الكبير، 227/1، 267/1). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص 111). ابن عدي (الكمال، 388/7).
- (6)-علي بن المديني (الكمال، 375/6). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 168/2، وج 307/7). والفلاس (الكمال، 45/2).
- (7)-ابن المديني (تاريخ بغداد، 419/9، 250/13).
- (8)-أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 100/3).
- (9)-عبد الرحمن بن مهدي (العلل ومعرفة الرجال، 156/2).
- (10)-أبو بكر بن أبي شيبة (الجرح والتعديل، ج 168/9).
- (11)-أبو حاتم (الجرح والتعديل، 284/6). وعبد الرحمن بن أبي حاتم (الجرح والتعديل، 117/2).
- (12)-أحمد (علل المروذي، ص 69). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 489، والتاريخ الأوسط، 170/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، ج 141/8). وابن عدي (الكمال، 468/2).
- (13)-ابن عدي (الكمال، 182/2).
- (14)-ابن حبان (المجروحين، 101/1، وج 128/1).

الفصل الثالث: أثر المرويات في العصب على روايتها، وبيان مراتبها

- في حديثه شيء⁽¹⁾.
- في حديثه ضعف⁽³⁾.
- في حديثه نظر⁽⁵⁾.
- كان الناس يتقون حديثه⁽⁷⁾.
- كذاب⁽⁹⁾.
- لا أرى بحديثه بأسا⁽¹¹⁾.
- لا ينكر حديثه⁽¹³⁾.
- لم يكن له تلك البقطة في الحديث⁽¹⁵⁾. - لا يتابع على حديثه⁽¹⁶⁾.
- في حديثه صنعة⁽²⁾.
- في حديثه مناكير⁽⁴⁾.
- في حديثه نكارة⁽⁶⁾.
- كثر الغلط⁽⁸⁾.
- ليس به بأس⁽¹⁰⁾.
- لا بأس بحديثه⁽¹²⁾.
- لم يكن به بأس في الحديث⁽¹⁴⁾.

-
- (1)- أحمد (العلل و معرفة الرجال، 45/2). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص481).
 - (2)- أبو حاتم (العلل لابن أبي حاتم، 674/3).
 - (3)- ابن معين (تاريخ الدوري، 232/3، 265/4). وأبو زرعة (الرجح والتعديل، 180/9).
 - (4)- البخاري (التاريخ الأوسط، 48/2، و205/2).
 - (5)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 157/5). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص409، 410، والتاريخ الأوسط، 378/1، والكامل، 554/1).
 - (6)- ابن المديني (تهذيب الكمال، 273/15).
 - (7)- محمد بن غير (الجرح و التعديل، 324/1).
 - (8)- ابن المديني (تهذيب الكمال، 345/7). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص495). والتسائي (الضعفاء والمتروكون، ص226).
 - (9)- عبد الرحمن بن مهدي (العلل و معرفة الرجال، 56/2). و ابن معين (تاريخ الدوري، 177/3، والجرح و العديل، 52/4، و314-315). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 40/2، و16/8). وأبو زرعة (الجرح و العديل، 348/3).
 - (10)- أحمد (العلل و معرفة الرجال، 298/3). ويحيى بن معين (تاريخ الدارمي، ص75، 108، 109، 216، والعلل و معرفة الرجال، 25/3).
 - (11)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 202/2).
 - (12)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 444/2، و345/3، و171/7).
 - (13)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 148/4).
 - (14)- يحيى بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، 171/2).
 - (15)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص241).
 - (16)- البخاري (الضعفاء الصغير، ص425). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص374). وابن حبان (المجروحين، 238/1).

الفصل الثالث: أثر المرويات في العه على رواتها، وبيان مراتبها

- | | |
|--|---------------------------------------|
| - لا يحتج بحديثه ⁽¹⁾ . | - لا يحمل حديثه ⁽²⁾ . |
| - لا يسوى حديثه شيئا ⁽³⁾ . | - لا يصح حديثه ⁽⁴⁾ . |
| - لا يكتب حديثه ⁽⁵⁾ . | - ليس بثقة ⁽⁶⁾ . |
| - ليس بشيء ⁽⁷⁾ . | - ليس بشيء في الحديث ⁽⁸⁾ . |
| - ليسا بذلك في الحديث ⁽⁹⁾ . | - ليس بصدوق ⁽¹⁰⁾ . |
| - ليس بقوي في الحديث ⁽¹¹⁾ . | - ليس بالقوي ⁽¹²⁾ . |
| - ليس بالقوي في الحديث ⁽¹³⁾ . | - ليس بقوي الحديث ⁽¹⁴⁾ . |
| - ليس بمحفوظ الحديث ⁽¹⁵⁾ . | - ليس بمحكم الحديث ⁽¹⁶⁾ . |
| - ليس بمستقيم الحديث ⁽¹⁷⁾ . | - ليس بمعروف الحديث ⁽¹⁸⁾ . |

-
- (1)- ابن معين (تاريخ الدوري، 258/3).
- (2)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 242/2). والسعدي (الكامل، 159/2، و480/8).
- (3)- أبو نعيم (الجرح و التعديل، 321/3).
- (4)- علي بن المديني (ميزان الاعتدال، 582/3).
- (5)- ابن معين (تاريخ الدوري، 95/3، وج3/314). وعلي بن المديني (تهذيب الكمال، 465/7). وسليمان بن حرب (الجرح و التعديل، 481/2). والبخاري (التاريخ الأوسط، 133/2، وج2/149).
- (6)- ابن معين (تاريخ الدارمي، ص161، 163، والعلل ومعرفة الرجال، 9/3، والجرح والتعديل، 212/6-213).
- (7)- ابن معين (تاريخ الدارمي، ص74).
- (8)- ابن حبان (المجروحين، 91/1، 104/1).
- (9)- عثمان بن سعيد الدارمي (تاريخ الدارمي عن ابن معين، ص118، والكامل، 452/4).
- (10)- أبو حاتم (الجرح و التعديل، ج8/85). وعبد الرحمن بن أبي حاتم (الجرح و التعديل، 134/4، وج8/355).
- (11)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 27/3، وعلل الميموني، ص84، والجرح والتعديل، 133/3). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 277/6).
- (12)- ابن معين (تاريخ الدارمي، ص62، 212).
- (13)- ابن معين (العلل ومعرفة الرجال، 23/3). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص116، 205). والفلاس (الكامل، 114/2).
- (14)- أبو زرعة (الجرح و التعديل، ج8/152). والسعدي (الكامل، 126/5).
- (15)- أحمد (المنتخب من العلل، ص169).
- (16)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص216، والجرح والتعديل، 336/5، وج9/61، والكامل، ج8/410).
- (17)- ابن عدي (الكامل، 294/4، وج4/465).
- (18)- البخاري (الضعفاء الصغير، ص421، والتاريخ الأوسط، 110/2، والكامل، 463/2).

الفصل الثالث:أثر المرويات في العصور على روايتها، وبيان مراتبها

- ليس حديثهم بالقوي⁽¹⁾.
 - ليس يحتج بحديثه⁽³⁾.
 - ما أرى بحديثه بأسا⁽⁵⁾.
 - ما أصلح حديثه⁽⁷⁾.
 - ما بحديثه بأس⁽⁹⁾.
 - معروف الحديث⁽¹¹⁾.
 - ما أضعف حديثه⁽¹³⁾.
 - ما هو ثقة⁽¹⁵⁾.
- ليس هو بقوي في الحديث⁽²⁾.
 - لين الحديث⁽⁴⁾.
 - ما صح حديثه⁽⁶⁾.
 - ما أقرب حديثه⁽⁸⁾.
 - مستقيم الحديث⁽¹⁰⁾.
 - مقارب الحديث⁽¹²⁾.
 - ما زال الناس يتقون حديثه⁽¹⁴⁾.
 - متروك الحديث⁽¹⁶⁾.

- (1)- ابن معين (تاريخ الدوري، 103/4).
 (2)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 385-384/1، وج 70/2، وج 481/2). وابن معين (تاريخ الدوري، 247/3).
 (3)- ابن معين (تاريخ الدوري، 225/3).
 (4)- أحمد (علل المروزي، ص 67). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 206/2، و250/2، و67/3). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 469/2، و536/2، و637/2، والجرح والتعديل، 108/6، و115/6). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص 461).
 (5)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 341/2، وج 527/2، وسؤالات أبي داود، ص 211). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 140/6).
 (6)- وكيع بن الجراح (الجرح والتعديل، 226/1، وج 339/5).
 (7)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 196/3).
 (8)- أحمد (الجرح والتعديل، 135/2، وج 178/9).
 (9)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 500/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 302/2).
 (10)- يحيى بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، 304/6-305). وأحمد (الجرح والتعديل، 590/3، و367/6). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 172/2، وج 608/3). وابن حبان (المجروحين، 251/1).
 (11)- أبو حاتم (الجرح والتعديل، 151/2).
 (12)- أحمد (سؤالات أبي داود، ص 307، 341). والبخاري (العلل الكبير، 81/1، وج 288/1، وقد أكثر منها البخاري في العلل الكبير للترمذي).
 (13)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 148/2، والجرح والتعديل، 77/8).
 (14)- ابن معين (الجرح والتعديل، 31/8).
 (15)- ابن معين (الجرح والتعديل، 228/7).
 (16)- أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 286/2، وعلل المروزي، 59، 64، 79، وسؤالات أبي داود، ص 225، والجرح والتعديل، 115/2). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 47/2، وج 253/5، وج 114/6، والعلل لابن أبي حاتم، 551/1).

الفصل الثالث، أثر المرويات في العه على رواة، وبيان مراتبه

- | | |
|-------------------------------------|-------------------------------------|
| - متروك الحديث جدا ⁽¹⁾ . | - مجهول الحديث ⁽²⁾ . |
| - مضطرب الحديث ⁽³⁾ . | - مطروح الحديث ⁽⁴⁾ . |
| - منكر الحديث ⁽⁵⁾ . | - منكر الحديث جدا ⁽⁶⁾ . |
| - نبذوا حديثه ⁽⁷⁾ . | - واهي الحديث ⁽⁸⁾ . |
| - واهي الحديث جدا ⁽⁹⁾ . | - يحتمل في الحديث ⁽¹⁰⁾ . |

- وج1/556). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/606، والجرح والتعديل، 5/253). والفلاس (الجرح والتعديل، 4/403). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص408، 412، 423، والتاريخ الأوسط، 2/254). وابن نمير (المجروحين، 120/1-121). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص42، 47، 48، 49...، وقد أكثر النسائي من إطلاق لفظ "متروك الحديث" في كتابه "الضعفاء والمتروكين"، حيث نجد أنه من بين (675) ترجمة أطلقها على (224) ترجمة).
- ⁽¹⁾ -الفلاس (الجرح والتعديل، 9/180).
- ⁽²⁾ -أبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/240).
- ⁽³⁾ -أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/493، وعلل المروزي، ص112، وسؤالات أبي داود، ص231). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 6/125). ودحيم (الكامل، 5/116). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص48، والكامل، 2/11). وابن عدي (الكامل، 7/464).
- ⁽⁴⁾ -أحمد (الجرح والتعديل، 9/25، 116).
- ⁽⁵⁾ -أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 2/24، وعلل المروزي، ص90، والجرح والتعديل، 2/115). وابن معين (تاريخ الدورى، 4/426). وابن المديني (الجرح والتعديل، 5/315، والكامل، ج7/8). وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 2/96). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/448، وج2/496، والجرح والتعديل، 2/68، وج2/259، و5/356). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص408، 410، 411، 412... والتاريخ الأوسط، 1/453، و2/146... وقد أكثر البخاري من إطلاق لفظ "منكر الحديث" في كتابه "الضعفاء الصغير"، و"التاريخ الأوسط"، فمن مجموع (418) ترجمة في الضعفاء الصغير أطلقها على (121) راويًا، كما أطلقها على (97) راويًا في التاريخ الأوسط). والنسائي (الضعفاء والمتروكون، ص45، 104، 212). والفلاس (الكامل، 2/3، و7/2). وابن عدي (الكامل، 1/558). والعقيلي (الضعفاء الكبير، 1/42). وابن حبان (المجروحين، 1/104، و1/151). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص281، 284).
- ⁽⁶⁾ -أحمد (سؤالات أبي داود، ص171)، وأبو حاتم (الجرح والتعديل، 3/546). وأبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/445، وج2/516). والفلاس (الجرح والتعديل، 2/248، والكامل، 5/93). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص501، والعلل الكبير، ج2/971). وابن حبان (المجروحين، 1/92، وج1/389).
- ⁽⁷⁾ -السعدي (الكامل، 2/362).
- ⁽⁸⁾ -أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/464، و2/553، والجرح والتعديل، 2/237، و6/132). ومحمد بن المنثي (الكامل، 1/542). والسعدي (الكامل، 2/294، و5/93).
- ⁽⁹⁾ -أبو زرعة (أسئلة البرذعي، 2/506، و2/609).
- ⁽¹⁰⁾ -البخاري (الضعفاء الصغير، ص458).

الفصل الثالث، أثر المرويات في العطاء على روايتها، وبيان مراتبها

- يدل حديثه على الصدق⁽¹⁾.
- يحدث بمناكير⁽³⁾.
- يخالف في حديثه⁽⁵⁾.
- يسرق الحديث⁽⁷⁾.
- يضعف حديثه⁽⁹⁾.
- يكذب في الحديث⁽¹¹⁾.
- يكتب حديثه⁽²⁾.
- يخالف الثقات في الأخبار⁽⁴⁾.
- يروي أحاديث مناكير⁽⁶⁾.
- يضع الحديث⁽⁸⁾.
- يكذب⁽¹⁰⁾.
- يهمل في الحديث⁽¹²⁾.

(1) - أبو حاتم (الجرح والتعديل، 278/6).

(2) - أبو حاتم (الجرح والتعديل، 64/2، و119/6، وج67/7). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص407، 422، والتاريخ الأوسط، 213/2).

(3) - ابن معين (تاريخ الدوري، 174/3).

(4) - ابن حبان (المجروحين، 419/1).

(5) - البخاري (التاريخ الأوسط، 46/2، و142/2، و149/2).

(6) - أحمد (العلل ومعرفة الرجال، 11/2). وأبو زرعة (الجرح والتعديل، 143/3).

(7) - ابن عدي (الكامل، 245/3).

(8) - ابن معين (تاريخ الدوري، 183/3). وابن المديني (ميزان الاعتدال، 285/1). والبخاري (الضعفاء الصغير، ص454). وابن عدي (الكامل، 231/3، وج262/3، وج290/4). والدارقطني (الضعفاء والمتروكون، ص277، 346).

(9) - السعدي (الكامل، 537/4).

(10) - شعبة (الجرح والتعديل، 138/1).

(11) - يحيى بن سعيد القطان (الجرح والتعديل، ج363/8).

(12) - الترمذي (العلل الكبير، 952/2). والعقيلي (الضعفاء الكبير، 57/1).

الخاتمة

جامعة الأميرة
عبد القادر
للعلوم الإسلامية

كان الهدف من هذه الدراسة هو إبراز مسلك هو من أهم المسالك عند الأئمة النقاد في الكلام على الرجال من حيث التعديل والتجريح، وهو مسلك تتبع أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه، ومن خلال ما سبق من فصول ومباحث هذا البحث، يمكن تلخيص أهم النتائج التي وَصَلَتْ إليها هذه الدراسة فيما يأتي:

- حرص الرعيل الأول من الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين لهم بإحسان على حفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم، والتثبت من نقله، والتفتيش على حال رواته.
- أصالة الكلام في الرواة ونقد المرويات، فقد بدأ في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة، وتطور في عهد التابعين، واكتمل ونضج في عهد كبار أئمة النقد.
- يتبين حرص الأئمة وعنايتهم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم في تقعيد القواعد، ووضع الضوابط، واشتراط الشروط في الحديث، بحيث يتميز الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود...
- ومن أهم الشروط التي وضعت لذلك العدالة والضبط في رواية هذه الأحاديث، حيث جعلوا ضابط الحكم على الرواة.
- لا بد للرجوع والتحاكم إلى أئمة النقد وكلامهم وتطبيقاتهم في تقرير المسائل الحديثية، إذ هم العارفون به، المؤسسون لقواعده...
- ولذلك فإن كثيرا من الأقوال في المسائل الحديثية في كتب المصطلح بعد عصر الأئمة النقاد، يرجع إلى تأثير هذه الكتب بعلم أصول الفقه، وعلم الكلام، ففي كثير من المسائل الحديثية تجدهم قد مزجوا بين أقوال أئمة الحديث وبين أقوال أهل الفقه والأصول والكلام.
- من أصعب الأمور تحديد المعنى الاصطلاحي للعدالة، وقد خاض الناس في هذا الأمر، ويرجع ذلك إلى بعض الشروط في حدِّ العدالة مختلف فيها، وأن تعريف العدل على ما استقر عليه أغلب كتب المصطلح لا يتم إلا في حق اليسير من الرواة.
- يمكن تعريف العدل مقبول الرواية "من استقامت سيرته وغلب خيره على شره".

● إن علاقة الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً بنقد مروياته وطيدة ومتكاملة، حيث إن نقد مرويات الراوي ومقارنتها ومعارضتها مع مرويات غيره هي الأساس في الحكم عليه من حيث الوثاقة والضعف، وبهذا يتبين أن علم العلل وعلم الجرح والتعديل علمان متكاملان يخدمان بعضهما البعض.

● تجلت عناية علماء النقد بنقد المرويات في أثناء حكمهم على رواة الأحاديث من خلال النصوص العامة الواردة عنهم والتي تعتبر كالتقعيد لهذا الأصل، ومن كثرة أقوالهم وتطبيقاتهم، وكذا امتناعهم عن الحكم على بعض الرواة لقلّة حديثهم، أو لعدم الإطلاع عليه.

● أهمية معيار المشاركة أو المخالفة، والموافقة أو التفرد، والثبات أو الاضطراب، في الإطلاع على أخطاء الرواة وأوهامهم بما يستدلون به على صدق الراوي أو ضعفه.

● إن أغلب أقوال أئمة النقد في بان درجة الراوي من حيث الوثاقة والضعف المطلقين أو المقيدتين، وكذا معرفة مراتب الرواة في شيوخهم، وكذا في تعدد ألفاظ الرواة، إنما هي نتيجة لسر مروياتهم ومقارنتها بمرويات الحفاظ، والحكم عليها من خلال ذلك.

● كثرة أقوال أئمة النقد وتطبيقاتهم في اعتبار أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه، وتجلى ذلك في الأقوال العامة النظرية، وفي الأقوال الخاصة والتطبيقات الكثيرة على الرواة بأعيانهم المبنوثة في كتب العلل وكتب الجرح والتعديل.

ولذلك يجدر التنبيه إلى أهمية منهج أئمة النقد في الكلام على المرويات ورواها وعلل الأحاديث، وذلك من خلال كتب العلل و الجرح والتعديل، والحرص على فهم كلامهم وتحليله، ليكون هو الأصل في فهم مصطلحات هذا العلم وقواعده.

هذا وما كان في هذا البحث من صواب فمنم الله وحده، فله الحمد والشكر، وما كان فيه من خطأ أو زلل أو سو فهم فهو من نفسي وأستغفر الله العظيم من ذلك.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس:

أولاً: فهرس الآيات

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

ثالثاً: فهرس الأعلام

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

خامساً: فهرس الموضوعات

أولاً: فهرس الآيات

الصفحة	الرقم	طرف الآية
سورة آل عمران		
ب	102	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته...﴾
سورة النساء		
ب	1	﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة...﴾
سورة الأحزاب		
ب	70	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا...﴾
سورة الحجرات		
23	6	﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ...﴾
سورة الرحمن		
139	13	﴿فبأي آلاء ربكما تكذبان﴾
سورة الانفطار		
6	7	﴿الذي خلق فسواك وبعثك...﴾

ثانيا: فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
24	عائشة	اأذنوا له، فبئس أخو العشيرة...
100	ابن عمر	أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة...
87	وائل بن حجر	أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر...
8	أبو موسى الأشعري	إذا سلم أحدكم ثلاثا فلم يجب...
111		إذا كان يوم القيامة يكون أبو بكر...
103، 61	خالد بن معدان، مرسلا	استعينوا على إنجاح الحوائج...
88		أطعمني جبريل عليه السلام المهريسة...
86	النعمان بن بشير	اقرأ القرآن ما هناك...
24	فاطمة بنت قيس	أما أبو جهم فلا يضع عصاه على عاتقه...
7	ابن عباس	إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول... [أثر]
7	ابن عباس	إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ... [أثر]
63	ابن عباس وعلي وجابر	أنا مدينة العلم وعلي بابها...
103	أبو أمامة	إن الغسل يوم الجمعة ليسل الخطايا...
91	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ فرض فيما سقت السماء...
93	البراء بن عازب	أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره...
157 و 165	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ مسح على الجوربين والتعلين...
81	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهي عن إخصاء الخيل...
104	أبو هريرة	أنه نهي عن النظر في النجوم...
102	عائشة	إياكم والزنج فإنهم خلق مشوه...
90	أبو سعيد	ثلاث لا يفطرن الصائم...
165	أبو هريرة	الخلافة بالمدينة والملك بالشام...
101	أبو ثعلبة الخشني	خياركم أحاسنكم أخلاقا...

37	مكحول، مرسلا	السابع من ولد العباس يلبس الخضرة...
166	ابن عمر	سيكون أمراء بعدي...
119	ابن عباس	شراركم معلموكم...
114	ابن مسعود	طلب الحلال فريضة بعد الفريضة...
88	عائشة	فتحت المدينة بالقرآن وسائر المدن بالسيوف..
89-88	علي وعائشة ومعاذ	قال رسول الله ﷺ في الخمر تقترض...
139	جابر بن عبد الله	قرأ النبي ﷺ على أصحابه سورة الرحمن...
139	عائشة	كان النبي ﷺ يسلم تسليمه واحدة...
98	أبو هريرة	لا تزال لا إله إلا الله...
163	ابن عمر	لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام...
160	أبو سعيد وأبو هريرة	لا تسبوا أصحابي...
96	أبو هريرة	للمقيم يوما وليلة...
112	أنس بن مالك	ليس الخبر كالمعاينة...
112	ابن عمر	مرد دائق من حرام...
102		من أتى الجمعة من الرجال والنساء...
109		من احتجم يوم السبت...
108	ابن عباس	من أكل الطين فقد أعان على قتل نفسه...
56	أبو هريرة	من حلف على يمين رأى غيرها...
161	ابن عمر	من حلف فقال إن شاء الله...
84	ابن مسعود	من سأل وله ما يغنيه...
108	ابن عباس	من صبر على حر مكة ساعة...
99	علي بن أبي طالب	من يؤمن بالقدر فليس مني...
56	معاذ بن جبل	من مات لا يشرك بالله شيئا...
86	النعمان بن بشير	نضر الله امرءا سمع مقالتي فبلغ بها...

ثالثا: فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	العلم
143	إبراهيم بن أبي العباس
57	إبراهيم بن عمر بن سفينة
42	إبراهيم بن نافع
66	أحمد بن حفص السعدي
64	أحمد بن عبد الله اللجلاج
42	أرطاة بن المنذر
38	أسامة بن حيان الحكمي
43	أسباط بن محمد
37	إسماعيل بن أبان الغنوي
55	إسماعيل بن علية
135	إسماعيل بن عياش
68	إسماعيل بن مسلم المكي
62	أشعث بن سعيد
42	أيوب بن جابر
70	بحر بن كئيز السقاء
58	البخترى بن عبيد الله
64	بشر بن حرب الندبي
136	بقية بن الوليد
38	بهلول بن مورك
57	ثابت بن حماد
57	ثابت بن زهير

36	جابر بن يزيد الجعفي
128	جرير بن حازم
129	جعفر بن برقان
62	جعفر بن أبي جعفر الأشجعي
43	جوهر بن سعيد
40	حديج بن معاوية
47	الحريش بن الحريش
65	الحسن بن زياد اللؤلؤي
41	حسن بن صالح
83	الحسن بن عمارة
49	الحسين بن عطاء بن يسار
37	الحكم بن عطية
45	حكيم بن جبير
64	حماد بن الجعد
126	حماد بن سلمة
65	حميد بن عطاء
65	حميد المكي مولى علقمة
47	حنظلة بن عبد الرحمن
50	حيان بن عبد الله بن جبلة
47	داود بن عجلان
49	داود بن علي بن عبد الله بن عباس
50	ربيع بن عبد الله بن خطاف
37	روح بن عبادة
138	زهير بن محمد الخراساني

37	زياد بن عبد الله البكائي
38	زياد بن مهزول
38	زيد بن رباح
49	سالم بن أبي حفصة
49	سالم بن دينار
46	سعدان بن سالم الأيلي
144	سعيد بن إلياس الجريري
63	سعيد بن داود الزنبري
65	سعيد بن سلام العطار
35	سعيد بن عبد الجبار
145	سعيد بن أبي عروبة
49	سعيد بن محمد الزهري
47	سلم بن قيس العلوي
43	سلمان الأغر
55	سلمة بن وردان
38	سليمان بن موسى الزهري
50	سيف بن سليمان
46	شهاب
46	طلحة الأعم
36	طلحة بن يزيد القرشي
40	عاصم بن سويد
42	عاصم بن أبي النجود
60	عباس بن الفضل
43	عبد الحميد بن جعفر

63	عبد الرحمن بن إسحاق
58	عبد الرحمن بن ثابت
62	عبد الرحمن بن حماد
140	عبد الرحمن بن أبي الزناد الفقيه
59	عبد الرحمن بن زياد الإفريقي
145	عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي
135	عبد الرزاق بن همام الصنعائي
131	عبد العزيز بن محمد الدراوردي
45	عبد الله بن عبد الرحمن الكوفي
48	عبد الله بن المؤمل المخزومي
40	عبد الله بن محمد بن عجلان
57	عبد الله بن أبي مریم
42	عبد الله بن مسلم الزهري
56	عبد الله بن نافع
68	عبد الملك بن عمير
142	عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
50	عتاب بن حرب
59	عطاء بن السائب
45	عطاء بن عجلان العطار
45	عقبة الأسدي
46	عقبة بن عبيد
55	عقيل بن خالد
130	عكرمة بن عمار
67	علي بن زيد بن جدعان

67	عمارة بن جوين أبو هارون العبدي
60	عمر بن إسماعيل بن مجالد
36	عمر بن راشد اليماني
48	عيسى بن صدقة
58	غنيم بن سالم
137	فرج بن فضالة
39	قرة بن حيوثيل
62	كثير بن سليم
48	كيسان القصار
69	ليث بن أبي سليم
144	محمد بن إبراهيم بن أبي عدي
127	محمد بن حازم الضرير
36	محمد بن عباد المكي
107	محمد بن عبد الله المقرء
68	محمد بن عمرو
57	محمد بن فضاء الجهضمي
48	محمد بن مسلم بن مهران
39	محمد بن مصعب القرقيساني
62	محمد بن معاوية النيسابوري
38	معاوية بن سلمة
133	معمر بن راشد الأزدي
65	ناصر بن عبد الله الكوفي
134	هشام بن عروة
126	يحيى بن سليم الطائفي

56	يحيى بن عبد الله التيمي
35	يحيى بن العلاء
40	يحيى بن يعلى الأسلمي
40	يحيى بن يعلى التيمي
43	يحيى بن يمان
69	يزيد بن أبي زياد
149	يونس بن يزيد الأيلي

عبد القادر للعطوم الإسلامية

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

• فهرس المصادر والمراجع

1. أحوال الرجال: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تح: صبحي السامرائي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
2. إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ-1985م.
3. أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري: عزيز رشيد محمد الدايني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1427هـ-2006م.
4. الأنوار الكاشفة: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، عالم ال كتب، بيروت، لبنان، 1403هـ-1983م.
5. التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين، رواية أبي الفضل عباس بن محمد الدوري دراسة وترتيب وتحقيق: أحمد محمد نور سيف، نشر جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ط1، 1399هـ-1979م.
6. التاريخ الأوسط: محمد بن إسماعيل البخاري، دراسة وتحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، دار الصميعة، الرياض، ط1، 1418هـ-1988م.
7. تاريخ بغداد: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، (دت).
8. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تخریج الرواة وتعديلهم، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق (دت).
9. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت، (دت).
10. التبصرة والتذكرة: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، (دت).

11. تحفة الأشراف بعرفة الأطراف: يوسف بن عبد الرحمن المزني، تح: عبد الصمد شرف الدين، الدار القيمة، الهند، 1384هـ.
12. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: جلال الدين السيوطي، تح: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ-1996م.
13. تذكرة الحفاظ: شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، (دت).
14. التصحيح على شرط الشيخين: ياسر أحمد الشمالي، منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، السنة الخامسة عشر، العدد الثالث والأربعون، رمضان 1421هـ-2000م.
15. مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد، الدكن، الهند، ط1، (دت).
16. تقريب التهذيب: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ-1999م.
17. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسي، تح: أسامة بن إبراهيم، نشر الفاروق الحديثة، ط3، 1426هـ-2005م.
18. التمييز: مسلم بن الحجاج النيسابوري (مع منهج النقد عند المحدثين للأعظمي)، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، ط3، 1410هـ-1990م.
19. التنكيل بما في تأنيب الكوثر من الأباطيل: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، تح: محمد ناصر الدين الألباني وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1406هـ-1986م.
20. تهذيب التهذيب: احمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1416هـ-1996م.
21. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: جمال الدين المزني، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1413هـ-1992م.
22. توجيه النظر إلى أصول الأثر: طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي، دار المعرفة،

- بيروت، (دت).
23. توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تح: محمد مُجيب الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة، ط1، 1399هـ.
24. الثقات: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند، 1400هـ-1980م.
25. ثمرات النظر في علم الأثر: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تح: رائد بن صبري، دار العاصمة، السعودية، ط1، 1417هـ-1996م.
26. جامع الأصول من أحاديث الرسول: أبو السعادات ابن الأثير الجزري، تح: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 1404هـ-1984م.
27. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن علي بن ثابت بن الخطيب البغدادي، تح: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ-1991م.
28. الجرح والتعديل: إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مكتبة الرشد، ط1، 1424هـ-2003م.
29. الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند، ط1، 1372هـ-1952م.
30. الحديث الحسن لذاته ولغيره، دراسة استقرائية ونقدية: خالد بن منصور الدريس، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1426هـ-2005م.
31. خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل: الشريف حاتم العوني.
32. الدراية في تخريج أحاديث الهداية: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت، (دت).
33. الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد بن محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، (دت).
34. سؤالات ابن الجنيد (أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الحنكي) لأبي زكريا يحيى بن

- معين: تح: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ.
35. سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، دراسة وتحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1414هـ-1994م.
36. سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني، تح: عبد العليم بن عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، ط1، 1418هـ-1997م.
37. سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، 1415هـ-1995م.
38. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، (دت).
39. سنن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
40. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (دت).
41. سنن الترمذي: أبو عيسى محمد بن سؤرة الترمذي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط2، 1403هـ-1983م.
42. سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تح: مشهور حسن سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1417هـ.
43. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، دار الفكر، (دت).
44. شرح علل الترمذي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي، تح: نور الدين عتر، دار العطاء، الرياض، ط1، 1421هـ-2001م.
45. شروط الأئمة الخمسة: أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث)، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1417هـ-1997م.

46. شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ-1990م.
47. صحيح بن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي: أبو حاتم بن حبان البستي، تح: كمال يوسف الخوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ-1987م.
48. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، نشر دار موفم، الجزائر، ودار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 1992م.
49. صحيح مسلم (مع شرح النووي): مسلم بن الحجاج النيسابوري تح: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط6، 1420هـ-1999م.
50. الضعفاء لأبي زرعة الرازي، وأجوبته على أسئلة البرذعي: تح: سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1426هـ.
51. الضعفاء الصغير: محمد بن إسماعيل البخاري، دراسة وتحقيق: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، ط1، 1405هـ-1985م.
52. الضعفاء الكبير: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تح: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ-1484م.
53. الضعفاء المتروكون: الدارقطني، تح: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، ط1، 1405هـ-1985م.
54. الضعفاء والمتروكون للنسائي (انظر: الضعفاء والمتروكون للدارقطني).
55. الضعفاء والمتروكون للنسائي المطبوع مع التاريخ الصغير للبخاري، الطبعة الهندية (دت).
56. الضعفاء والمتروكون: أبو الفرج ابن الجوزي، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
57. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ-1990م.
58. علل الترمذي الكبير: رتبة أبو طالب القاضي، تحقيق ودراسة: حمزة ديب مصطفى،

- مكتبة الأقصى، عمان، الأردن، ط1، 1407هـ-1986م.
59. العلل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تح: فريق من الباحثين، بإشراف: سعد الحميد ونخالد الجريسي، ط1، 1428هـ-2006م.
60. العلل: ابن المديني علي بن عبد الله بن جعفر، تحقيق: حسام محمد بوقريص، دار غراس، ط1، 1423هـ-2002م.
61. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: أبو الفرج ابن الجوزي، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.
62. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن محمد بن حنبل رواية عبد الله بن أحمد، تحقيق وتخرىج: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي ودار الخاني، الرياض، ط1، 1408هـ-1988م.
63. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل رواية أحمد بن محمد المروذي، تح: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1409هـ-1988م.
64. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل رواية الميموني (انظر: العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي).
65. العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل، رواية صالح بن أحمد (انظر العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل رواية المروذي).
66. علوم الحديث: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح، اعتنى به وعلق عليه: إسماعيل زرمان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1428-2007هـم.
67. عمل اليوم والليلة: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تح: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط2، 1406هـ.
68. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي مع تعليقات الشيخ عبد الله بن باز، دار السلام، الرياض، ط3، 1421هـ-2000م.

69. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، ط1، 1415هـ-1995م.
70. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أحمد عبد الرحمن البناء، دار إحياء التراث العربي، بيروت (دت).
71. القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار الكتاب العربي (دت).
72. القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين، وأثر ذلك في قبول الأحاديث وردّها: أميرة بنت علي الصاعدي، مكتبة الرشد، الرياض، 1421هـ-2000م.
73. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ-1997م.
74. كشف الأستار عن زوائد البزار: نور الدين بن علي بن أبي بكر الهيثمي، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
75. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: إبراهيم بن مصطفى الدميّاطي، مكتبة ابن عباس، سمنود، مصر، دط.
76. لسان العرب: عماد الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري، تح: عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1426هـ-2005م.
77. لسان الميزان: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ-1996م.
78. المجروحين من المحدثين: ابن حبان البستي، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط1، 1420هـ-2000م.
79. المجموع شرح المذهب: محيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، (دت)
80. المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي: الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تح: محمد

- عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط1، 1404هـ.
81. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، اعتنى بترتيبه، محمود خاطر بك، تح: لجنة من علماء اللغة العربية، دار الفكر، بيروت، ط1، 1401هـ-1981م.
82. مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود السجستاني، تح: طارق بن عوض الله، مكتبة بن تيمية، ط1، 1420هـ-1999م.
83. المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتاب العربي، بيروت (دت).
84. المسند: أحمد بن محمد بن حنبل، دار الفكر، (دط)، (دت).
85. المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، تح: مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، الهند، ط1، 1401هـ-1981م.
86. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1399هـ-1979م.
87. المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، ط1، 1400هـ-1980م.
88. معرفة الرجال عن يحيى بن معين: تح: محمد كامل القصار، نشر مجمع اللغة العربية، دمشق، ط1، 1405هـ-1985م.
89. معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: معظم حسين، (دت).
90. المغني في الضعفاء: شمس الدين أحمد بن عثمان الذهبي، تح: نور الدين عتر (دط)، (دت).
91. المنتخب من العلل للخلال: موفق الدين ابن قدامة المقدسي، تح: أبي معاذ طارق بن عوض الله محمد، دار الراية، الرياض، ط1، 1419هـ-1988م.
92. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: يحيى الدين النووي (أنظر صحيح مسلم).
93. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل: فاروق حمادة، دار طيبة، الرياض، ط3، 1418هـ-1997م.

- المفاهيم.....
94. المنهج المقترح لفهم المصطلح: الشريف حاتم العوني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1416هـ-1996م.
95. الموضوعات: أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تح: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ-1995م.
96. الموطأ: مالك بن أنس، نشر دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1426هـ-2005م.
97. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين الذهبي، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، (دت).
98. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: علي بن حسن بن علي عبد الحميد، دار ابن الجوزي، الرياض، ط4، 1419هـ-1988م.
99. نصب الراية لأحاديث الهداية: عبد الله بن يوسف بن أحمد الزيلعي، تح: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1375هـ.
100. نقد المتن الحديثي، وأثره في الحكم على الرواة عند علماء الجرح والتعديل: خالد بن منصور الدريس، دار المحدث، الرياض، ط1، 1428هـ.
101. النكت على كتاب ابن الصلاح: أحمد بن علي حجر العسقلاني، تح: ربيع ابن هادي بن عمير المدخلي، دار الراية، الرياض، ط4، 1417هـ.
102. نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاف: علاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1408هـ-1988م.
103. هدي الساري مقدمة فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي (انظر فتح الباري).

رابعاً: فهارس الموضوعات

ب	مقدمة
	الفصل التمهيدي: أسس الحكم على الراوي
6	المبحث الأول: العدالة
6	المطلب الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً
15	المطلب الثاني: بما تثبت العدالة؟
17	المبحث الثاني: الضبط
17	المطلب الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً
18	المطلب الثاني: أنواع الضبط
18	المطلب الثالث: بم يعرف الضبط
21	المبحث الثالث: أهمية الضبط في الجرح والتعديل
21	الأمر الأول
21	الأمر الثاني
22	الأمر الثالث
22	الأمر الرابع
23	المبحث الرابع: علاقة علم الجرح والتعديل بعلم العلل
	الفصل الأول: عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في حكمهم على الرواة
	المبحث الأول: لمحة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المرويات في
29	حكمهم على رواية الحديث
29	تمهيد
30	المطلب الأول: النصوص العامة
34	المطلب الثاني: الأسئلة الموجهة لأئمة النقد عن الرواة

- النوع الأول: سؤال الناقد عن حال الراوي وإجابته ببيان درجه
 35 من خلال أحاديثه
- النوع الثاني: سؤال الناقد عن أحاديث الراوي وإجابته عن درجته
 41 النوع الثالث: إمتناع الأئمة عن الحكم على بعض الرواة لقلة حديثهم
 44 أو لعدم اطلاع الناقد عليه
- المبحث الثاني: المعايير التي ارتكز عليه علماء الجرح والتعديل في نقد
 52 المرويات وأثرها في الحكم على رواية الحديث
- المطلب الأول: الموافقة أو المخالفة
- المطلب الثاني: التفرد
- المطلب الثالث: الثبات أو الاضطراب
- الفصل الثاني: ذكر عمل أئمة النقد في تتبع أحاديث الراوي ومروياته للحكم عليه
 73 المبحث الأول: الأقوال العامة
- أولا: الإمام شعبة
- ثانيا: الإمام سفيان الثوري
- ثالثا: يحيى بن سعيد القطان
- رابعا: الإمام عبد الرحمن بن مهدي
- خامسا: الإمام الشافعي
- سادسا: الإمام أحمد بن حنبل
- سابعا: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري
- ثامنا: الإمام أبو زرعة الرازي
- تاسعا: الإمام أبو عيسى الترمذي
- المبحث الثاني: الأقوال الخاصة أو التطبيقات العملية
- أولا: الإمام شعبة بن الحجاج
- ثانيا: الإمام يحيى بن سعيد القطان

- 85 ثالثا: الإمام عبد الرحمن بن مهدي
- 86 رابعا: الإمام يحيى بن معين
- 89 خامسا: الإمام أحمد
- 96 سادسا: الإمام مسلم بن الحجاج
- 98 سابعا: الإمام أبو زرعة الرازي
- 102 ثامنا: الإمام أبو داود السجستاني
- 102 تاسعا: الإمام أبو حاتم الرازي
- 108 عاشرا: الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم
- 108 حادي عشر: الإمام ابن حبان
- 114 ثاني عشر: الإمام ابن عدي

الفصل الثالث: أثر المرويات في الحكم على روايتها، وبيان مراتبهم

- المبحث الأول: أثر المرويات في معرفة مراتب الرواة من حيث الوثاقة و
الضعف 124
- المطلب الأول: التوثيق أو التضعيف المطلق 124
- المطلب الثاني: التوثيق أو التضعيف في شيخ أو شيوخ معينين 125
- المطلب الثالث: التوثيق أو التضعيف في بلد أو إقليم معين 132
- الضرب الأول 133
- الضرب الثاني 135
- الضرب الثالث 138
- المطلب الرابع: التوثيق أو التضعيف في زمن أو وقت معين 141
- المطلب الخامس: توثيق الراوي إذا حدث من كتاب وتضعيفه إذا
حدث من الحفظ 147
- المبحث الثاني: أثر الحكم على المرويات في معرفة مراتب الرواة بالنسبة
لشيوخهم 150

151	المطلب الأول: ضابط تقسيم أصحاب الشيخ إلى طبقات
156	المطلب الثاني: فائدة تقسيم مراتب الشيوخ إلى طبقات
167	المطلب الثالث: نماذج من طبقات الرواة في شيوخهم ومراتبهم
168	أصحاب نافع
169	أصحاب الزهري
170	أصحاب الأعمش
170	أصحاب ثابت بن أسلم البناني
	المبحث الثالث: أثر الحكم على الرويات في ألفاظ الجرح والتعديل
171	وتنوعها
171	المطلب الأول: الألفاظ المركبة
180	المطلب الثاني: الألفاظ المفردة
189	الخاتمة
193	فهرس الآيات
194	فهرس الأحاديث والآثار
196	فهرس الأعلام المترجم لهم
202	فهرس المصادر و المراجع
211	فهرس المواضيع